

SCT/37/9

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 30 أكتوبر 2017

اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والمؤشرات الجغرافية

الدورة السابعة والثلاثون

جنيف، من 27 إلى 30 مارس 2017

التقرير

الذي اعتمده اللجنة الدائمة*

مقدمة

1. عقدت اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والمؤشرات الجغرافية (والتي يشار إليها في هذه الوثيقة باسم "اللجنة الدائمة" أو "اللجنة") دورتها السادسة والثلاثين في جنيف، في الفترة من 27 إلى 30 مارس 2017.

2. ومثلت الدول الأعضاء التالية في الويبو و اتحاد باريس لحماية الملكية الصناعية في الاجتماع: الجزائر، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، جزر البهاما، بربادوس، بيلاروس، بوتان، البرازيل، بلغاريا، بروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، الجمهورية التشيكية، قبرص، الدانمرك، جيبوتي، السلفادور، إستونيا، فنلندا، فرنسا، غانا، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، هنغاريا، إيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، إيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليتوانيا، مالي، مالطا، موريتانيا، المكسيك، موناكو، الجبل الأسود، المغرب، هولندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، سلوفاكيا، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تونس، تركيا، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، أوروغواي، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، زامبيا، زيمبابوي (100). وكان الاتحاد الأوروبي ممثلاً بصفته عضواً خاصاً في اللجنة الدائمة. ومثلت فلسطين بصفة مراقب.

* اعتمد هذا التقرير في الدورة الثامنة والثلاثين للجنة العلامات.

3. وشاركت المنظمات الحكومية الدولية التالية في الاجتماع بصفة مراقب: المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية (OAPI)، الاتحاد الأفريقي (AU)، منظمة اتحاد بنيلوكس للملكية الفكرية (BOIP)، منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (FAO)، مركز الجنوب (SC)، الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا (WAEMU)، منظمة الصحة العالمية (WHO)، منظمة التجارة العالمية (8) (WTO).

4. وشارك ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية في الاجتماع بصفة مراقب: الجمعية الفرنسية لممارسي العلامات التجارية والتصاميم الصناعية (APRAM)، مركز الدراسات الدولية للملكية الفكرية (CEIPI)، جمعية العلامات التجارية الصينية (CTA)، الرابطة الأوروبية لطلاب الحقوق (ELSA International)، جمعية مالكي حقوق الملكية الفكرية (IPO)، الجمعية الدولية لحماية الملكية الصناعية (AIPPI)، الاتحاد الدولي لحماية الملكية الصناعية (FICPI)، الرابطة الدولية للعلامات التجارية (INTA)، الجمعية الدولية لقانون النبيذ (AIDV)، هيئة الإنترنت للأسماء والأرقام المخصصة (ICANN)، الجمعية اليابانية لوكلاء البراءات (JPAA)، الجمعية اليابانية للعلامات التجارية (JTA)، رابطة مالكي العلامات التجارية الأوروبيين (MARQUES)، الشبكة الدولية لأصحاب البيانات الجغرافية (OriGin)، شبكة العالم الثالث (15) (TWN).

5. وترد قائمة المشاركين في المرفق الثاني بهذه الوثيقة.

6. وأشارت الأمانة إلى المداخلات التي تم تقديمها وسجلتها.

البند 1 من جدول الأعمال: افتتاح الدورة

7. افتتح السيد فرانسيس غري، المدير العام للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) أعمال الدورة السابعة والثلاثين للجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والمؤشرات الجغرافية (اللجنة) ورحّب بالمشاركين.

8. وتولى السيد ديفيد مولس (الويبو) مهمة أمين اللجنة.

البند 2 من جدول الأعمال: انتخاب الرئيس ونائب الرئيس

9. أعيد انتخاب السيد/ عادل المالكي (المغرب) رئيساً. وأنتخب السيد/ ألفريدو كارلوس ريندون أَلْغَارَا (المكسيك) نائباً للرئيس، وانتخب السيد/ سيمون ليفيتشي (جمهورية مولدوفا) نائباً للرئيس.

البند 3 من جدول الأعمال: اعتماد جدول الأعمال

10. اعتمدت اللجنة مشروع جدول الأعمال (الوثيقة 2 prov. Rev. SCT/37/1).

البند 4 من جدول الأعمال: اعتماد منظمة غير حكومية

11. نظرت اللجنة في الوثيقة SCT/37/7.

12. ووافقت اللجنة على اعتماد مركز الابتكار في مجال الحوكمة الدولية (CIGI).

البند 5 من جدول الأعمال: اعتماد مشروع تقرير الدورة السادسة والثلاثين

13. اعتمدت اللجنة مشروع تقرير الدورة السادسة والثلاثين (الوثيقة 6 prov. SCT/36/6).

14. أشار وفد السنغال، متحدثاً باسم مجموعة البلدان الأفريقية، إلى الجلسة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية المقرر عقدها في 28 مارس 2017 وأعرب عن أمله في أن تثيري الموارد المتاحة لأعضاء اللجنة. كما أعرب عن أسف مجموعته بأن اختتام المفاوضات بشأن مواد معاهدة قانون التصاميم خلال جمعيات الويبو لعام 2016 كان مجرد تأجيل المناقشات المتعلقة بمواد معاهدة قانون التصاميم الصناعية حين انعقاد الجمعية العامة للويبو في 2017. وأكد وفد المجموعة مجدداً على موقفه من التوصل إلى صك شامل يأخذ في الاعتبار الشواغل التي أعرب عنها الأعضاء بصورة مشروعة.

15. وأعرب وفد كولومبيا، متحدثاً بالنيابة عن مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، مجدداً عن اهتمام أعضاء المجموعة بالعمل البناء الذي قامت به اللجنة وشكر الأمانة على إعداد الجلسة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية. وأشار الوفد إلى أن جمعيات الويبو الأخيرة لم تتوصل إلى اتفاق بشأن عقد مؤتمر دبلوماسي بشأن معاهدة قانون التصاميم وأحالت المسألة إلى جمعيات عام 2017. كما أعرب عن توقع مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي التوصل إلى اتفاق، وأفاد بأن المساعدة التقنية الفعالة وبناء القدرات الوطنية لا تزال ذات أهمية حيوية بالنسبة للمنطقة، التي تضم عدة بلدان نامية. وأشار الوفد إلى أن حماية أسماء البلدان ذات أهمية بالغة بالنسبة لمجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، حيث يمكن استخدام هذه الأسماء بنجاح في خطط العلامات التجارية القطرية التي من شأنها أن تضيف قيمة إلى المنتجات والخدمات من خلال استخدام العلامات، لاسيما في البلدان النامية. ومع ذلك، لا توجد حماية متسقة لأسماء البلدان على المستوى الدولي، حسبما أوضحت الدراسة التي أعدها الأمانة للدورة التاسعة والعشرين للجنة الدائمة بهدف تحديد أفضل الممارسات الممكنة لحماية أسماء البلدان ضد التسجيل كعلامات تجارية أو عناصر علامات. وأفاد بأن مجموعته ملتزمة بمواصلة المناقشات بشأن أسماء البلدان وأعرب عن اهتمامه بالاقتراح المقدم من وفد جامايكا في الوثيقة SCT/32/2. وأعرب الوفد عن تطلع مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي أيضاً إلى إجراء مناقشات بشأن المؤشرات الجغرافية بهدف مواصلة تحليل مختلف المقترحات في إطار هذا البند من جدول الأعمال.

16. وأعرب وفد إندونيسيا، متحدثاً باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ، عن تطلعه إلى عقد دورة جلسة إعلامية ناجحة بشأن المؤشرات الجغرافية. وذكر بأن الدورة ستكون مفيدة من خلال زيادة تعزيز الفهم المشترك حول هذا الانضباط. وكان من المتوقع أن تسمح الدورة للوفود بالتعلم من مجموعة متنوعة من المتحدثين ذوي الخلفيات المختلفة عن سمات وخبرات ونظم حماية المؤشرات الجغرافية فضلاً عن حماية المؤشرات الجغرافية على شبكة الإنترنت وحماية المؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان في نظام أسماء الحقول (DNS). وأفاد أن مجموعة بلدان آسيا والمحيط الهادئ تعلق أهمية كبيرة على الملكية الفكرية باعتبارها حافزاً هاماً للتنمية الاجتماعية والاقتصادية والتكنولوجية، فضلاً عن نظام دولي عادل ومنصف للملكية الفكرية لا يعزز الابتكار فحسب، بل يراعي أيضاً الاحتياجات الإنمائية المتنوعة للدول الأعضاء. وينبغي ألا يغيب عن عمل اللجنة هذا المفهوم الهام وينبغي أن تعمل على الحفاظ على التوازن بين مصالح أصحاب الحقوق والصالح العام الأوسع نطاقاً. وذكر أن عمل اللجنة الدائمة هو التركيز على إيجاد توافق مشترك بين الدول الأعضاء بشأن نص معاهدة قانون التصاميم المحتملة. وأفاد أنه مثلها مثل أي صك دولي آخر، ينبغي أن يصاحب تنفيذ معاهدة قانون التصاميم قدرة معززة للدول الأعضاء على الوفاء بالالتزامات الناشئة عن المعاهدة الجديدة. وينبغي للمعاهدة المقترحة أن تعالج القضية الهامة المتمثلة في بناء القدرات في نظم الملكية الفكرية في البلدان النامية وأقل البلدان نمواً. وعلى الرغم من أن بعض الأعضاء أبدوا مرونة فيما يتعلق بوضع مثل هذا الحكم - أي في معاهدة أو في قرار - إلا أن معظم أعضاء مجموعة آسيا والمحيط الهادئ يفضلون وضع الحكم المتعلق بالمساعدة التقنية بوصفه مادة في صلب المعاهدة المقترحة. وأعرب الوفد عن أمله في التوصل إلى قرار بتوافق في الآراء بشأن هذه القضية بما يرضي جميع الدول الأعضاء. وأشار الوفد إلى أن بعض أعضاء المجموعة أعربوا عن مواقف مختلفة بشأن مسألة الكشف عن المصدر. كما أعرب معظم الأعضاء عن تأييدهم للمبدأ القائل بأن الكشف يؤثر على مظهر التصميم الصناعي. وينبغي للبلدان، بوصفها دولاً أعضاء ذات سيادة في الويبو، أن تتمتع بالمرونة لإدراج العناصر التي تعتبر جزءاً من إجراءات حماية التصاميم الصناعية في ولايتها القضائية كجزء من معايير الأهلية للتصميم. وأحاط وفد المجموعة علماً بالقرار الذي اتخذته

الجمعية العامة لليوبو لعام 2016 بأن تواصل الدول الأعضاء النظر، خلال الجمعية العامة لعام 2017، في عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد معاهدة قانون التصميم الصناعية. وذكر أن هذه المعاهدة تهدف إلى وضع معايير مبسطة لإجراءات تسجيل التصميم الصناعية، وعقد المؤتمر الدبلوماسي في نهاية النصف الأول من عام 2018. وأعرب عن استعداد مجموعة بلدان آسيا والمحيط الهادئ للانخراط البناء مع المجموعات الأخرى في تسوية جميع المسائل المتعلقة، لاسيما سد الثغرات في المواقف المتعلقة بالمادة 3(1)(أ)(9) والمادة 22 من معاهدة قانون التصميم الصناعية. واقترح الوفد أن يكون لدى الدول الأعضاء حيز واسع في مجال السياسات لوضع نظامها لحماية التصميم الصناعية وفقا للمصالح الوطنية وتطبيق اتفاق تريبس. كما أعرب عن استعداد مجموعة بلدان آسيا والمحيط الهادئ لمناقشة الاقتراح المتعلق بالتصميم الصناعية والتكنولوجيات الجديدة، ورحب بوثيقة التجميع SCT/37/2 التي تتضمن تحليلا للردود على الاستبيان بشأن واجهة المستخدم المصورة (GUI). وفيما يتعلق بتديد خدمة النفاذ الرقمي (DAS) لتشمل طلبات العلامات التجارية والتصميم الصناعية، رأى وفد المجموعة أن ذلك من شأنه أن يقلل الأعباء على مقدمي الطلبات عند إعداد الوثائق المطلوبة للمطالبات ذات الأولوية. ورحب وفد المجموعة بأي تحديثات بشأن هذه المسألة وأعرب عن استعداد أعضاء المجموعة للمشاركة في المناقشات ذات الصلة. وعلاوة على ذلك، أعرب وفد المجموعة عن أمله في إحراز تقدم نحو إيجاد توافق في الآراء بشأن حماية أسماء البلدان والمؤشرات الجغرافية. وذكر أن هناك حاجة إلى اتخاذ إجراءات دولية لمنع تسجيل أسماء البلدان أو استخدام أسماءها كعلامات تجارية دون مبرر، وأيد اقتراح وفد جامايكا بشأن وضع توصية مشتركة واعتمادها في المستقبل. وأفاد الوفد بأنه درس المذكرة التي قدمها وفد إيسلندا بشأن استخدام أسماء البلدان كعلامات لفظية، مما يدل بوضوح على أنه لا يبدو أن أسماء البلدان تحظى بحماية كافية من الناحية العملية. وأيد وفد المجموعة اقتراح وفد الولايات المتحدة الأمريكية بإعداد مسح عن نظم المؤشرات الجغرافية الوطنية القائمة. وذكر بأن من شأن هذا المسح أن يعزز فهم القواسم المشتركة والاختلافات في نهج حماية المؤشرات الجغرافية التي اعتمدها مختلف الدول الأعضاء. وأفاد بأن التقرير الذي قدمته الأمانة بشأن العلامات التجارية ونظام أسماء الحقول قدم معلومات مفيدة جدا عن مختلف الخدمات والإجراءات المتاحة للملكي العلامات التجارية لمنع التسجيل بنية سيئة أو استخدام أسماء الحقول. وطلب وفد مجموعة بلدان آسيا والمحيط الهادئ من الأمانة أن تواصل تقديم تفاصيل عن الأدوات والآليات المحددة التي تم نشرها، إن وجدت، لتيسير حصول المستخدمين من البلدان النامية وأقل البلدان نموا على هذه الخدمات بأسعار ميسورة. وأعرب عن تطلع المجموعة إلى مناقشة بناء وإلى نتائج مثمرة في المداولات التي تجري خلال الدورة السابعة والثلاثين للجنة الدائمة.

17. وتحدث وفد الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه وأعرب عن تطلعه لتواصل الجمعيات العامة لليوبو المقبلة إلى قرار إيجابي بشأن عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد مشروع قانون التصميم الصناعية. ورأى الوفد أن مشروع النص قد حقق المستوى المطلوب من النضج في عام 2014، وأعرب عن ثقته في أن المسألة ستعطي الأولوية التي تستحقها في مناقشات الجمعيات العامة. وذكر أن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه ملتزمون باعتماد نهج بناء من أجل التغلب على جميع الاختلافات المتبقية بين أعضاء الليوبو. كما أعرب الوفد عن تطلعه إلى مناقشات بشأن الاستبيان بشأن تصميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط في الدورة الحالية، حيث أن هذا الموضوع موضوعي جدا ومهم. وفيما يتعلق بأسماء البلدان، شكر الوفد الأمانة على تجميع التعليقات فيما يتعلق ببعض مجالات التقارب. وأفاد أنه ينبغي للجنة الدائمة أن تواصل مناقشة برنامج العمل فيما يتعلق بالمؤشرات الجغرافية والوثائق الأخرى المتعلقة بالجوانب الأوسع للمؤشرات الجغرافية التي قدمت في الدورات السابقة. وأعرب عن التزام الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه بوضع برنامج عمل يكون مقبولا لجميع أعضاء الليوبو بما يتماشى مع قرار الجمعية العامة لعام 2015 بشأن تبادل الآراء في اللجنة الدائمة حول عدة مقترحات تتعلق بحماية المؤشرات الجغرافية في النظم الوطنية وحماية المؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان في نظام أسماء الحقول. ومع ذلك، أشار الوفد إلى أن اللجنة الدائمة ينبغي أن تلتزم بولايتها وتتجنب الازدواجية في العمل الذي أنجزته اللجنة بالفعل أو الذي تشمله المعاهدات القائمة وأنظمة الملكية الفكرية التي تديرها الليوبو. وعلاوة على ذلك، ينبغي للجنة ألا تفسر أو تنقح أحكام اتفاق لشبونة أو وثيقة جنيف، وبعد أي تنقيح مستقبلي لوثيقة جنيف حقا حصريا لأعضاء اتحاد لشبونة. ورأى الوفد أن برنامج العمل، امثالاً لولاية اللجنة الدائمة، ينبغي أن يركز على قضايا محددة مثل المؤشرات الجغرافية في

نظام أسماء الحقل، على النحو الوارد في الوثيقة SCT/31/8 Rev.6. وأعرب عن تطلع الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه إلى الجلسة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية التي ستعالج سمات وخبرات وممارسات مختلف نظم حماية المؤشرات الجغرافية الوطنية والإقليمية، فضلا عن حماية المؤشرات الجغرافية على الإنترنت، والمؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان في نظام أسماء الحقل. وأفاد أن برنامج الجلسة الإعلامية يتضمن مجموعة واسعة من المتحدثين من مختلف المواقع الجغرافية الذين سيتناولون مختلف نظم حماية المؤشرات الجغرافية من عدة زوايا، ولذلك وعد بأن تكون جلسة مثيرة للاهتمام.

18. وأكد وفد جورجيا، متحدثا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، مجددا على الأهمية التي تعلقها المجموعة على اعتماد معاهدة قانون التصاميم الصناعية. وأشار الوفد إلى خيبة الأمل التي أعرب عنها خلال الدورة السابقة بشأن فشل الدول الأعضاء في التوصل إلى توافق في الآراء خلال الجمعيات العامة لعام 2016، استنادا إلى الاعتبارات الواقعة خارج نطاق معاهدة قانون التصاميم. وذكر وفد المجموعة أن معاهدة قانون التصاميم هي صك تبسيط شكلي لفائدة الدول الأعضاء. وأعرب عن عدم تأييد المجموعة لمناقشة الأحكام الموضوعية لمعاهدة قانون التصاميم، وأفاد أن مجموعته لديها اعتقاد راسخ بأن العمل الذي صدر به تكليف من قرار الجمعية العامة قد أنجز بنجاح لأن معاهدة قانون التصاميم كانت ناضجة منذ عدة سنوات. وشجع الوفد الأعضاء الآخرين في اللجنة على عدم الدخول في مناقشات بشأن التفاصيل المتبقية حتى انعقاد المؤتمر الدبلوماسي. وذكر أن هناك عدد من المسائل الهامة المدرجة في جدول أعمال اللجنة الحالية، بما في ذلك الاستبيان بشأن تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط، والتي أعرب الوفد عن استعداده لمواصلة المناقشات بشأنها. وبالإضافة إلى ذلك، أعرب وفد مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق عن تطلعه إلى إجراء مناقشات بناءة فيما يتعلق بإيجاد أوجه تقارب بين قوانين وممارسات الدول الأعضاء المختلفة بشأن مسألة حماية أسماء البلدان. وفيما يتعلق بالمؤشرات الجغرافية، أعرب وفد المجموعة عن رغبته في إجراء مناقشات على أساس الوثائق المقدمة إلى اللجنة، من أجل وضع برنامج عمل متوازن وشامل للجميع. ومع ذلك، ذكر الوفد أن عمل اللجنة الدائمة لا ينبغي بأي حال من الأحوال أن يفسر أو يستعرض أحكام اتفاق لشبونة أو وثيقة جنيف. وفي السياق نفسه، أعرب عن تطلعه إلى عقد جلسة إعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية، التي يرى أنها ستجمع خبرات وممارسات مختلف نظم حماية المؤشرات الجغرافية، فضلا عن التطورات المتعلقة بحماية المؤشرات الجغرافية على الإنترنت، والمؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان في نظام أسماء الحقل.

19. وأشار وفد الصين إلى أن اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والمؤشرات الجغرافية هي إحدى الهيئات الهامة في المنظمة التي تهدف إلى الوفاء بولاية الويبو في وضع اتفاقات دولية بشأن الملكية الفكرية. وقد حققت اللجنة منذ إنشائها في عام 1998 عددا من النتائج التي أدت دورا هاما في بناء نظام متعدد الأطراف متوازن وفعال بشأن العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والمؤشرات الجغرافية. وأعرب عن أمله في إحراز مزيد من التقدم من خلال الجهود المشتركة لجميع الدول الأعضاء. وفيما يتعلق بمعاهدة قانون التصاميم الصناعية، دعا الوفد جميع الأعضاء إلى إبداء قدر أكبر من المرونة، من خلال إيلاء الاعتبار الكامل وفهم احتياجات كل دولة عضو وشواغلها. وأعرب عن أمله في أن تكتمل معاهدة قانون التصاميم في أقرب وقت ممكن مع تحقيق نتائج إيجابية بشأن المساعدة التقنية ومتطلبات الكشف. وأفاد أنه ينبغي إيلاء الاهتمام الكامل لمقترحات عدد كبير من البلدان النامية، بغية التوصل إلى توافق في الآراء وتهيئة الظروف المواتية لعقد مؤتمر دبلوماسي خلال النصف الأول من عام 2018. ولتوفير مزيد من المرونة، اقترح الوفد إتاحة إبداء تحفظات بشأن مشاريع الأحكام التي لم يتفق عليها الجميع. وأيد الوفد المسح والدراسة حول تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط. كما أيد الوفد تمديد خدمة النفاذ الرقمي إلى التصاميم الصناعية من أجل تيسير عمل مقدمي الطلبات والحد من الأعباء في إعداد وثائق الأولوية ذات الصلة. وفيما يتعلق بالمؤشرات الجغرافية، أعرب الوفد عن تفضيله لمزيد من العمل لإرساء أساس سليم لنظام مؤشرات جغرافية أكثر شمولاً.

20. وأيد وفد سري لانكا البيان الذي أدلى به وفد إندونيسيا باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ. وأفاد أنه باعتبار اللجنة هيئة مكلفة بمناقشة التطور الدولي لقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والمؤشرات الجغرافية، بما في ذلك مواءمة القوانين والإجراءات الوطنية، فإنه ينبغي لها أن تتوصل إلى نتيجة متوازنة، وهو أمر حيوي لضمان استفادة جميع البلدان من

عملها. وأحاط الوفد علماً بالتقدم المحرز في مناقشات اللجنة والقرار الذي اتخذته الجمعية العامة لليوبو بمواصلة النظر في عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد معاهدة قانون التصميم في نهاية النصف الأول من عام 2018. وأعرب الوفد عن اعتقاده أن توفير أحكام كافية بشأن بناء قدرات البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً للوفاء بالتزامات مشروع المعاهدة سيسهم في تحقيق النتيجة المنشودة. ورحب الوفد بالتقدم الذي أحرزته اللجنة في إطار ولايتها بشأن المناقشات المتعلقة بالمؤشرات الجغرافية. وفي هذا السياق، أحاط علماً بالوثيقة التي أعدتها الأمانة بعنوان "حماية أسماء البلدان من التسجيل والاستخدام كعلامات تجارية: الممارسات والنهج ومجالات التوافق الممكنة" (الوثيقة SCT/37/3) والاقترح المقدم من الوفد في الولايات المتحدة الأمريكية، بإعداد دراسة استقصائية عن نظم المؤشرات الجغرافية الوطنية القائمة، مما سيسهم في تعزيز فهم القواسم المشتركة والاختلافات في نهج حماية المؤشرات الجغرافية التي اعتمدها مختلف الدول الأعضاء. وبينما أحاط علماً بأن هناك حاجة إلى اتخاذ إجراءات دولية لمنع تسجيل أسماء البلدان أو استخدامها كعلامات تجارية دون مبرر، أعرب الوفد عن تأييده للاقتراح الذي تقدم به وفد جامايكا بشأن وضع توصية مشتركة في المستقبل من قبل اللجنة الدائمة (الوثيقة SCT/32/2) وأعرب عن أمله في أن تعمل اللجنة بصورة بناءة مع جميع الأعضاء لإيجاد نهج متوازن لمعالجة هذه المسألة. وأقر وفد سري لانكا بأهمية الملكية الفكرية كأداة هامة للتقدم التكنولوجي فضلاً عن التنمية الاجتماعية والاقتصادية. وأفاد أن بلاده تقوم حالياً بدمج الملكية الفكرية في صياغتها الوطنية للسياسات مع التركيز بوجه خاص على الابتكار والعلم والتكنولوجيا والإبداع كوسيلة لتحقيق التنمية الاقتصادية والتمكين من خلال تنفيذ خطة عمل من عشر نقاط بالتعاون مع اليوبو. وأعرب الوفد عن تقديره الخالص للتعاون القيم الذي قدمته اليوبو في تطوير ودعم تنفيذ خطة العمل التي يمكن أن تكون نموذجاً للبلدان التي تشبه سري لانكا. وذكر أنه تم إنشاء آلية تنسيق في عام 2016 لتنفيذ خطة العمل، وعقدت اللجنة التوجيهية الوطنية المعنية بالملكية الفكرية في يوليو 2015، ومنذ ذلك الحين، كان هناك تبادل متكرر للآراء بين اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية ومسؤولي اليوبو من خلال مؤتمرات الفيديو التي تعقد كل شهرين لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل المكونة من عشر نقاط. وفي إطار خطة العمل، حددت سري لانكا عدة أنشطة إيمائية ستُنفذ في غضون العامين المقبلين تشمل ما يلي: دمج الملكية الفكرية في صياغة سياسة الابتكار في سري لانكا، وتمية قدرات وموارد المكتب الوطني للملكية الفكرية، وإنشاء مؤشر للابتكار، وتطوير مركز للملكية الفكرية، وتنفيذ مشروع الملكية الفكرية والسياحة، وتطوير الخبرات المحلية في مجال المعارف التقليدية بهدف صياغة سياسة وطنية بشأن الموارد الوراثية والمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي، وتنظيم برامج فعالة لتعزيز جمعيات الإدارة الجماعية، ووضع استراتيجية وطنية لبناء الاحترام اللازم للملكية الفكرية والإنفاذ الفعال لحقوق الملكية الفكرية (IPRs) لفائدة التنمية الاجتماعية والاقتصادية وحماية المستهلك، وإدخال بعض التعديلات على القانون الوطني للملكية الفكرية الوطني بهدف حماية المؤشرات الجغرافية. وأعرب الوفد عن سعادته للإبلاغ بأن مجلس الوزراء وافق في عام 2017 على إدخال تعديلات على قانون الملكية الفكرية رقم 36 لعام 2003 تهدف إلى تيسير تسجيل المؤشرات الجغرافية في سري لانكا وحماية مصالح منتجي ومصدري شاي سيلان وقرقة سيلان. وتم نشر التعديل المقترح كندبير مؤقت لحماية المؤشرات الجغرافية وسيعرض على البرلمان في الشهرين المقبلين، حيث يقوم المكتب الوطني للملكية الفكرية بإعداد شهادات تسجيل المؤشرات الجغرافية وفقاً لذلك. وشكر الوفد المدير العام على دعمه المستمر وتعاونه مع بلاده سري لانكا في أنشطتها المتعلقة بالملكية الفكرية، وأعرب عن توقعه بأن يستمر هذا التعاون. كما أعرب الوفد عن تطلعه إلى إجراء مداوات مثمرة خلال الدورة يسهم فيها بروح بناءة.

21. وتحدث وفد تركيا باسم المجموعة بآء وأشار إلى أنه من المؤسف أن قرار عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد معاهدة قانون التصميم لم يتم خلال الجمعية العامة لعام 2016 على الرغم من المستوى المتقدم لنضج المشروع وأعرب عن أمله في التوصل إلى نتيجة إيجابية خلال الجمعية العامة لعام 2017. وفي ظل هذه الخلفية، رأى وفد المجموعة بآء أن إجراء المزيد من المناقشات بشأن معاهدة قانون التصميم لن يشكل استخداماً مشمراً لوقت اللجنة، الذي ينبغي أن يُكرس لقضايا أخرى مدرجة في جدول الأعمال، بما في ذلك الاستبيان والتحليل المناظر له بشأن واجهة المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط، فضلاً عن حماية أسماء البلدان وفحص النظم المختلفة لحماية المؤشرات الجغرافية. وقد أدت التصميم الجديدة ذات الصلة بالتكنولوجيا مثل واجهات المستخدم المصورة والأيقونات، وكذلك تصميم المحارف/الخطوط في

التطبيقات دورا هاما في التجارة والابتكار وشكلت نسبة كبيرة من جميع ملفات التقدم بطلبات التصاميم الصناعية. وأفاد وفد المجموعة بآراء بأن هذه الأرقام مستمرة في الزيادة وتطلع إلى مناقشة لهذا البند من جدول الأعمال، وكذلك كيفية تعامل مكاتب الملكية الفكرية مع تلك التصاميم. وأفاد الوفد أن أسماء البلدان في مجال العلامات التجارية وأسماء الحقول هي مسألة مطروحة منذ فترة طويلة. وأحاط الوفد علما بالوثيقة المحدثة SCT/37/3 التي استندت إلى التقارير الوطنية التي تقدم بالشكر عنها للأعضاء الذين تبادلوا خبراتهم الوطنية، وأعرب عن توفقه لمناقشة مفيدة خلال الدورة السابعة والثلاثين للجنة. كما أحاط الوفد علما بالاقترح الذي تقدمت به الأمانة في الوثيقة SCT/37/4 بشأن العلامات التجارية والأسماء الدولية غير المسجلة الملكية للمواد الصيدلانية (INNs)، وأعرب عن تطلعه إلى عرض تلك الوثيقة. وفيما يتعلق بالمؤشرات الجغرافية، توقع الوفد إجراء مناقشة بناءة، وأعرب عن اعتقاده بأن الجلسة الإعلامية ستكون مفيدة للأعضاء لدراسة الخبرات المتعلقة بنظم الحماية المختلفة وتبادلها.

22. وعلق وفد المغرب أهمية كبيرة على اعتماد معاهدة بشأن تبسيط إجراءات تسجيل التصاميم، ودعا الدول الأعضاء إلى إبداء مرونة إضافية في مفاوضاتها. وأعرب الوفد عن أمله في التوصل إلى توافق في الآراء بشأن القضية المتعلقة للمؤتمر الدبلوماسي لاعتماد معاهدة قانون التصاميم. ورأى أن تعزيز قدرات البلدان النامية وتقديم المساعدة التقنية من السمات الرئيسية لتمكين تلك البلدان من تطبيق المعاهدة. كما أعرب الوفد عن تقديره للمناقشة المتعلقة بأسماء البلدان ورأى أن حماية تلك الأسماء من التسجيل كعلامات تجارية أو عناصر من العلامات التجارية تتطلب وضع أفضل الممارسات. وأفاد أنه مما لا شك فيه أن عقد جلسة إعلامية عن تجارب وممارسات القوانين الوطنية والإقليمية المتعلقة بالمؤشرات الجغرافية وحمايتها، فضلا عن حماية المؤشرات الجغرافية على الإنترنت، والمؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان في نظام أسماء الحقول، ستكون مهمة نظرا لخبرة أعضاء الجلسة.

23. وأيد وفد تونس البيان الذي أدلى به وفد السنغال باسم مجموعة البلدان الأفريقية وأعرب مجددا عن اهتمامه بجدول أعمال اللجنة، لاسيما مشروع معاهدة قانون التصاميم الصناعية وحماية أسماء البلدان من التسجيل أو الاستخدام كعلامات تجارية وحماية المؤشرات الجغرافية. وشدد الوفد على أهمية معاهدة قانون التصاميم الصناعية كصك يهدف إلى تبسيط ومواءمة إجراءات تطبيقات التصاميم الصناعية لفائدة المبدعين والمشروعات. ولذلك، كان من الضروري الجمع بين وجهات النظر المتنوعة قبل موعد انعقاد الجمعيات العامة المقبلة. وشكر الوفد الأمانة على تنظيم الجلسة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية التي شكلت فرصة ذهبية لإثراء النقاش حول هذه المسألة.

24. وأيد وفد أوغندا البيان الذي أدلى به وفد السنغال باسم مجموعة البلدان الأفريقية. ورحب بالدعوة إلى عقد دورة إعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية التي توفر حمايتها فوائد إيجابية للبلدان النامية بتشجيع الحفاظ على التنوع والموارد الطبيعية والقدرات الابتكارية لدى المجتمعات المحلية. وشدد الوفد على محدودية عضوية اتحاد لشبونة والفوارق القائمة في حماية المؤشرات الجغرافية بين الدول الأعضاء في الويبو. ولذلك، أعرب عن أمله في أن تُمكن الجلسة الإعلامية الأعضاء من فهم مختلف نظم حماية المؤشرات الجغرافية ومساعدتهم على بناء زخم حول ما هو العمل الذي ينبغي السعي إليه من أجل الوصول إلى حماية المؤشرات الجغرافية. وأحاط الوفد علما بقرارات الجمعيات العامة في عامي 2015 و2016 بشأن عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد معاهدة قانون التصاميم. وأفاد أنه منذ عام 2015، لا تزال هناك خلافات نظرا لأن المسائل التي تثير قلقا بالغا بالنسبة إلى عدد كبير من الأعضاء لا تزال معلقة. وذكر الوفد أنه لم يتم إجراء أي مناقشات موضوعية بشأن هذه المسائل، على الرغم من استعداد عدد كبير من الأعضاء لمناقشتها. ورأى الوفد أن تلك المسائل ستضمن أن تكون المعاهدة شاملة للجميع وتوازن بين مصالح جميع الأعضاء. وذكر أن مسألة الكشف الإلزامي عن مصدر الموارد الجينية والمعارف التقليدية المستخدمة في التصاميم الصناعية تتناسب تماما مع هيكل المعاهدة، حيث أنها مسألة إجرائية. وأعرب الوفد عن استعداده للمشاركة على نحو بناء في المناقشات بشأن جميع المسائل المتعلقة، بما في ذلك المساعدة التقنية، كما أعرب عن ثقته في إمكانية التوصل إلى توافق في الآراء قبل الجمعية العامة المقبلة.

25. وشكر وفد المملكة العربية السعودية الأمانة على إعداد الوثائق، لاسيما فيما يتعلق بالاستبيان بشأن تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط. وشدد أيضا على أهمية حماية أسماء البلدان.

26. وتحدث وفد إندونيسيا بصفته الوطنية، وأعرب عن تأييده لموقف مجموعة آسيا والمحيط الهادئ. وذكر أن النظام الدولي المنصف والعاقل للملكية الفكرية لا يعزز الابتكار فحسب، بل قابل للتعديل لفائدة الاحتياجات الإنمائية المتنوعة للدول الأعضاء. ومن ثم، ينبغي ألا يغيب هذا المفهوم الهام عن عمل اللجنة وينبغي أن تعمل من أجل الحفاظ على التوازن بين مصالح أصحاب الحقوق والصالح العام الأوسع نطاقا. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى الجلسة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية وأبلغ اللجنة بأن بلاده إندونيسيا اعتمدت مؤخرا قانونها الجديد بشأن العلامات التجارية والمؤشرات الجغرافية (القانون رقم 20 لعام 2016)، ليحل محل القانون رقم 15 لعام 2001 بشأن العلامات التجارية. وبالإضافة إلى توفير الحماية للعلامات التجارية بطريقة أكثر فعالية وفعالة من حيث التكلفة، قدم القانون الجديد أيضا توضيحات مفصلة بشأن تسجيل وحماية المؤشرات الجغرافية. وذكر أن بلاده فخورة جدا بممارستها الطويلة الأمد وتحترم التقاليد الحرفية والخبرات المحلية الكامنة وراء أسماء المنتجات. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن المؤشرات الجغرافية تشكل وسيلة لحماية تلك الممارسات وفي الوقت نفسه تعزز التنمية الاقتصادية وتساهم في خلق فرص العمل وتزيد من دخول المزارعين فضلا عن تحسين القوى الاجتماعية للمجتمعات المحلية. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن اهتمامه الكبير بإحراز تقدم في مجال المؤشرات الجغرافية. وفيما يتعلق بمشروع معاهدة قانون التصاميم، أفاد الوفد أن النص المقترح ينبغي أن يتناول مسألة المساعدة التقنية وبناء القدرات للبلدان النامية وأقل البلدان نموا، حيث أن اللجنة لديها تفاهم متبادل حول أهمية هذه المسألة. وأعرب عن أمله في التوصل إلى قرار من خلال توافق في الآراء يرضي جميع الدول الأعضاء. وفيما يتعلق بمبدأ الكشف عن المصدر الذي له تأثير على مظهر التصميم الصناعي، رأى الوفد أنه ينبغي للدول الأعضاء أن تتمتع بالمرونة في إدراج العناصر التي تعتبر مهمة لاستكمال الإجراءات، كجزء من معايير الأهلية للتصميم لحماية التصاميم الصناعية داخل ولاياتها القضائية. وأحاط وفد إندونيسيا علما بالقرار الذي اعتمده الجمعية العامة لليوبو في عام 2016 ومفاده أن الدول الأعضاء ستواصل النظر، خلال الجمعية العامة لعام 2017، في عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد معاهدة قانون التصاميم الصناعية. غير أنه رأى أنه يلزم استكشاف الجهود الرامية إلى التوصل إلى اتفاق بشأن المسائل المتعلقة. وأعرب الوفد عن استعداده للمشاركة البناءة من أجل التوصل إلى حل شامل للمسائل المتعلقة قبل الجمعية العامة لعام 2017. وبالإضافة إلى ذلك، شكر الوفد الأمانة على وثيقة التجميع SCT/37/2 التي تتضمن تحليلا للردود على الاستبيان المتعلق بتصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط، كما شكر الدول الأعضاء التي ردت على الاستبيان. وبعد أن درس الوثيقة SCT/37/3 بشأن حماية أسماء البلدان، وكذلك المذكرة المقدمة من وفد إسبانيا بشأن استخدام أسماء البلدان كعلامات نصية، أشار الوفد إلى أنه يبدو أن هذه الوثائق تدل على أنه لا يتم توفير حماية كافية لأسماء البلدان عمليا. كما أشار الوفد إلى تحديث العلامات التجارية ونظام أسماء الحقول في الوثيقة SCT/37/5. وفيما يتعلق بالوثيقة SCT/37/4، رأى وفد إندونيسيا أن من الأهمية بمكان ضمان عدم تسجيل العلامات التجارية المماثلة لتلك الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية للمواد الصيدلانية أو الأصول المشتركة.

27. وأفاد وفد جمهورية مولدوفا أن مشروع معاهدة قانون التصاميم هو مشروع وثيقة جيدة تحتاج إلى مناقشة خلال المؤتمر الدبلوماسي. ورأى الوفد أنه ينبغي للجنة أن تواصل المناقشة المتعلقة بحماية التصميمات الجديدة مثل تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط التي تعتبر مهمة للشركات في تطوير التكنولوجيات الجديدة. ومن المهم مناقشة طريقة حماية أسماء البلدان على نحو أفضل، ليس فقط ضد تسجيلها بل أيضا استخدامها كعلامات تجارية. وشدد الوفد على أهمية الدورات الإعلامية والمسائل المتعلقة بالمؤشرات الجغرافية للمكاتب الوطنية وللمستخدمين.

28. وأيد وفد جمهورية كوريا البيان الافتتاحي الذي أدلى به وفد إندونيسيا باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ. وأشار إلى أنه بفضل الجهود المتواصلة التي تبذلها الدول الأعضاء، حققت معاهدة قانون التصاميم تقدما كبيرا. ومن شأن مواءمة إجراءات الإيداع والتسجيل أن يسهل على أصحاب الحقوق حماية حقوقهم. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن تبسيط

الإجراءات الرسمية لتقديم طلبات التصاميم وتسجيلها سيكون أداة ثمينة لمبدعي التصاميم في جميع أنحاء العالم ولا يمكن للمعاهدة أن تفيدها المؤسسات الكبرى فحسب، بل المشروعات الصغيرة والمتوسطة والأفراد في جميع الدول الأعضاء. ورأى الوفد بالتالي أن شرط الكشف في طلبات تقديم التصميم للموضوع المستخدم أو الذي يستند مباشرة إلى المعارف التقليدية والموارد الوراثية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي لن يكون ملائماً في عملية تنظيم الإجراءات، معتبراً أن الكشف شرط جوهري من شأنه أن يؤثر على قابلية تسجيل التصاميم بدلا من أن يشكل أمراً شكلياً. وفيما يتعلق بتصاميم التكنولوجيا الجديدة مثل تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط، أشار الوفد إلى أن ممارسات الفحص تختلف اختلافاً كبيراً من بلد إلى آخر، ولذلك أعرب عن اعتقاده بأن المناقشات ضرورية. وأفاد أن قانون حماية التصاميم في كوريا قد تم تعديله للسماح بتقديم نظام خدمة النفاذ الرقمي ومن المتوقع أن يدخل حيز النفاذ قريباً، في حين يجري تعديل نظام الفحص الحالي بعد ذلك التعديل. ورأى الوفد أن استخدام نظام خدمة النفاذ الرقمي في سياق التصميم الصناعي من شأنه أن يعود بالفائدة على مقدمي الطلبات في جميع أنحاء العالم، وأعرب عن تأييده التام لإدخال نظام خدمة النفاذ الرقمي فيما يتعلق بالتصاميم الصناعية. وأيد وفد جمهورية كوريا مبدأ حماية أسماء البلدان لأن ذلك كان متوقفاً بالفعل بموجب قانون العلامات التجارية الكوري وقانون منع المنافسة غير المشروعة وحماية العلامات التجارية، وهو ما يتماشى مع اقتراح وفد جامايكا برفض العلامات التجارية المشككة من أسماء البلدان والمؤشرات الكاذبة. ومع ذلك، أفاد أنه ينبغي أيضاً النظر في وجود حقوق العلامات التجارية السابقة، وأفاد الوفد بأنه سيعبر عن موقفه بمزيد من التفصيل في مناقشة المجالات الممكنة للتقارب. وفيما يتعلق بحماية المؤشرات الجغرافية، أيد وفد جمهورية كوريا الاقتراح الذي تقدم به وفد الولايات المتحدة الأمريكية لمناقشة قضايا المؤشرات الجغرافية في إطار اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والمؤشرات الجغرافية. وذكر أنه بالنظر إلى أن نظام حماية المؤشرات الجغرافية يختلف من بلد لآخر، فمن الأهمية بمكان أن يفهم أولاً نظام حماية المؤشرات الجغرافية في كل بلد قبل إدخال نظام تسجيل دولي. وصرح قائلاً أنه نظراً لأن حماية المؤشرات الجغرافية لها أثر قانوني واقتصادي على الدول الأعضاء في الويبو، فإنه من الضروري أن يعبر هؤلاء الأعضاء عن رأيهم في هذه المسألة ويناقشونها. وفي هذا الصدد، ستشكل الجلسة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية فرصة جيدة لتعميق فهم اللجنة لنظم الحماية القائمة.

29. وأعرب وفد نيجيريا عن أمله في التوصل إلى نتيجة إيجابية وشاملة للمناقشات المتعلقة بالتصاميم الصناعية، لاسيما معاهدة قانون التصاميم الصناعية، فضلاً عن التقدم المحرز بشأن بنود أخرى من جدول الأعمال، وهي العلامات التجارية والمؤشرات الجغرافية.

30. وأيد وفد زامبيا موقف المجموعة الأفريقية وأبلغ اللجنة بأن بلاده زامبيا تقوم حالياً بإلغاء واستبدال قانون العلامات التجارية لعام 1958. ورأى الوفد أن الدورة ستكون مفيدة في عملية تعزيز وتوسيع قانون العلامات التجارية الوطني وذلك من خلال إدراج المؤشرات الجغرافية وأسماء الحقول. وأفاد الوفد بأنه أطلع على المذكرة التي قدمها وفد إيسلندا وسيقدم تقريراً بها إلى السلطات الوطنية.

31. وأيد وفد البرازيل البيان الذي أدلى به وفد كولومبيا باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. وفيما يتعلق بمعاهدة قانون التصاميم، أعرب الوفد عن أمله في أن يتمكن الأعضاء من الاتفاق على صياغة مناسبة تعالج مختلف طلبات الدول الأعضاء، وأن تجد التقارب اللازم لمناقشة عقد مؤتمر دبلوماسي خلال الجمعية العامة المقبلة لعام 2017. وفيما يتعلق بالمساعدة التقنية، أعرب الوفد عن تفهمه أن تنفيذ معاهدة قانون التصاميم في المستقبل سيتطلب التعاون التقني من أجل تكييف الممارسات والإجراءات القانونية الوطنية مع متطلبات المعاهدة. وينبغي أن توفر هذه الأحكام توجيهات واضحة وبقينا قانونياً للأعضاء لكي يتسنى للأمانة العامة أن تضطلع بأنشطة التعاون في حوار وثيق مع البلدان المتلقية. وذكر أنه هام ينبغي أن ينعكس في مادة من مواد المعاهدة، تمشياً مع توصيات أجنحة التنمية ذات الصلة. وأعرب وفد الاتحاد الروسي عن نفس الرأي، نيابة عن الدول الأعضاء في مجموعة البريكس (البرازيل والاتحاد الروسي والهند والصين وجنوب أفريقيا) خلال الجمعية العامة لعام 2016، وأعرب وفد البرازيل عن رغبته في التأكيد مجدداً عن تأييده لهذا الرأي.

32. وأيد وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) البيان الذي أدلى به وفد إندونيسيا باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ. وفيما يتعلق بمشاريع مواد معاهدة قانون التصاميم الصناعية، أفاد أن اللجنة أقرت بالفجوة الحالية في المواقف المتعلقة بالمساعدة التقنية ومتطلبات الكشف الإلزامي. وذكر الوفد إنه من الضروري إدراج تلك البنود في المعاهدة كأحكام ملزمة قانوناً. ورأى أن إدراج هذه المسائل بوصفها أحكاماً محددة في الهيكل الرئيسي للصك من شأنه أن يسهل انضمام البلدان النامية وأقل البلدان نمواً إلى المعاهدة الجديدة ومساعدة تلك الدول على استخدامها بفعالية. ومع مراعاة قرار الجمعية العامة لعام 2016، أعرب الوفد عن استعداده للدخول في مناقشة بناءً للتوصل إلى توافق في الآراء بين جميع الدول الأعضاء فيما يتعلق بالمسائل المتعلقة المعروضة على الجمعية العامة المقبلة، حيث إن تسوية الخلافات مسبقاً سيضمن نجاح أي خطوة مستقبلية محتملة.

البند 6 من جدول الأعمال: التصاميم الصناعية

قانون وممارسة التصميم الصناعي - مشاريع المواد واللوائح

33. أشار الرئيس إلى الوثيقة SCT/35/2 و SCT/35/3 وقرار الجمعية العامة للويبو لعام 2016 والاستنتاج الذي خلص إليه في الدورة السادسة والثلاثين للجنة، وذكر اللجنة بأن النظر في عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد قانون التصاميم القانونية ظل مدرجا في جدول أعمال الجمعية العامة للويبو المقبلة. وحيث لاحظ الرئيس أنه لا يوجد وفد يرغب في إلقاء أي بيان، أشار الرئيس إلى أن الوضع لم يتغير وأن القرار بشأن معاهدة قانون التصاميم لا زال في يد الجمعية العامة للويبو. وفي إشارة إلى تعيينه كميسر في الجمعية العامة السابقة للويبو، أعرب الرئيس عن استعداده لمواصلة مساعدة الدول الأعضاء، خارج إطار اللجنة الدائمة، في مناقشاتها بشأن هذا البند من جدول الأعمال.

34. وأعرب وفد إندونيسيا عن ترحيبه بمبادرة الرئيس. وشدد الوفد على ضرورة بذل الجهود للتوصل إلى اتفاق بشأن المسائل المتعلقة قبل انعقاد الجمعية العامة للويبو لعام 2017، وأعرب عن استعداده للمشاركة البناءة في مشاورات أو مناقشات غير رسمية من أجل سد الفجوات الضيقة بشكل مناسب فيما يتعلق بمشروع نص معاهدة قانون التصاميم الصناعية.

35. ذكر الرئيس بالاستنتاج الذي خلص إليه في الدورة السادسة والثلاثين للجنة والذي مفاده "أنه ينبغي للجنة، بالرغم من بقاء معاهدة قانون التصاميم مطروحة على جدول أعمالها، الالتزام بقرار الجمعية العامة"¹، وشجع الوفود على استغلال الوقت المتاح حتى الدورة المقبلة للجمعية العامة في أكتوبر 2017 لسد الفجوات المتبقية.

تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط

36. استندت المناقشات إلى الوثيقتين SCT/36/2 Rev. و SCT/37/2.

37. وقدمت الأمانة الوثيقة SCT/36/2 Rev.

38. وشكر وفد إندونيسيا الدول الأعضاء على ردودها على الاستبيان، كما شكر الأمانة على الوثيقة SCT/37/2، وأشار إلى أن الفقرة الأخيرة من الوثيقة SCT/37/2 تشير إلى وجود تقارب بين القوانين الوطنية فيما يتعلق بمتطلبات الاعتراف بتصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط وحمايتها ومتطلباتها الشكلية. وأشار إلى أن 59 دولة عضواً ومنظمة حكومية دولية وخمس منظمات غير حكومية قد ردت على الاستبيان، وتساءل عما إذا كانت

¹ قررت الجمعية العامة للويبو لعام 2016 "أنها ستواصل، في دورتها المقبلة في أكتوبر 2017، النظر في الدعوة إلى عقد مؤتمر دبلوماسي بشأن معاهدة قانون التصاميم، يُنظَّم في نهاية النصف الأول من سنة 2018".

عبارة "جميع الولايات القضائية" المستخدمة في اختتام الوثيقة تشير إلى جميع الولايات القضائية للدول الأعضاء في الويبو أو إلى الولايات القضائية المستجيبة فقط. ورأى الوفد أن الردود لا تمثل حجم عينة بالنسبة لتنوع الدول الأعضاء في الويبو، وخلص الوفد إلى ضرورة إجراء مزيد من التحليل والمناقشة من قبل اللجنة بشأن هذه المسألة قبل المضي قدماً.

39. وشكر وفد الاتحاد الأوروبي، متحدثاً باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، الأمانة على التجميع المحدث للردود على الاستبيان بشأن تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط الواردة في الوثيقة SCT/37/2 Rev.، وعلى التحليل الوارد في الوثيقة SCT/37/2، وأقر بالأهمية الاقتصادية لضمان الحماية الكافية لتلك التصاميم التكنولوجية الجديدة. ورأى أن الوثيقة SCT/37/2 ومرفقها قدمت نظرة عامة مفيدة وتحليلاً مفيداً للنظم المستخدمة لحماية تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط. وأفاد أنه في حين أنه من المشجع أن نلاحظ أن هناك أرضية مشتركة واسعة في النهج المتخذ بشأن مختلف المسائل المثارة في الوثائق، إلا أنه من الملاحظ أن الاختلافات قد تم تحديدها في الوثائق، لاسيما فيما يتعلق بالاحتياجات الإضافية أو الخاصة بموضوع التمثيل والمؤهلين لحماية واجهات المستخدم المصورة والأيقونات التي تظهر مؤقناً. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أن التحليل كشف عن عدم وجود اتجاه واضح فيما يتعلق بنطاق حماية واجهات المستخدم المصورة والأيقونات، وبصورة خاصة ما إذا كانت الحماية ستمنح بغض النظر عن المنتج المعني. وأخيراً، أشار الوفد إلى أن الاختلافات في فحص المتطلبات الجوهرية بين الولايات القضائية لا تبدو خاصة بواجهات المستخدم المصورة والأيقونات فقط، لأنها يمكن أن تنطبق على جميع أنواع التصاميم. واختتم الوفد كلمته معرباً عن استعداده للنظر في مزيد من العمل بشأن الموضوع.

40. وتحدث وفد جورجيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق وأعرب عن امتنانه للأمانة على تحليلها للردود على الاستبيان. وأفاد الوفد أن الوثيقة SCT/37/2 مفيدة للغاية لأنها تساعد على فهم الإطار الحالي في مختلف النظم وتشكل مرجعاً مفيداً لمكاتب الملكية الفكرية ومستخدميها. وأعرب عن تطلعه إلى مواصلة استكشاف الوثيقة وإيجاد أفضل السبل لحماية هذه التصاميم بشكل فعال من أجل بناء وثيقة سليمة، كما أعرب عن اهتمام مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق بالاستماع إلى الاعتبارات القيمة للوفود الأخرى.

41. وشكر وفد الولايات المتحدة الأمريكية وفدي إسرائيل واليابان على تعاونها بشأن الاقتراح الذي أدى إلى العمل قيد النظر، كما شكر الأمانة على إعداد الوثيقتين SCT/37/2 Rev. و SCT/37/2. كما أعرب عن شكره للدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية على ردودها ومساهماتها في الاستبيان. ورأى الوفد أن الوثيقتين SCT/37/2 Rev. و SCT/37/2 شكلتا معا وصفا شاملاً عالمياً للممارسة والقوانين واللوائح الحالية فيما يتعلق بتصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط. وانتقل الوفد إلى التحليل الوارد في الوثيقة SCT/37/2 وأبرز ارتفاع وتيرة حماية تلك الأنواع من التصاميم في جميع أنحاء العالم، وأشار إلى أنه يتم توفير الحماية لتصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات في 97% من الولايات القضائية المستجيبة، ولتصاميم المحارف/الخطوط في 90%. وذكر أنه يمكن حماية تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات في إطار حقوق الملكية الفكرية المتعددة في 79% من الولايات القضائية المستجيبة، وبنسبة 76% للمحارف/الخطوط. وفيما يتعلق بمتطلبات تقديم الطلبات، أشار الوفد إلى أن الصور الفوتوغرافية بالأبيض والأسود وكذلك الصور الملونة مقبولة في جميع الولايات القضائية المستجيبة تقريباً وأن الغالبية العظمى من الولايات القضائية المستجيبة قبلت أيضاً بعض أشكال الرسومات الفنية أو غيرها. وفي تركيزه على أشكال التطبيقات المتكررة التي تقبلها مكاتب الملكية الفكرية، أشار الوفد إلى أنه على النقيض الولايات القضائية الثلاث التي تقبل أشكالاً أخرى مثل ملفات الفيديو أو الصور ثلاثية الأبعاد، قبلت 100% من الولايات القضائية المستجيبة سلسلة من الصور الثابتة للرسوم المتحركة لتصاميم واجهات المستخدم المصورة أو الأيقونات، والتي أصبحت فئة فرعية شعبية متزايدة من التصاميم. ورأى الوفد أن تلك الإحصاءات يمكن أن تشير إلى ظهور فرصة كبيرة بالنسبة لمكاتب الملكية الفكرية للنظر في تحديث أنواع أشكال التطبيقات من أجل السماح لمقدمي الطلبات بتصوير تصاميمهم بشكل أفضل مع التطورات التكنولوجية الأخيرة التي جلبت تطبيقات الحاسوب إلى الواجهة. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد أن غالبية الولايات القضائية المستجيبة

لا تتطلب إخلاء المسؤولية عن الحروف والأرقام والكلمات والرموز الواردة في تصاميم واجهات المستخدم المصورة أو الأيقونات، وأن حقيقة أن التصميم لم يُعرض إلا مؤقتاً لم تمنع مقدمي الطلب من التماس الحماية له. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أن الردود كشفت أنه من الشائع أكثر من غيره في الولايات القضائية المستجيبة أن يكون لدى تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط نفس المعايير المؤهلة ونفس مدة الحماية مثل الأنواع الأخرى من التصاميم ولا تقتصر في حمايتهم على منتج واحد فقط. وفي الختام، شدد الوفد على أهمية ردود فعل المستخدمين ورغبتهم واحتياجاتهم في المستقبل، وأعرب عن رأي مفاده أن المستخدمين سيكونوا ممتنين لمنحهم مرونة كبيرة في تحديد أي مجموعة متنوعة من الصور - الصور الفوتوغرافية والرسومات الخطية وملفات نقل الصور - التي تمثل تصاميمهم بالشكل الأفضل. وبالنظر إلى أن هناك فرصة لمكاتب الملكية الفكرية لتلبية رغبات المستخدمين فيما يتعلق بالتصاميم التكنولوجية الجديدة، اختتم الوفد كلمته معرباً عن تطلعه إلى الاستماع إلى تعليقات الوفود الأخرى بشأن الموضوع.

42. وأعرب وفد سويسرا عن شكره للأمانة على تحليل الردود على الاستبيان بشأن تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط الواردة في الوثيقة SCT/37/2، وأشار إلى أنه في معظم الولايات القضائية المستجيبة، تم توفير الحماية لتلك التصاميم بالفعل. وذكر أن هذا هو الحال في سويسرا كما هو الحال في معظم الدول الأعضاء الأخرى. وبالنظر إلى أن النظام الحالي يعمل بشكل جيد، أشار الوفد إلى أن الفئة 14.04 قد أنشئت بموجب تصنيف لوكارنو لهذا الغرض. وعلى الرغم من أنه لا يرى أن هناك حاجة إلى مزيد من العمل بشأن هذا الموضوع نظراً لأن حماية هذا النوع من التصاميم قد منحت بالفعل من قبل القواعد القائمة، إلا أنه أعرب عن استعداده للاستماع إلى المناقشات والمشاركة فيها بطريقة بناءة.

43. وأعلن وفد الصين، معرباً عن امتنانه للأمانة على عملها الكبير في تجميع الردود على الاستبيان، وأن تحليل الردود يوفر معلومات مفيدة تمكن الدول الأعضاء من فهم التطورات في هذا المجال. وأبلغ الوفد اللجنة الدائمة بأن بلاده لا تزال تكتسب خبرة في تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات ورأى أن هناك حاجة إلى مزيد من الدراسة لحماية المحارف/الخطوط، وأعلن عن استعداده لمواصلة متابعة التطورات في هذا المجال.

44. وأيد وفد إسرائيل، معرباً عن شكره للأمانة على التجميع المفيد للغاية للردود ولأعضاء اللجنة على مساهماتهم، مزيد من العمل الإعلامي بشأن حماية تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط. وذكر الوفد أن نتائج استبيان الويبو كان لها بالفعل آثار عملية في إسرائيل، في إطار العملية التشريعية الجارية لسن قانون جديد معني بالتصاميم الصناعية، كما ذكر أن تلك النتائج قد ذكرت عدة مرات في المناقشات البرلمانية كنقطة مرجعية فيما يتعلق بحماية واجهات المستخدم المصورة والأيقونات. وفيما يتعلق بتصاميم المحارف/الخطوط، أوضح الوفد أن مشروع القانون الأصلي قد نص على حمايتها بمزيج من حق التصميم المسجل وحق التصميم غير المسجل في النسخ. ومع ذلك، جرت مناقشات برلمانية مكثفة في إسرائيل، حيث اعتبر صانعو المحارف/الخطوط أنفسهم فنانيين، واعتراضوا على اعتبارهم مصممين وأقنعوا البرلمان بحماية أعمالهم بموجب نظام حق المؤلف، على الرغم من أن هذا الأخير سيكون محدود النطاق والمدة، ولن تكون الحقوق المعنوية للاتيان مطلوبة، وسيتم توفير بعض الملاجئ الآمنة للمستخدمين النهائيين، فضلاً عن التقييدات وحقوق المشتقات، لتحفيز الابتكار في مجال مزدحم. وفيما يتعلق بواجهات المستخدم المصورة والأيقونات، ذكر الوفد أن النقاش البرلماني لا يزال جارياً ويركز بصفة خاصة على درجة الحماية المتداخلة مع حق المؤلف، إن وجدت. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن جميع المصطلحات، مثل "الجدة" أو "الأديبات السابقة"، تستخدم من قبل الجميع، ولكن ليس دائماً بنفس المعنى، أو أنه فيما يتعلق بحق المؤلف، هناك حاجة إلى مستويات مختلفة من الأصالة والإبداع، ورأى الوفد أنه قد يكون من المفيد وضع نص مشترك لمواصلة مناقشة القضايا عن طريق اختيار حالات محددة أو أنماط واقعية وطلب من البلدان شرح كيفية حمايتها في إطار النظم القانونية لكل منها. ومن شأن ذلك أن يمكن اللجنة من تحديد ما إذا كان أعضاء اللجنة الدائمة، الذين يستخدمون نفس المصطلحات بمعاني مختلفة سيصلون إلى نفس النتيجة.

45. وأعرب وفد البرازيل عن شكره للأمانة على إعداد الوثيقة SCT/37/2 ومرفقها، وأبلغ اللجنة الدائمة بأن المعهد البرازيلي للملكية الصناعية قد قدم ردود على الاستبيان الذي يؤمل أن تسهم في زيادة المناقشة حول الموضوع. كما أعرب الوفد عن أمله في أن تواصل اللجنة الدائمة تزويد الدول الأعضاء بالمعلومات، ورأى أن المناقشات ينبغي أن تقتصر على تبادل الخبرات بين الوفود لأن الإطار الدولي الحالي يوفر بالفعل مرونة كافية لضمان حماية التصميم التكنولوجية الجديدة. وقد تجلّى ذلك، على وجه الخصوص، في النهج المختلفة التي تتبعها الدول الأعضاء إزاء التداخلات المحتملة في التصميم الصناعي/حق المؤلف أو في المتطلبات الخاصة بواجهات المستخدم المصورة والأيقونات، حيث تم التعامل مع كلتا المسألتين مع وجود اختلافات كبيرة بين التشريعات الوطنية. وأشار الوفد إلى أن المناقشات بشأن بند جدول الأعمال قيد النظر ينبغي أن تحافظ على حيز السياسات للدول الأعضاء لتكييف متطلباتها القانونية وممارستها الوطنية في بيئة متطورة، وأعرب عن تطلعه إلى المشاركة البناءة في تبادل الآراء.

46. وأعرب وفد جمهورية مولدوفا عن تقديره للفرصة التي أتاحت له لمناقشة الموضوع في اللجنة الدائمة وذكر أنه قدم ردوده على الاستبيان بما في ذلك بعض الأمثلة الصادرة عن ممارسته الوطنية. ورأى أن تجميع الردود والتحليلات ذات الصلة يوفر معلومات شاملة عن هذا الموضوع، وهو أمر مفيد ليس فقط للمستخدمين الذين يمكن أن يلاحظوا أن واجهات المستخدم المصورة محمية في جميع الولايات القضائية المستجيبية تقريبا، ولكن أيضا لمكاتب الملكية الفكرية، مع مراعاة الأحكام القانونية لحماية واجهة المستخدم المصورة. واختتم الوفد كلمته قائلًا إن تطوير التكنولوجيات الجديدة سيزيد من عدد طلبات التصميم الصناعية.

47. وأفاد وفد اليابان، معربا عن امتنانه للأمانة لقيامها بصياغة الاستبيان وإرسالها إلى كل دولة عضو وجمع الردود وإصدار الوثيقتين SCT/37/2 Rev. و SCT/37/2، وأن الوثيقتين مكنتا المستخدمين من الاطلاع على طريقة تقديم الطلبات ومتطلبات الحماية ومحتويات الحماية في كل دولة عضو، فيما يتعلق بتصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط. وبسبب مساهمات الدول الأعضاء، أصبحت الوثائق مفيدة لفهم نظام الحماية في الدول الأعضاء الأخرى ولتحسين إمكانية التنبؤ بالنسبة للمستخدمين في الحصول على حقوق لتلك الأنواع من التصميم. وشدد على أن تحليل الردود على الاستبيان يشكل أيضا مواد إعلامية تتيح لكل دولة عضو أن تفهم وتقدر على نحو شامل محتويات ومتطلبات وإجراءات حماية تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط في الدول الأعضاء الأخرى، وأعرب الوفد عن رغبته في مواصلة دراسة الموضوع.

48. وأعلن ممثل الرابطة الدولية للعلامات التجارية، الذي يقدم دعمه لعمل اللجنة بشأن تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط، أن من دواعي سروره ملاحظة أن حماية تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات قد توفرت بالفعل في 97% من الولايات القضائية المستجيبية، وفي 90% منها بالنسبة للمحارف/الخطوط. وذكر أنه في السنوات العشر الماضية، حدثت زيادة واضحة ومعترف بها في استخدام واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط في العديد من الصناعات في جميع أنحاء العالم. وتعلم المستهلكون ربط واجهة مستخدم بعينها أو أيقونة أو خط معين بمنتجات محددتين للسلع أو مقدمي الخدمات. وحيث أصبحت تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط بمثابة فروق هامة بين المنتجات في السوق، فإن توفير الحماية لتلك الأنواع من التصميم يشجع أيضا على التنمية التكنولوجية والاقتصادية. وفي حين اعتبر ممثل الرابطة أن قانون التصميم هو أداة جيدة لتوفير حماية قصيرة الأجل لتصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط، إلا أنه دعا أيضا إلى أن يكون توفير حماية قانون التصميم دون إخلال بالحماية المنصوص عليها في القوانين الأخرى مثل قانون حق المؤلف أو قانون العلامات التجارية أو قانون المنافسة غير المشروعة أو الغش. وينبغي لهذه الأشكال من الحماية أن تعمل جنبا إلى جنب. وفيما يتعلق بالتمثيل في طلبات التصميم، رأى ممثل الرابطة أن المستخدمين هم الأقدر على تحديد كيفية الكشف عن تصميم مبتكر بغرض تقديم طلب حمايته، ومن ثم دعا إلى اختيار المستخدمين وإلى أقل قدر ممكن من القيود على ما يمكن لمصمم أن تقدمه عند طلب الحماية لتصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط. وبما أن الحقوق يمكن أن تضيع في حالة رفض

الطلب من الناحية التقنية، مثل طبيعة التمثيل، أشار الممثل إلى أن المصمم، لاسيما المصمم الفرد أو المشروعات الصغيرة والمتوسطة يمكن أن تتضرر إذا رُفض طلب التصميم المقدم في الخارج بسبب استخدام تمثيل "خاطئ"، على الرغم من قبول هذا التمثيل في الولاية القضائية المحلية. ولذلك، دعا ممثل الرابطة إلى أن يتم قبول الصور الملونة والصور بالأبيض والأسود والرسومات، بما في ذلك الرسومات الفنية، وغيرها من الرسوم البيانية، بما في ذلك رسومات الكاد والفيديو أو الملفات المتحركة، كأشكال تمثيل لواجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط طالما أن المعلومات تمثل التصميم بدقة. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي ألا يكون هناك أي متطلبات إضافية للرسوم المتحركة لواجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط. وفيما يتعلق بالخطوط، وبينما أقر الممثل بأنه قد تكون هناك حاجة إلى متطلبات إضافية لضمان الكشف الكامل عن التصميم وتمكين المستخدمين من فهم ما هو محمي دون صعوبة لا مبرر لها، إلا أنه اعترف بالاحتياجات الإضافية للخطوط في مختلف الدول الأعضاء، مثل اشتغال جميع الحروف الأبجدية ذات الصلة بالخط في حالة الأحرف الكبيرة أو الصغيرة وكذلك الأرقام، إذا كان ذلك مناسباً. وأخيراً، أفاد ممثل الرابطة أنه نظراً لأن عمليات نقل واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط عبر وسائل التكنولوجيا هي بمثابة أمر أساسي، فإنه يرى أنه لكي تكون الحماية لهذه الأنواع من التصميمات حقيقية وثابتة مستقبلاً، فإنها لا ينبغي أن تعتمد على المنتج الذي يضمها. وبالتالي، ينبغي أن يكون المصممون قادرين على تسجيل واجهات المستخدم المصورة والأيقونات في الملخص. واختتم ممثل الرابطة كلمته بتهنئة اللجنة والأمانة على الشروع في هذا العمل الهام.

49. وأفاد وفد الولايات المتحدة الأمريكية أنه سيستفيد من مزيد من المعلومات عن ممارسات المكاتب وتفضيلات المستخدمين فيما يتعلق بالطلبات الخاصة بتصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط. وأفاد الوفد، معرباً عن اهتمامه بمعرفة المزيد من التفاصيل ورؤية مظاهر من الولايات القضائية التي تقبل ملفات الفيديو وملفات الصور المتحركة وملفات الموجات والصور ثلاثية الأبعاد التي يحتمل أن يتلاعب بها الفاحصون أو المراجعون، أنه يؤيد اقتراح وفد إسرائيل بمواصلة دراسة القواسم المشتركة في اللغة من أجل فهم أفضل للمصطلحات التي يستخدمها أعضاء اللجنة ومعناها. ومن شأن التطبيق الافتراضي على أنماط واقعية محددة أن يكون طريقة بناء وتعليمية لمعالجة القضايا. وبالإضافة إلى ذلك، نظراً لاهتمامه أيضاً بمعرفة المزيد من التفاصيل عن التوصيات التي طرحتها مجموعات المستخدمين بشأن عملية تقديم الطلبات المتعلقة بتلك الأنواع من التصميم، اقترح الوفد تنظيم جلسة إعلامية بشأن تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط للدورة المقبلة للجنة الدائمة. وأشار الوفد إلى أن اللجنة قد نظمت في الماضي جلسات إعلامية للسماح بالتعمق في المواضيع ذات الأهمية. ورأى أن الجلسة يمكن أن تركز بصفة خاصة على تعامل المكاتب مع تلك الأنواع من التصميم وملفات الصور المتحركة وملفات الفيديو والنشر الإلكتروني والتسجيل الإلكتروني وأن تنقسم إلى فريقين، أحدهما للدول الأعضاء والآخر لمجموعات المستخدمين.

50. وأشار وفد جمهورية كوريا إلى الاختلافات الكبيرة في ممارسات التصميم بين الدول الأعضاء، لاسيما فيما يتعلق بالشكليات والخطوط التوجيهية للفحص وتمثيل التصميم، وأفاد بأن مكتب الملكية الفكرية الكوري قد أدخل حماية تصميم الشاشة في حماية التصميم الجرافيكي الجديد منذ عام 2003، ووسع نطاق الحماية. وأعرب الوفد عن أمله في إجراء مزيد من المناقشات النشطة بشأن التصميمات التكنولوجية الجديدة داخل اللجنة الدائمة، وأيد الاقتراح المقدم من وفد الولايات المتحدة الأمريكية. ورأى الوفد أن تبادل الممارسات والخبرات بشأن حماية التصميمات التكنولوجية الجديدة من خلال جلسة إعلامية سيكون مفيداً للدول الأعضاء.

51. وبناء على طلب الرئيس، وردا على السؤال الذي طرحه وفد إندونيسيا، أكدت الأمانة أن عبارة "جميع الولايات القضائية"، المستخدمة في الوثيقة SCT/37/2، تشير إلى جميع الولايات القضائية التي ردت على الاستبيان، كما ذكر في الفقرة 5 من الوثيقة. وبعد ذلك، قدمت الأمانة الوثيقة SCT/37/2، مشيرة إلى أن الاستبيان المتعلق بتصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط مقسم إلى أربعة أجزاء:

- بالإشارة إلى الجزء الأول من الاستبيان المعنون "نظم الحماية"، أشارت الأمانة إلى أن حماية تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط، قد توفرت في جميع الولايات القضائية المستجيبة تقريبا. وفي الغالبية العظمى من الولايات القضائية، كانت الحماية متاحة بموجب العديد من القوانين، وكان الجمع الأكثر تكرارا هو قانون التصاميم/ قانون البراءات وقانون حق المؤلف وقانون العلامات التجارية.

- بالانتقال إلى الجزء الثاني من الاستبيان المعنون "طلب تسجيل براءة اختراع / تسجيل تصميم صناعي"، ذكرت الأمانة أنه في جميع الولايات القضائية تقريبا، يمكن تمثيل تصاميم واجهة المستخدم المصورة والأيقونات وتصميم المحارف/ الخطوط بالأبيض والأسود أو بالصور الفوتوغرافية الملونة. وتم قبول الرسومات، بما في ذلك الرسومات التقنية، في العديد من الولايات القضائية. كما تم قبول بعض التصورات البيانية الأخرى مثل رسومات الحاسوب أو رسومات الكاد في حوالي 40% من الولايات القضائية المستجيبة. وقبلت ثلاث ولايات قضائية أشكالا أخرى مثل ملفات الفيديو أو الملفات الصوتية أو ملفات النماذج ثلاثية الأبعاد. كما شددت الأمانة على أنه تم قبول عدة أشكال من التمثيل في الغالبية العظمى من الولايات القضائية. وفيما يتعلق بواجهات المستخدم المصورة أو الأيقونات المتحركة، أشارت الأمانة إلى أن ثلث الولايات القضائية ينص على متطلبات إضافية أو خاصة. وفي تلك الولايات القضائية، تم القبول بالإجماع لاشتراط سلسلة من الصور الثابتة التي تظهر تسلسلا من واجهة المستخدم المصورة أو الأيقونات المتحركة، ولكن وردت أيضا متطلبات إضافية أو خاصة أخرى في الردود مثل وصف أو بيان الجودة على سبيل المثال. وعلاوة على ذلك، أشارت الأمانة إلى أن واجهة المستخدم المصورة أو الأيقونات يمكن أن تسجل أو تحصل على براءة اختراع على هذا النحو في أكثر من ثلثي الولايات القضائية. وأفادت أنه في تلك الولايات القضائية، كانت أكثر الطرق انتشارا لتمثيل واجهة المستخدم المصورة أو الأيقونات على هذا النحو هي إما تمثيل واجهة المستخدم المصورة أو الأيقونات وحدها أو التمثيل في خطوط صلبة بالإضافة إلى المنتج الذي يجسد التصميم في خطوط منقطة أو مكسورة. وأخيرا، أشار الوفد إلى أن أكثر من ثلثي الولايات القضائية المستجيبة لم تستبعد واجهة المستخدم المصورة أو الأيقونات من الحماية إذا لم تظهر إلا مؤقتا عند تحميل برنامج.

- بالإشارة إلى الجزء الثالث من الاستبيان المعنون "فحص الطلب"، أكدت الأمانة أن جميع الولايات القضائية المستجيبة تقريبا قد أشارت إلى أن معايير الأهلية الخاصة بتصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط هي نفس المعايير المطبقة على التصاميم الصناعية الأخرى.

- وأخيرا، وفيما يتعلق بالجزء الرابع من الاستبيان، "نطاق ومدة الحماية"، أشارت الأمانة إلى أن نطاق الحماية لا يقتصر، في معظم الولايات القضائية المستجيبة، على تصنيف التصميم الصناعي. وأفادت أنه في أكثر من نصف الولايات القضائية، إذا كانت واجهة المستخدم المصورة أو الأيقونات محمية فيما يتعلق بمنتج واحد، فإن الحماية تمتد إلى استخدامه فيما يتعلق بمنتج آخر. وكانت مدة حماية تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط تتطابق عادة ومدة حماية التصاميم الصناعية الأخرى.

52. وأعرب وفد إندونيسيا عن شكره للأمانة على تجميع الردود والتوضيح بشأن المصطلحات "جميع الولايات القضائية"، وتساءل عما إذا كان يمكن استخدام عبارة "جميع الولايات القضائية التي ردت على الاستبيان" صراحة في كامل الوثيقة. وتطرق إلى استنتاج الوثيقة وأفاد أنه لا يزال يتساءل عما إذا كان ينطبق على جميع الدول الأعضاء في الويبو أو على الولايات القضائية المستجيبة فقط.

53. وأشار الرئيس إلى التعليقات التي أدلى بها وفد إندونيسيا والتي ستعكس في الوثيقة.

54. وأعرب وفد كندا عن شكره للأمانة على إعداد الوثائق وعن تأييده القوي للاقتراح الذي يهدف إلى مطالبة القادة في هذا القطاع بعرض ممارساتهم وإجراءاتهم في اجتماع أو جلسة إعلامية في المستقبل. وأضاف الوفد أن عقد جلسة إعلامية أو

ندوة للتعرف على تصاميم الرسوم المتحركة من شأنه أن يعود بالنفع على المكتب الكندي للملكية الفكرية (CIPO) الذي نفذ مؤخرا تغييرا في الممارسة لقبول تلك التصاميم وتطلع باستمرار إلى تحسين ممارساته وإجراءاته.

55. واقترح الرئيس أولا إعادة فتح الاستبيان بشأن تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط لتمكين الدول الأعضاء من تقديم ردود إضافية ومنقحة، بما في ذلك الأمثلة ذات الصلة. ثانيا، نظرا لأن بعض الوفود أعربت عن رغبتها في عقد جلسة إعلامية بشأن تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط، اقترح الرئيس أن يطلب من الأمانة تنظيم جلسة إعلامية لمدة نصف يوم لتقديم المعلومات إلى أعضاء اللجنة بشأن النقاط من وجهة نظر وممارسات مختلف مكاتب الملكية الفكرية والمستخدمين.

56. وتساءل وفد إسرائيل، معربا عن دعمه لتنظيم دورة إعلامية بشأن هذا الموضوع، عما إذا كانت جلسة لمدة يوم واحد لن تكون أكثر شمولاً وما إذا كان يمكن للأكاديميين أن يقدموا أيضا خلفية قانونية مقارنة بشأن هذه المسألة. كما اقترح الوفد تحليل حالات افتراضية في إطار أنظمة مختلفة لتطوير لغة مشتركة.

57. وأعرب وفد جمهورية مولدوفا عن تأييده لعقد جلسة إعلامية يمكن أن تتضمن أمثلة عملية عن استخدام التصنيف.

58. وتساءل وفد الولايات المتحدة الأمريكية، طالبا توضيح بشأن اقتراح الرئيس، عما إذا كانت المنظمات غير الحكومية ستحصل أيضا على الفرصة لاستكمال أو تكييف مساهماتها في الاستبيان.

59. وأكد الرئيس أن الاستبيان سيتم فتحه أيضا للمنظمات غير الحكومية.

60. وأعرب وفد الاتحاد الروسي عن شكره للأمانة على الوثائق وأبرز جدواها في تبادل المعلومات والخبرات بين مكاتب مختلف البلدان بشأن المسألة المطروحة. وفي حين أعرب عن تأييده لاقتراح الرئيس ووافق على آراء وفود الولايات المتحدة الأمريكية وجمهورية مولدوفا وإسرائيل في تنظيم جلسة إعلامية خلال الدورة المقبلة للجنة الدائمة، رحب الوفد بكل ارتياح بفرصة تحديث ردوده على الاستبيان التي قدمها من قبل لأغراض الدورة التالية للجنة.

61. وأيد وفد اليابان اقتراح الرئيس.

62. وأشار ممثل جمعية أصحاب الملكية الفكرية إلى أن الجمعية هي رابطة تجارية للملكي جميع أشكال الملكية الفكرية من القطاع الخاص، بما في ذلك مصممي واجهات المستخدم المصورة في جميع أنحاء العالم، كما أشار إلى أن جمعية أصحاب الملكية الفكرية ترحب بتنظيم جلسة إعلامية خلال الدورة الثامنة والثلاثين للجنة وسيكون لها الشرف إذا دُعيت لتقديم تعليقات على مختلف الممارسات الصحيحة لتصاميم واجهات المستخدم المصورة. وفي إشارة إلى إبراز خبرة أعضاء جمعية أصحاب الملكية الفكرية في مختلف تعقيدات حقوق الملاحقة المتعلقة بالتصاميم أمام مكاتب الملكية الفكرية في جميع أنحاء العالم، رأى ممثل الجمعية أن تقديم ممارساتهم وفهمهم التجريبي سيكون مفيدا للغاية للدول الأعضاء.

63. وبعد المناقشات، التمس الرئيس من الأمانة ما يلي:

- دعوة الدول الأعضاء إلى تقديم ردود إضافية أو مراجعة على الاستبيان بشأن تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط، وتقديم أمثلة وحيثية في هذا الخصوص،

- ودعوة المنظمات غير الحكومية المعتمدة إلى تقديم تعليقات وملاحظات حول الموضوع، من منظور تجربتها،

- وتجميع كل الردود والأمثلة والتعليقات والملاحظات المستلمة لإدراجها في نسخة مراجعة من الوثيقة SCT/36/2 Rev، كي تنظر فيها اللجنة في دورتها المقبلة،
- وإعداد نسخة مراجعة من الوثيقة SCT/37/2 تراعي التعليقات والملاحظات والأمثلة الإضافية المستلمة، كي تنظر فيها اللجنة في دورتها المقبلة،
- وتنظيم جلسة إعلامية تُعقد في الدورة الثامنة والثلاثين للجنة وتتناول ما يلي: "1" ممارسات المكاتب؛ "2" وتجربة المستخدمين فيما يخص تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط.

مستجدات من الدول الأعضاء عن خدمة النفاذ الرقمي (DAS) إلى وثائق الأولوية

64. وأشار الرئيس إلى أن الأمانة قدمت في دورتها السابقة عرضا عن نظام خدمة النفاذ الرقمي لوثائق الأولوية، وأشار إلى أن نظام خدمة النفاذ الرقمي لم يستخدم حتى الآن إلا لوثائق أولوية البراءات، على الرغم من أن الويبو ستكون جاهزة لاستخدامه لوثائق الأولوية الخاصة بالتصاميم الصناعية والعلامات التجارية.

65. وأشار وفد الولايات المتحدة الأمريكية إلى أن نظام خدمة النفاذ الرقمي لا يزال أداة غير مستغلة في مجال التصاميم الصناعية، ورأى أن مثل هذه الاستخدامات الناقصة أضعفت على المستخدمين والمتقدمين في جميع أنحاء العالم فرصة الاستفادة الممكنة، لاسيما الشركات الصغيرة والمتوسطة، الذين قد يمثل تقديم نسخ مصدقة من وثائق الأولوية عبئا ثقيلا عليهم. وأفاد الوفد بأن مكتبه الوطني للملكية الفكرية استخدم بالفعل نظام خدمة النفاذ الرقمي لطلبات البراءات، وأنه يعمل بنشاط من أجل تنفيذه بالكامل في سياق التصاميم، لكي يتمكن قريبا من تقديم وثائق الأولوية الأمريكية في التصميم إلى الدول الأعضاء الأخرى والمنظمات من خلال خدمة النفاذ الرقمي نيابة عن مقدمي الطلبات. وأفاد أن هذا العمل من بين أهم أولويات المكتب فيما يتعلق بتطوير التصميم وتنفيذه. وأعرب الوفد عن شكره لوفدي الصين وجمهورية كوريا على دعم استخدام نظام خدمة النفاذ الرقمي في تطبيقات التصاميم الصناعية، وذكر أنه يدرك أن العديد من مكاتب الدول الأعضاء الأخرى تعمل بنشاط على تنفيذ نظام خدمة النفاذ الرقمي إما في إطار اتفاق لاهاي بشأن التسجيل الدولي للتصاميم الصناعية أو بصورة مستقلة. وفي إشارة إلى اتفاق لاهاي، أشار الوفد إلى أن التعليقات الإدارية المتعلقة بتطبيق اتفاق لاهاي قد أتمت مؤخرا لتمكين نظام المعلومات الإدارية من أن يستوعب بصورة أكثر كفاءة تقديم وثائق الأولوية المعتمدة فيما يتعلق بالطلبات المقدمة بموجب نظام لاهاي. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن مقدمي الطلبات سيكونوا قادرين في المستقبل القريب على توزيع وثائق الأولوية المعتمدة في جميع أنحاء العالم باستخدام نظام خدمة النفاذ الرقمي على نحو سريع وبتكلفة فعالة، كما أعرب عن حرصه على مواصلة تنفيذ نظام خدمة النفاذ الرقمي في جميع أنحاء العالم، فضلا عن اهتمامه بسماع وجهات نظر أو خطط الدول الأعضاء والمنظمات الأخرى فيما يتعلق بخدمة النفاذ الرقمي بالنسبة لوثائق الأولوية للتصاميم الصناعية.

66. وأشار وفد الصين إلى أن مكتب الملكية الفكرية الصيني هو أحد المكاتب المشاركة في خدمة النفاذ الرقمي وأعرب عن تأييده للتبادل الإلكتروني لوثائق الأولوية المعتمدة لتطبيقات التصاميم. ورأى أن توسيع نطاق نظام خدمة النفاذ الرقمي ليشمل تطبيقات التصاميم الصناعية من شأنه أن يخفف أعباء مقدمي الطلبات ويزيد من كفاءة العمل.

67. وأعلن وفد جمهورية كوريا أنه يؤيد بقوة تطبيق نظام خدمة النفاذ الرقمي في مجال التصميم، ورأى أنه من الضروري إجراء مناقشة سريعة. وقال إن المكتب الكوري للملكية الفكرية قد اعتمد تعديلات قانونية لتنفيذ نظام خدمة النفاذ الرقمي وأنه يعكف حاليا على تعديل نظامه الإداري ونظام الفحص. وأعلن الوفد أن عرضا تجريبيا بالتعاون مع الولايات المتحدة الأمريكية كان مقررا في مايو إلى أغسطس 2017، بهدف بدء استخدام نظام خدمة النفاذ الرقمي في سبتمبر 2017.

68. أحاط الرئيس علماً ببيانات بعض الوفود، التي أشارت إلى أنها بصدد اتخاذ خطوات من أجل تنفيذ خدمة النفاذ الرقمي لأغراض التصاميم الصناعية على المدى القريب.

69. وفي حين شجع الرئيس الدول الأعضاء الأخرى أيضاً على النظر في إمكانية استعمال خدمة النفاذ الرقمي لأغراض تبادل وثائق الأولوية الخاصة بالتصاميم الصناعية والعلامات التجارية، فإنه خلص إلى أن اللجنة ستواصل تقدير التقدم المحرز في هذا الصدد في دوراتها المقبلة.

البند 7 من جدول الأعمال: العلامات التجارية

70. استندت المناقشات إلى الوثائق SCT/37/2 و SCT/37/3 و SCT/37/6.

71. وأشار وفد إسبانيا إلى أن الحكومة الوطنية رأت في السنوات الأخيرة ضرورة تخصيص وقت وموارد كبيرة لحماية اسم الدولة ضد تسجيلات العلامات التجارية في جميع أنحاء العالم. وأفاد أن الممارسات المختلفة فيما يتعلق بتسجيل العلامات التجارية زادت من تعقيد مهمة كبيرة بالفعل. وكانت أكثر هذه الحالات شهرة هي المعروفة باسم "إسبانيا مقابل إسبانيا"، ودارت حول تسجيل العلامة اللفظية "إسبانيا" من قبل سلسلة سوبر ماركت إسبانيا المحدودة للأغذية في الاتحاد الأوروبي وفي المملكة المتحدة. ففي عام 2014، حصلت إسبانيا المحدودة للأغذية على تسجيل للعلامة اللفظية في المملكة المتحدة لـ 21 فئة، ولكن تم حذف سلع وخدمات مختلفة مثل الأسماك واللحوم والمياه ومستحضرات التجميل بعد المعارضة. وسُجّلت كلمة "إسبانيا" أيضاً في مكتب الاتحاد الأوروبي للملكية الفكرية في عام 2014 كعلامة تجارية للاتحاد الأوروبي في ثماني فئات من السلع والخدمات، بما في ذلك الأصناف من 29 إلى 32 و 35. وتغطي هذه الفئات تقريباً جميع المنتجات الزراعية بما في ذلك اللحوم والدواجن والحليب ومنتجات الألبان والفواكه والخضراوات الطازجة والبذور والعلف الحيواني والجمعة والمياه. ونفذت إسبانيا المحدودة للأغذية حقوقها الحصرية بكلمة "إسبانيا"، وعارضت تسجيل عدد من العلامات التجارية التي تحتوي على كلمة "إسبانيا" من جانب الشركات الأيسلندية. كما عارضت تسجيل علامة "مستوحى من إسبانيا" وهو برنامج وطني للعلامات التجارية برعاية جزئية ومؤيد من حكومة إسبانيا. وقدمت وزارة خارجية إسبانيا ومؤسسة إسبانيا للأعمال وإسبانيا للتسويق مطالبة عدم صحة ضد تسجيل "الاتحاد الأوروبي" للعلامة اللفظية "إسبانيا" مع "الاتحاد الأوروبي للملكية الفكرية" في الاتحاد الأوروبي، على أساس أن "العلامة" اللفظية وصفية وتفتقر إلى التمييز. وظلت العملية جارية. وفي الوقت نفسه، لا يزال الوضع صعباً ومنحرفاً إلى حد ما: لقد احتكرت إسبانيا المحدودة للأغذية، وهي مؤسسة خاصة واحدة، بشكل قانوني اسم البلد في تجارة عدد كبير من السلع والخدمات في السوق الأكثر أهمية في البلاد. ولكن كدولة عضو في المنطقة الاقتصادية الأوروبية (EEA)، كانت إسبانيا مشاركا كاملاً في السوق الموحدة للاتحاد الأوروبي / المنطقة الاقتصادية الأوروبية. وأفاد الوفد أن السماح بتسجيل أسماء البلدان كعلامات لفظية قد يؤدي أيضاً إلى ارتباك المستهلك فيما يتعلق بالمنشأ الجغرافي للبضائع المعنية ويضلل العميل فيما يتعلق بجودة أو خصائص السلع المستمدة فعلاً من الأصل الجغرافي الحقيقي، كما ورد في المثال الوارد في الوثيقة SCT/37/6. وكما هو الحال في كثير من البلدان، فإن القانون الإيسلندي يوفر حماية غير مباشرة لأسماء البلدان، مما يعني أن تلك العلامات كعلامات لفظية تعتبر إما وصفية أو خادعة بشكل عام. وهكذا، ومن الناحية النظرية، إذا كان هذا هو الأساس القانوني، فإن أسماء البلدان محمية من التسجيل كعلامات لفظية. ومع ذلك، وكما تبين حالة "إسبانيا مقابل إسبانيا"، لم تُمنح أسماء البلدان في الواقع حماية كافية ضد هذا التسجيل. ولا يبدو أن الضمانات الموجودة في النظام الحالي تطبق بطريقة متسقة ويمكن التنبؤ بها. ورأى الوفد أن هذه المشكلة تحتاج إلى معالجة. ومع ذلك، أوضح الوفد أن القصد من ذلك ليس منع جميع تسجيلات العلامات التجارية التي تشمل أسماء البلدان. وذكر أنه من حيث المبدأ، ينبغي للجمهور عامة بما في ذلك المؤسسات التجارية، أن يكون قادراً على الوصول إلى اسم بلاده واستخدامه كمصدر للهوية والعلامات التجارية. ومن الشائع إلى حد ما أن تستخدم الشركات الإيسلندية اسم بلادها في الأنشطة التجارية. ومع ذلك، فإن حكومة إسبانيا ترغب في منع احتكار وسوء استخدام أسماء البلدان والمشكلة التي تواجهها هي أنه بمجرد أن يتم تسجيل اسم بلد كعلامة لفظية، فإنها تصبح محتكرة في سوق معينة وفيما

يتعلق بالسلع والخدمات ذات الصلة. وهناك مشكلة أخرى تتمثل في أن إجراءات الإبطال تستغرق وقتا طويلا، وغالبا ما يمكن للمالك التسجيل خلال ذلك الوقت، على الأقل في بعض الحالات وفي سوق سريع الخطى على نحو متزايد، أن يزيد من السمعة السيئة، الأمر الذي يضييق من السبل القانونية المتاحة. ورأى الوفد أن اللجنة الدائمة تشكل محفلا هاما للدول الأعضاء لمناقشة قضايا السياسة والقضايا المتعلقة بالتطوير الدولي لقانون العلامات التجارية ومعاييرها. وأفاد أن حكومة بلاده إيسلندا قد استرعت انتباه اللجنة إلى أن احتكار أسماء البلدان من خلال التسجيل كعلامات نصية يمكن أن يكون له آثار كبيرة على المصالح الوطنية بالإضافة إلى التأثير الواضح تماما على مصالح الأعمال والمصالح التجارية. ولهذا السبب، رأى الوفد أنه من المهم زيادة الوعي بالحالة، وأعرب عن أمله في أن يتسنى الاضطلاع بأعمال بناء لضمان حماية سليمة وقابلة للتنبؤ ومتسقة لأسماء البلدان ضد التسجيل كعلامات لفظية. وأشار الوفد إلى العمل الجاري بشأن مجالات التقارب وأعرب عن أمله في تلقي توجيهات من اللجنة لحماية أسماء البلدان من الاحتكار من خلال تسجيلها كعلامات لفظية. ورأى الوفد أن النهج الذي اقترحه وفد جامايكا في الوثيقة SCT/32/2 يوفر أساسا جيدا لمواصلة عمل اللجنة.

72. وأشار وفد الصين إلى مجال التوافق الممكن رقم 6 في الوثيقة SCT/37/3 الذي ينص على أنه إذا كان اسم البلد يُجتمَل أن يندع الجمهور، من حيث الأصل الجغرافي للمنتجات المعنية على سبيل المثال، فإنه يمكن للأطراف المعنية أن تطلب مصادر البضائع التي تحمل مثل هذه المؤشرات الكاذبة عن مصدرها. ورأى الوفد أن الصياغة المقترحة لمجال التقارب هذا قد تتجاوز نطاق المادة 10 من اتفاقية باريس.

73. وأشار وفد جامايكا إلى أنه دعا منذ عام 2009 إلى توفير حماية متسقة وكافية وفعالة لأسماء البلدان، نظرا لأنها تنسجم بنفس القدر من الأهمية مثل الأعلام أو شعارات النبالة التي تحميها بالفعل اتفاقية باريس. وأكد الوفد أن رأيه ورأي العديد من الأعضاء الآخرين في اللجنة الدائمة هو أنه على الرغم من توفر الحماية من الناحية النظرية لأسماء البلدان، إلا أن هذه الحماية محدودة في كثير من الأحيان، مما يترك فرصة كبيرة للأشخاص والكيانات لإساءة استخدام أو الانتفاع مجانا من اسم البلد. ولذلك، تعد الحماية الموجودة نظريا لأسماء البلدان ليست شاملة ولا تكفي في الممارسة العملية. وفي الواقع، سيتم منح التسجيل للعلامات التجارية التي تحتوي على اسم الدولة في الغالبية العظمى من الدول الأعضاء إذا لم تُعتبر وصفية للسلع التي تُطلب التسجيل لها. وبالمثل، فإن العلامات التجارية التي تحتوي على اسم الدولة ستكون مقبولة في الغالبية العظمى من البلدان إذا كانت العلامة لا تتألف حصريا من اسم البلد وتتضمن كلمات إضافية أو عناصر أخرى. وفي الواقع، يمكن لمودعي الطلبات الراغبين في تسجيل العلامات التجارية التي تضم أسماء البلدان أو تحتوي عليها في أغلبية الدول الأعضاء أن يصمموا هذا الاسم أو يضيفون كلمات أو عناصر أخرى إليه، كما تم إبرازه خلال الحدث الجانبي الذي نُظم على هامش الدورة الثالثة والثلاثين للجنة الدائمة. وعلاوة على ذلك، من الممكن للمواطنين العاديين الحصول على تسجيل لعلامات لفظية بأسماء البلدان، كما أوضح وفد إيسلندا في الوثيقة SCT/37/6. وأفاد أن هذه الحالة أظهرت بوضوح التهديد القائم على سيادة الدول والمشكلة المستمرة المتمثلة في الافتقار إلى الحماية لأسماء البلدان التي تعتبر غير كافية وغير فعالة. وعلى الصعيد الدولي، يشكل التسجيل المحتمل لأسماء الحقول الجديدة من المستوى الأعلى التي تضم أسماء أو صفات أو رموز البلدان أيضا تهديدا. وشكر الوفد الدول الأعضاء التي استجابت لطلب الرئيس بتقديم تعليقات على عدة مجالات من التقارب المبينة في الوثيقة SCT/35/4، كما شكر الأمانة على إعداد الوثيقة SCT/37/3. وذكر أن الوثيقة مفيدة وأبرزت أنه في حين أن هناك مجالات واسعة من التقارب، لا يزال هناك العديد من مجالات الاختلاف بين ممارسات الدول الأعضاء فيما يتعلق بمعاملة العلامات التجارية التي تحتوي على أسماء البلدان. واتفق الوفد مع مجال التوافق الممكن رقم 1 وأشار إلى أن معظم الدول الأعضاء التي قدمت تعليقات على هذا المجال من التقارب وافقت أيضا على أشكال أسماء البلدان المقترحة. كما أحاط الوفد علما بالشواغل التي أثارها بعض الدول الأعضاء بأن العديد من الاختلافات في أسماء البلدان قد لا تكون معروفة لفاحصي العلامات التجارية و/ أو عامة الناس، وأثنى على الاقتراح الذي تقدم به وفد بولندا لاستخدام معيار أيزو 3166. كما أعرب الوفد عن اتفاقه مع اقتراح وفد المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية (OAPI) بأن يُطلب من مودعي الطلبات تقديم الترجمة حيثما لا تكون العلامة التجارية باللغة المستخدمة من قبل مكتب الملكية الفكرية. وأفاد بأن هذه هي الممارسة الحالية

لمكتب جامايكا للملكية الفكرية. وأعرب الوفد عن تقديره للاقتراح الذي تقدم به وفد سنغافورة بأن تضع الويبو قاعدة بيانات مركزية لأسماء البلدان في جميع الأشكال ذات الصلة للإشارة إليها من قبل مكاتب الملكية الفكرية أثناء دراسة طلبات تسجيل العلامات التجارية. واقترح الوفد أن تقوم الدول الأعضاء بإبلاغ الويبو رسمياً باسم بلدها وأشكاله المختلفة ليم إدراجه في قاعدة البيانات تلك، على غرار قاعدة البيانات التي تحتوي على شعارات الدولة وشعارات النبالة بموجب اتفاقية باريس. وأعرب الوفد عن اتفاقه مع مجال التقارب رقم 2، ووافق على البيانات المقدمة من وفود ألمانيا وإيسلندا وبيرو والفلبين وبولندا. وصرح الوفد بأن استخدام اسم بلد في علامة تجارية مركبة يمكن قبوله عندما يكون البلد المعني قد طلب التسجيل أو أذن لكيان ما بذلك كجزء من مخطط وضع العلامات التجارية الوطنية. واعتمد الوفد تفسير الاختبار الموضوعي الذي أجرته محكمة الاستئناف الفيدرالية في كندا بأنه ينبغي تقييم العلامات التجارية التي تشير إلى موقع جغرافي مقابل منشأ السلع والخدمات. وأعرب عن عدم تأييده للرأي القائل بأن العلامة التجارية التي تحتوي على اسم بلد تعتبر وصفيّة فقط عندما يُعترف بالبلد كمكان لإنتاج السلع والخدمات، وأعرب عن اعتقاده بأن أي استخدام لاسم بلد في علامة تجارية قد يعتبر وصفيًا للسلع والخدمات. وإذا لم تكن العلامة التجارية وصفيّة، فإنها تعتبر مضللة، ما لم يكن البلد المعني قد طلب التسجيل أو أذن لكيان ما بذلك كجزء من مخطط وضع العلامات الوطنية. واتفق الوفد مع مجال التوافق الممكن رقم 5 وأشار إلى أن هناك توافقاً عاماً في الآراء في هذا الصدد. كما أشار إلى الاستخدام المكثف والإبداعي لإقرارات إخلاء المسؤولية والتأيديات في جنوب أفريقيا وأوضح أن جامايكا تستخدم نظاماً مشابهاً بشأن إخلاء المسؤولية والحد منها لضمان ألا تكون استخدامات أسماء البلدان مضللة أو خادعة. وأعرب الوفد عن قلقه بشأن التوجيه الأوروبي رقم 2015/2346 الذي يستبعد المعارضات القائمة على أسس مطلقة. ورأى أن سويسرا، على ما يبدو، هي الأكثر حماية لأسماء البلدان في إطار هذا المجال الممكن من التوافق. واتفق الوفد مع مجال التوافق الممكن رقم 6 وأشار إلى أن الوسائل القانونية المناسبة لمنع استخدام أسماء البلدان عندما يكون من المحتمل أن يحدّد هذا الاستخدام الجمهور الموجودة في جامايكا، حيث يمكن لأي شخص أن يعارض تسجيل العلامات التجارية أو يقدم طلب إبطال أمام مكتب جامايكا للملكية الفكرية أو المحكمة العليا. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن للمحكمة العليا أن تصدر الأوامر القضائية والشكاوى إلى لجنة شؤون المستهلكين، وهي جهة إنفاذ القانون الجنائي بموجب قانون العلامات التجارية وقانون المنافسة غير المشروعة. واتفق الوفد مع مجالات التوافق الممكنة رقم 3 ورقم 4، وأحاط علماً بالدول الأعضاء التي قدمت تعليقات تؤيد صياغتها. وشدد الوفد على أن الهدف من مشروع التوصية المشتركة (الوثيقة SCT/32/2) ليس النص على القواعد التي ينبغي لمكاتب الملكية الفكرية أن تتبعها أو إنشاء التزامات إضافية، ولكن وضع إطار متماسك ومتسق لتوجيه المكاتب وغيرها من السلطات المختصة بشأن استخدام العلامات التجارية التي تتألف من أسماء البلدان أو تحتوي عليها. وأعرب الوفد عن استعداده للعمل مع جميع الدول الأعضاء لإيجاد حلول من شأنها أن تؤدي إلى الحماية الفعالة لأسماء البلدان فضلاً عن التمتع بتوافق آراء جميع الأعضاء.

74. وأفاد وفد سويسرا أن جلسة المعلومات بشأن المؤشرات الجغرافية ناجحة وأبرزت عدم وجود حماية لأسماء البلدان في نظام أسماء الحقول. ولذلك من الضروري مواصلة المناقشات بشأن هذا الموضوع كمسألة ذات أولوية. ورأى الوفد أن الوثيقة SCT/37/3 التي تلخص الملاحظات والتعليقات بشأن مجالات التوافق الممكنة تشكل أداة ثمينة. وأشار الوفد بارتياح إلى أن أغلبية الأعضاء اتفقوا على مجالات التقارب التي ينبغي النظر فيها، وأعرب عن اعتقاده أن هذه علامة جيدة للمناقشات الجارية. وأيد الوفد اقتراح وفد سنغافورة بإنشاء قاعدة بيانات مركزية على موقع الويبو الإلكتروني تحتوي على أسماء البلدان سواء كان الاسم الرسمي أو المعتاد، فضلاً عن الترجمة التحريفية والحروف الصوتية والأشكال القصيرة للأسماء والصفات. ومن شأن تنفيذ ذلك الاقتراح أن يتيح تنفيذ مجال التقارب رقم 1 وأن يزود الفاحصين بأداة مفيدة لتيسير عملهم. واقترح الوفد العمل على أساس الأدوات الموجودة من قبل مثل قاعدة بيانات المصطلحات التابعة للأمم المتحدة (UN Term) ومقياس أيزو (ISO) الذي يحدد رموز البلدان. كما أعرب عن عدم اتفاقه مع الرأي القائل بأن أسماء البلدان ينبغي أن تقتصر على الأسماء التي يعرفها المستهلكون المحليون، ويبدو أن هذه الفكرة حساسة لأنها تؤدي إلى معاملة غير متكافئة في الاعتراف بأسماء البلدان. ورأى الوفد أنه ينبغي الاعتراف باسم كل بلد على أنه يستحق الحماية، بصرف النظر عن وعي المستهلكين المحليين. ورأى الوفد أن نطاق تطبيق مجال التوافق الممكن رقم 2 ينبغي ألا يقتصر على أسماء البلدان

ذات الطابع المميز، إذ لا ينبغي تسجيل علامة تتألف من اسم بلد حصراً أو استخدامها كعلامة. وذكر بأن من شأن القبول بأن مثل هذه العلامة اكتسبت صفة مميزة في بلد ما أن يمنح احتكاراً لاستخدام الاسم ويمنع الأعمال في البلد المعني من الإشارة إلى مصدر منتجاتها. كما ذكر الوفد أنه ينبغي للدول الأعضاء أن تحدد شروط استخدام أسماءها. وفيما يتعلق بالعمل في المستقبل، اقترح الوفد أن تتناول اللجنة الدائمة مجالات التقارب رقم 3 و4. واقترح أن تضع الأمانة وثيقة تقنية تجمع التعليقات التي اتفق عليها الأعضاء. كما رحب الوفد باهتمام بالمذكرة التي قدمها وفد إيسلندا وأشار أن القضية تظهر بشكل ملموس أن حماية أسماء البلدان غير كافية وقد يكون لهذه الفجوة عواقب غير مرغوب فيها. ومن غير المقبول أن يكون اسم الدولة موضوعاً لحقوق استثنائية تُنسب إلى طرف ثالث دون موافقة الدولة المعنية. وأيد الوفد آراء وفد إيسلندا التي تدعو إلى تعزيز حماية أسماء البلدان. كما أيد الوفد الاقتراح المنقح المقدم من وفد جامايكا الذي يمثل نقطة مرجعية للمناقشات بشأن حماية أسماء البلدان.

75. وأنتي وفد جورجيا، متحدثاً باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، على الوثيقة SCT/37/3 التي تجمع مختلف الممارسات والمجالات المحتملة للتقارب فيما يتعلق بحماية أسماء البلدان ضد التسجيل والاستخدام كعلامات تجارية. وأعرب الوفد عن تقديره للمعلومات الواردة في الوثيقة، والتي يمكن استخدامها لمواصلة دفع المناقشات. وأحاط علماً بمجالات التوافق الممكنة التي تم تحديدها في الوثيقة، وأعرب عن تطلعه إلى إجراء مناقشات بناءً بهدف إيجاد تقارب بين قوانين وممارسات الدول الأعضاء المختلفة بشأن حماية أسماء البلدان. كما أعرب عن استعداد مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق للمناقشات بشأن المجالات المحتملة للتوافق رقم 1 و2 و5 و6، ولكنه اعتبر أنه من الممكن أن تكون مجالات التقارب رقم 3 و4 ذات طابع موضوعي. وذكر أن المجموعة تتطلع إلى مزيد من المناقشات بشأن هذه المسألة. وشكر وفد إيسلندا على تقديم المذكرة الواردة في الوثيقة SCT/37/6. وأفاد أن الوثيقة أظهرت تعقيد تحقيق حماية متوازنة لأسماء البلدان والعلامات التجارية، كما أظهرت الحاجة إلى مواصلة تحليل الصراعات التي قد تنشأ بينها. ورأى أنه ينبغي مواصلة الحوار بين الدول الأعضاء بشأن هذه المسألة. وأفاد أنه من شأن استعراض القوانين القائمة وممارسة الدول الأعضاء ومواصلة الحوار أن يفتح المجال أمام أفضل الممارسات بشأن حماية أسماء البلدان والعلامات التجارية.

76. وعلق وفد الصين على اقتراح وفد جامايكا بشأن مشروع توصية مشتركة. وفيما يتعلق بالمادة 1 بشأن تعريف أسماء البلدان، شدد الوفد على ضرورة إجراء المزيد من الدراسات بشأن ما إذا كان ينبغي منح نفس المستوى من الحماية لمختلف أشكال أسماء البلدان، بما في ذلك الأسماء الكاملة والأسماء المبسطة والمختصرات باللغة الصينية أو اللغات الأخرى، فضلاً عن الأكواد والصفات القطرية الدولية. وفيما يتعلق بالمادة 3 من الاقتراح، أشار الوفد إلى أن قانون العلامات التجارية في الصين يتضمن في المادة 10 منه حظراً على تسجيل علامات تجارية خادعة أو مضللة فيما يتعلق بنوعية وأصل المنتجات. وذكر أن ممارسة فحص العلامات التجارية في الصين تشير إلى أنه ينبغي رفض تسجيل العلامة التجارية التي تحتوي على اسم بلد عندما لا يكون مودع الطلب من البلد المذكور، لأن ذلك يمكن أن يضلّل الجمهور فيما يتعلق بمنشأ السلع. وفيما يتعلق بالمادة 1(1) "1" من مشروع التوصية المشتركة، رأى الوفد أن معايير فحص العلامات التجارية التي تحتوي على أسماء البلدان تركز على ما إذا كان اسم البلد الذي نشأ فيه مودع الطلب يعكس بالفعل أي خصائص حقيقية للبضائع والخدمات. وذكر أن قانون الصين لا يقتضي الإشارة إلى اسم البلد الحقيقي فحسب، بل يقتضي أيضاً إبراز السمات المميزة الأخرى للسلع. وبهذا المعنى، ينص القانون الوطني على اشتراط أكثر صرامة. وفيما يتعلق بالمادة 1(1) "2" من التوصية المشتركة المقترحة، والتي تتطلب من المستخدم المحتمل لاسم البلد كعلامة الحصول على إذن من "السلطات المختصة"، أشار الوفد إلى أن هذا الأمر يختلف وفقاً لقانون العلامات التجارية في الصين الذي يشترط موافقة الحكومة. وبالإضافة إلى ذلك، ووفقاً للممارسة الوطنية لفحص العلامات التجارية، عندما يتم منح تسجيل يشمل السلع والخدمات المماثلة أو المتطابقة في الخارج، فإنه من المفترض الحصول على موافقة الحكومة الأجنبية. وفيما يتعلق بالمادة 1(1) "5" من مشروع التوصية المشتركة، أشار الوفد إلى أن قرار قبول أو عدم قبول علامة تجارية تحتوي على اسم بلد في الصين لا يأخذ في الاعتبار الرؤية أو السمعة أو الطابع المعروف للعلامة.

77. وتحدث وفد الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه وأشار إلى أن الرئيس خلس خلال الدورة السادسة والثلاثين للجنة الدائمة إلى أن هذا البند سيظل مدرجا في جدول أعمال اللجنة وطلب من الأمانة دعوة الدول الأعضاء إلى أن تقدم، على سبيل الأولوية، مزيدا من التعليقات والملاحظات إزاء مجالات التوافق رقم 1 و2 و5 و6. وأفاد أنه في الدورة السادسة والثلاثين، ذكر الوفد بوضوح أنه يفضل أن تركز اللجنة على مجالات التوافق الممكنة فقط، لأنه سيكون من الصعب التوصل إلى أي توافق فيما يتعلق بالمجالين 3 و4. وطلب الوفد أن يتم تناول التعليقات المقدمة فيما يتعلق بالمجالات الممكنة رقم 3 و4 في مرفق للوثيقة SCT/37/3. وأشار الوفد أن البيانات المقدمة من الأعضاء أوضحت إلى حد ما كيفية عمل النظام. ووفقا للغالبية العظمى من المساهمات، مُنحت الحماية ضد الاستخدام الوصفي لأسماء البلدان. ولكن نظرا لأن الوثيقة SCT/37/3 تحتوي على عدد قليل نسبيا من التعليقات، فإن الوثيقة لم تتمكن من إثبات ما إذا كانت هناك درجة من التناقض ذات الصلة تجعل التوافق مرغوبا به. ولم تكن التعليقات ملائمة أو كافية لإظهار الحاجة إلى صك لوضع القواعد والمعايير. وأفاد أن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه لازالوا يعتقدون أن الحماية التي توفرها قوانين العلامات التجارية حاليا للاتحاد الأوروبي كافية لمعالجة المسألة على نحو مناسب. كما أشار الوفد إلى انخفاض عدد الحالات المتعلقة بأسماء البلدان. وذكر بأن الطريقة الأنسب والأكثر للمضي قدما تتمثل في إبراز أنشطة التوعية بشأن الآليات المتاحة لرفض أو إبطال العلامات التجارية التي تحتوي على أسماء البلدان، فضلا عن تناول حماية أسماء البلدان في كتيبات فحص العلامات التجارية، من أجل زيادة الوعي بشأن الإمكانيات القائمة بالفعل على نطاق واسع لرفض أو إبطال تسجيل علامات تتألف من اسم بلد أو تحتوي عليه كعلامة تجارية. ومن ثم، إذا كان للجنة أن تنظر في المزيد من العمل على أساس الوثيقة SCT/37/3، فإنه يعتقد أن العمل ينبغي أن يركز أساسا على أفضل الممارسات وأن يعززها. وفي هذا الصدد، اقترح توضيح التعليقات الواردة في الوثيقة SCT/37/3 من أجل تشجيع الحوار فيما يتعلق بالمعايير التي يتعين تطبيقها لتقييم الأهمية الجغرافية لاسم البلد على سبيل المثال. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي تمديد الموعد النهائي لتقديم التعليقات لتسهيل عرض أوسع وأكثر اكتمالا للقانون المعمول به في أكبر عدد ممكن من أعضاء الويبو. ورأى وفد الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه أن الإطار القانوني المعمول به في الاتحاد الأوروبي قوي بما فيه الكفاية لمعالجة قضايا مثل تلك التي قدمها وفد إيسلندا في الوثيقة SCT/37/6، وأنه واثق من أن هذه القضية في أيد أمينة لدى مكتب الاتحاد الأوروبي للملكية الفكرية. وأشار الوفد إلى أن المعارضة ضد العلامة التجارية "مستوحاة من إيسلندا" قد رُفضت، على الرغم من أنه جرى الطعن على القرار بعد ذلك. وأبرز الوفد أن إمكانيات الاستئناف متاحة أمام محكمة العدل في الاتحاد الأوروبي، وأكد أن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه قد أعربوا عن تقديرهم لفرض تسليط الضوء على الصراعات بين أسماء البلدان والعلامات التجارية التي أثرت بشكل ملموس على الأعمال الخاصة. بيد أنه لا يمكن الحكم مسبقا على نتيجة الإجراءات.

78. وتحدث وفد المملكة المتحدة باهتمام عن المذكرة التي أعدها وفد إيسلندا والواردة في الوثيقة SCT/37/6، وأعرب عن أسفه لل صعوبات التي تواجهها الشركات الإيسلندية في توسيم منتجاتها. وذكر أن النزاع مع شركة إيسلندا المحدودة للأغذية يتعلق بعلامة تجارية أوروبية تغطي جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. وقد رُفعت دعوى إبطال إلى مكتب الاتحاد الأوروبي للملكية الفكرية الذي سيقدر بشأن المسألة، ويمكن أن يخضع قراره للطعن من جانب أي من الطرفين المعنيين. ونظرا لوجود إجراءات قانونية معلقة، رأى الوفد أنه من غير الملائم التعليق على تلك الحالة المحددة. ورأى الوفد أن الأحكام القانونية القائمة في المملكة المتحدة والاتحاد الأوروبي قوية بما فيه الكفاية لأغراض حماية أسماء البلدان. وحالت دون تسجيل أسماء البلدان والمدن والبلدات والمحليات كعلامات تجارية حيث يربح أن يربط المستهلك بين اسم المكان والمنتج المعني. كما يتضمن قانون العلامات التجارية في المملكة المتحدة أحكاما تحد من تأثير العلامة التجارية المسجلة عن طريق حماية حقوق الغير في استخدام علامات تدل على الأصل الجغرافي للمنتجات. ومع ذلك، لم يمنع القانون من حماية أسماء البلدان كعلامات تجارية في حد ذاتها. وفي ظروف معينة، تمكنت الأسماء الجغرافية، بما في ذلك أسماء البلدان من العمل بفعالية كعلامات تجارية لأن المستهلك لم يربط بين المنتج أو الخدمة واسم المكان. وفي حين اعترفت المملكة المتحدة بأن العلامات التجارية التي تحمل اسم الأمة وتحديدًا حماية أسماء البلدان هي مسائل تستحق مزيدا من الدراسة في اللجنة الدائمة، إلا أنه لا يعتقد أن إنشاء صك جديد لوضع القواعد والمعايير أمر مجد أو مرغوب به. وأفاد أن أي صك من هذا القبيل قد يعرقل الأعمال عن

طريق منع أسماء البلدان من العمل كعلامات تجارية عندما تكون قادرة تماما على ذلك. كما أنه سيثير مخاوف بشأن صحة العلامات التجارية المسجلة دوليا والتي تتألف من أسماء البلدان دون التسبب في حدوث تضارب في السوق. وعلاوة على ذلك، سيكون من الصعب من الناحية العملية تحديد نطاق الحماية، ورأى أن هناك خطر يتمثل في أن هذا النوع من التدابير من شأنه أن يحول دون تسجيل عدد من العلامات المناسبة كعلامات تجارية. وذكر أن المملكة المتحدة لازالت ملتزمة بالمشاركة البناءة في هذه المسألة وتفهم شواغل حكومة إيسلندا بمزيد من التفصيل. ورأى الوفد أن عمل اللجنة ينبغي أن يقتصر أولا على فهم أفضل لأنظمة الحماية المختلفة عبر الدول الأعضاء في الويبو قبل إجراء أي تغييرات قانونية أو قواعد معيارية.

79. وتحدث وفد إندونيسيا باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ، وأعرب عن أمله في إحراز تقدم نحو توافق الآراء في برنامج عمل مقبول بشأن مسألة حماية أسماء البلدان. وأعرب عن تقدير المجموعة للأمانة لإعدادها الوثيقة SCT/37/3 وشكر جميع الدول الأعضاء التي تبادلت تعليقاتها وملاحظاتها بشأن مجالات التوافق الممكنة المحددة في الوثيقة. ورأت مجموعة بلدان آسيا والمحيط الهادئ أن هناك حاجة لاتخاذ إجراءات دولية لمنع تسجيل أسماء البلدان أو استخدامها كعلامات تجارية على نحو لا مبرر له، وأيدت الاقتراح الذي تقدم به وفد جامايكا بشأن وضع توصية مشتركة واعتمادها في المستقبل. وبدون حكم مسبق على نتائج المناقشات، شددت المجموعة على أهمية وجود إطار متماسك ومتسق لحماية أسماء البلدان من تسجيلها واستخدامها كعلامات تجارية. وقد درس الوفد المذكورة المقدمة من وفد إيسلندا بشأن استخدام أسماء البلدان كعلامات نصية، مما يدل على أن أسماء البلدان يبدو أنها لا تحظى بالحماية الكافية من الناحية العملية. وأعرب عن أمل المجموعة في إحراز تقدم نحو التوصل إلى توافق في الآراء بشأن حماية أسماء البلدان.

80. وأعرب وفد جمهورية كوريا عن اعتقاده بأن هناك حاجة ماسة لمنع التسجيل غير المشروع والاستخدام غير الملائم لأسماء البلدان كعلامات تجارية. وفي هذا الصدد، يتماشى قانون العلامات التجارية الكورية وقانون منع المنافسة غير المشروعة مع الاقتراح الذي تقدم به وفد جامايكا باستبعاد أسماء البلدان من تسجيل العلامات التجارية كؤشرات كاذبة. وأيد الوفد اقتراح وفد سنغافورة بإنشاء قاعدة بيانات لأسماء البلدان. ولتحديد ما إذا كان اسم البلد قابلا للتسجيل أم لا، يتعين على الفاحص الخاص بالعلامات التجارية إجراء عمليات بحث على الإنترنت قد لا تجلب جميع النتائج المتعلقة بترجمة اسم البلد وترجمة حروفه. ومن شأن قاعدة بيانات بأسماء البلدان، بما في ذلك الشكل المختصر والنسخة القصيرة من أسماء البلدان للدول الأعضاء، أن تكون أكثر موثوقية. وعلاوة على ذلك، ينبغي أيضا اعتبار المدى الذي يكون فيه اسم البلد معروفا للعميل المحلي واحدا من العوامل في عملية تحديد القابلية للتسجيل. وبموجب قانون العلامات التجارية في كوريا، لا ينبغي تسجيل العلامة التي تتألف حصريا من علامة خالية من الطابع المميز ما لم تكن تكتسب تميزا من خلال الاستخدام قبل تاريخ تقديم الطلب. غير أن مثل هذا الحدث مستحيل تقريبا لأن أسماء البلدان تعتبر في الملك العام. وبالإضافة إلى ذلك، فإن استخدام اسم بلد في علامة تجارية من شأنه أن يدفع المستهلكين إلى اعتبار العلامة مؤشرا على مصدر السلع وسيكون غير مقبول إذا لم تكن السلع ناشئة عن ذلك الموقع. ومع ذلك، إذا كان اسم البلد المدرج في علامة تجارية ليس العنصر الأبرز للعلامة، يمكن تسجيل هذه العلامة. وعندما تحتوي العلامة التجارية على اسم بلد مع عناصر أخرى، سيتم فحص العلامة ككل لتحديد ما إذا كانت مميزة أو لا ككل. وقال الوفد إن أسباب الرفض في الفحص ينبغي أن تكون هي نفسها أسباب الاعتراض والإبطال. ومع ذلك، فإن القيود المفرطة ليست مرغوبة ولا بد من حماية حقوق العلامات التجارية السابقة. ولذلك أوصى الوفد بعدم المطالبة بالحماية إذا تم تطبيق العلامة أو تسجيلها قبل أن يصبح المستهلك على علم باسم البلد في الدولة العضو المعنية. ومن شأن هذا الضمان أن يضيف التيقن القانوني والقدرة على التنبؤ إلى مشروع التوصية المشتركة.

81. وقال وفد البرازيل إن مناقشة أسماء البلدان تطرقت إلى الجانب الأساسي للعلامة التجارية، ألا وهو قدرتها على تمييز السلع أو الخدمات التي تقدمها إحدى الجهات عن تلك التي تقدمها جهة أخرى. ومن ثم فإن من مصلحة اللجنة استكشاف سبل الحد من عدم التيقن بالنسبة للمستهلكين ومودعي الطلبات والأطراف الثالثة في هذا الصدد. ولا يتضمن قانون الملكية الصناعية في البرازيل تعريفا محددًا لما يشكل اسم البلد. وبموجب المادة 181، يمكن أن يكون الاسم الجغرافي غير

المسجل كمؤشر جغرافي، من ناحية، عنصرا مميزا للعلامة. ومن ناحية أخرى، يمكن تسجيل اسم البلد كمؤشر جغرافي إذا امتثل للشروط المنصوص عليها في المواد من 176 إلى 182 من القانون. وفيما يتعلق بمجال التوافق الممكن رقم 2، يتم تقييم العلامة التي تحتوي على اسم الدولة بعناية مقابل طابعها الوصفي أو المضلل أو الخادع فيما يتعلق بمنشأ السلع أو الخدمات التي يقدمها المعهد الوطني للملكية الصناعية. كما تعترف المحاكم البرازيلية بهذا المبدأ. وكمثال على ذلك، يمكن اعتبار اسم البلد مفتقرا إلى طابع مميز إذا كان مستخدما في عبارة نعتية فيما يتعلق بالمنتج أو الخدمة التي يعترزم تعيينها. وعلاوة على ذلك، فإن العلامة التي عادة ما تستخدم لتحديد سمة للمنتج أو الخدمة فيما يتعلق بأصلهما الجغرافي غير قابلة للتسجيل، عندما يكون لهذا الأصل سمعة جيدة لتلك السلعة أو الخدمة. وتمثل الفكرة في أن هذه العلامات تفتقر إلى التميز وبالتالي فهي لا تمثل للمتطلبات القانونية الوطنية. ورأى الوفد أن أسباب الرفض أثناء الفحص الموضحة في مجالات التوافق الممكنة رقم 2 و3 و4 يمكن أن تُستخدم على قدم المساواة كأساس للشروع في إجراءات الإبطال والمعارضة، التي يمكن اتخاذها عن طريق الإجراءات الإدارية أو القضائية. وأعرب الوفد عن اهتمامه بمواصلة المناقشات بشأن حماية أسماء البلدان من أجل التوصل إلى فهم مشترك للمسألة. وينبغي أن تشمل المناقشات أيضا استخدام أسماء البلدان في نظام أسماء الحقول، حيث يتم تسليط الضوء على الصعوبات في سياق توسيع نطاقات الحقول العليا الجديدة المكونة من أسماء عامة (gTLDs) في شركة الإنترنت للأسماء والأرقام المخصصة.

82. وأقر وفد كندا بأهمية هذا البند من جدول الأعمال بالنسبة للوفود الأخرى ورأى أنه من الأهمية بمكان أن تدعم البلدان قدرة الهيئات القضائية على البقاء على استعداد وتفسير الأحكام التشريعية استنادا إلى حالة التجارة المتطورة باستمرار. والواقع فإن المحاكم منوطة بتوفير التوجيه بشأن الأحكام التشريعية التي قد تظل ثابتة ولكن من أجلها يتطور السياق. وقد انعكس ذلك في التقرير المقدم من وفد كندا بشأن مجالات التوافق، الذي سلط الضوء على الطريقة التي تنظر بها الهيئات القضائية الكندية في الطابع الحالي للتجارة بالنسبة للعلامات التجارية الوصفية جغرافيا. وأدى وضع اختبار موضوعي إلى جعل مودعي الطلبات يتغلبون على الاعتراضات استنادا إلى الوصف الجغرافي. وبالإضافة إلى ذلك، فإن القرارات القضائية التي تصدر بشأن قابلية تسجيل العلامة التجارية تنطبق أيضا على إجراءات الإبطال والمعارضة. ويوفر هذا التوضيح مزيدا من التيقن بأن هناك مستوى كافيا من الحماية في كندا لمنع سوء استخدام أسماء البلدان. وبغية إيجاد طريقة للمضي قدما بشأن هذا البند من جدول الأعمال، أوصى الوفد بأن تركز اللجنة جهودها على تطوير أدوات لزيادة التوعية أو أفضل الممارسات التي توفر التوجيه في فحص العلامات التجارية الوصفية جغرافيا. وأعرب وفد كندا عن استعدادها لتبادل خبراته في هذا المجال وشمع الأعضاء على النظر في الأدوات الحالية المتاحة على الموقع الإلكتروني للمكتب الكندي للملكية الفكرية الذي يشرح الممارسات بالتفصيل ويحتوي على دليل عن العلامات التجارية ودليل للفحص يشمل جميع السوابق القضائية المعمول بها في كندا بشأن مكان المنشأ.

83. وأعلن وفد سان مارينو تأييده الكامل لموقف وفد إيسلندا وأيد البيان الذي أدلى به بشأن حماية أسماء البلدان.

84. وأكد وفد بربادوس من جديد التزامه القوي بالاقتراح المنقح الذي قدمه وفد جامايكا بشأن حماية أسماء البلدان من تسجيل العلامات التجارية واستخدامها نظرا للأهمية الكبيرة لحماية العلامة التجارية في بربادوس. والعلامة التجارية الوطنية مرتبطة ارتباطا وثيقا بالقطاعات الاقتصادية الرائدة مثل السياحة والأعمال التجارية الدولية وقطاع الخدمات المالية، فضلا عن سحرها المعروف. وعلى الرغم من وجود أحكام في التشريع المحلي تتناول حماية أسماء البلدان، بالنظر إلى النُهج المتنوعة للدول الأعضاء في أعقاب الدراسة التي أعدتها الأمانة، فإنه لا يزال من الواضح أنه لا يوجد اتساق وتجانس في معالجة المسألة. ولذلك شكر الوفد المكتب الدولي على العمل الذي تم الاضطلاع به، ولا سيما الوثيقة SCT/37/3. وأعرب عن تطلعه إلى استمرار مناقشة مجالات التوافق الممكنة ومواصلة النظر فيها بغية تحقيق توافق آراء أكبر بشأن حماية أسماء البلدان.

85. وأيد وفد الدانمرك البيان الذي أدلى به الاتحاد الأوروبي باسم الدول الأعضاء فيه، وأعرب عن اعتقاده بأن الإطار القانوني الحالي يوفر حماية كافية لأسماء البلدان. وقال إن الوفد يدرك تماما الشواغل التي أعرب عنها وفد إيسلندا فيما يتعلق بما

يعتقد أنه الاستخدام المسيء لاسم بلده. ورأى وفد الدانمرك أنه عندما تسجل أسماء البلدان كعلامات تجارية، قد تكون مثل هذه التسجيلات مضللة وربما وصفية. ولذلك، فإن الدانمرك ستؤيد مواصلة النظر في هذه المسألة.

86. وأعرب وفد إيطاليا عن أمله في أن تؤخذ تعليقاته في الاعتبار في أي تطورات أخرى تهدف إلى النفاذ إلى توافق بشأن حماية أسماء البلدان. وأيد الوفد مجال التوافق رقم 1 الممكن ومع ذلك أوضح أن قانون الملكية الصناعية في إيطاليا لا يتضمن أي إشارة محددة إلى مفهوم أسماء البلدان. وتمشيا مع تعليقات الدول الأعضاء الأخرى، يُرفض تسجيل العلامات التي تعتبر وصفية لمنشأ السلع والخدمات والخالية من أي طابع مميز كعلامة في إيطاليا. واتفق الوفد مع مجال التوافق الممكن رقم 2، وشدد على أنه من الممكن مع ذلك تسجيل علامة تجارية لا تتألف فقط من اسم جغرافي، أو عندما ينظر المستهلكون إلى هذا الاسم على أنه اسم خيالي فيما يتعلق بالمنتجات أو الخدمات المطالب بها. فعلى سبيل المثال، اعتُبرت علامات "كابري" للسجائر و"روما" للعطور أسماء خيالية فيما يتعلق بالسلع المطالب بها. وفيما يتعلق بمجال التوافق الممكن رقم 3، قال الوفد إنه وفقا للقانون الوطني، سيتم رفض تسجيل العلامة التجارية إذا اعتُبرت خادعة، ولا سيما فيما يتعلق بالمنشأ الجغرافي للسلع أو الخدمات أو طبيعتها أو نوعيتها. وفي إيطاليا، يتم التعامل مع حالات العلامات التجارية المضللة أو الخادعة أو الزائفة في المحاكم، حيث إن مكتب البراءات والعلامات التجارية غير مختص بالنظر في قضايا الاستئناف. وأعرب الوفد عن تأييده لرأي وفد الاتحاد الأوروبي بأن من الصعب تحقيق تقدم بشأن مجال التوافق رقم 3 الذي يتسم بطابع موضوعي. وفيما يتعلق بمجال التوافق الممكن رقم 4، ذكر الوفد أنه يمكن تسجيل العلامات التجارية التي تحتوي على عناصر أخرى بالإضافة إلى اسم جغرافي، شريطة أن ينظر المستهلكون إلى هذه العناصر على أنها خيالية وحيث لا يوجد احتمال لوجود ارتباط بين المنشأ الجغرافي والسلع أو الخدمات المطالب بها. وتمشيا مع الرأي الذي أعرب عنه وفد الاتحاد الأوروبي، أعرب الوفد عن اعتقاده بأنه قد يكون من الصعب تحقيق أي تقدم فيما يتعلق بهذا المجال الممكن من التوافق لأنه يقع خارج نطاق عمل اللجنة. وفيما يتعلق بمجال التوافق الممكن رقم 5، أشار الوفد إلى أنه لا توجد سجلات في المكتب الإيطالي للبراءات والعلامات التجارية بشأن الحالات ذات الصلة المتعلقة بإجراءات المعارضة أو التوفيق فيما يتصل بالعلامات التجارية التي تحتوي على أسماء البلدان. وفيما يتعلق بمجال التوافق الممكن رقم 6، تم التوصل إلى أسس مشتركة مع مجال التوافق الممكن رقم 3، حيث إنه يتناول مفاهيم الخداع والإشارات الزائفة فيما يتعلق بالصفات الطبيعية أو المنشأ الجغرافي للسلع والخدمات. وفي إيطاليا، تندرج الاختصاصات الزائفة أو المضللة المتعلقة بالمنشأ الجغرافي ضمن اختصاص المحاكم. وأيد الوفد الاقتراح المنقح الذي قدمه وفد جامايكا في الوثيقة SCT/32/2 وأعرب عن استعداده للمشاركة في مزيد من المناقشات بشأن حماية أسماء البلدان.

87. وأعرب وفد فرنسا عن اهتمامه بحماية أسماء البلدان، ولا سيما فيما يتعلق بالدورة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية، وأعلن التزامه بمواصلة المناقشات البناءة. وطمس الوفد تعديل موجز تعليقات فرنسا في الوثيقة SCT/37/3 المتعلقة بمجال التوافق الممكن رقم 1. وموجب التشريعات الوطنية بشأن العلامات التجارية، لا تشكل أسماء البلدان فئة محددة. وهي تشكل نوعا من المصطلحات الجغرافية التي يمكن إيداعها بشكل صحيح كعلامة مثل أي تسمية أخرى، طالما أنها مميزة. وقال إن النظام الفرنسي لا ينتقص من هذا المبدأ في حالة أسماء البلدان، طالما أن المصطلح ليس وصفيا ولا خادعا. ويمكن للممارسة الوطنية أن تنظر في الواقع في جميع البدائل المقترحة في مجال التوافق رقم 1. ومع ذلك، فإن هذه الاختلافات المختلفة ليست محمية تلقائيا أو منهجيا. وأشار الوفد إلى انخفاض عدد المساهمات ورأى أنه ينبغي ترك الوثيقة مفتوحة لمزيد من التعليقات. وأيد الوفد البيان الذي أدلى به وفد الاتحاد الأوروبي والذي يقترح أن تعمل اللجنة على تعريف الممارسات الجيدة فيما يتعلق بحماية أسماء البلدان.

88. وشكر وفد موناكو وفد إيسلندا على المعلومات التي أُحيلت إلى اللجنة والتي أعطت مثلا ملموسا للمشاكل التي قد تنشأ في سياق حماية أسماء البلدان. وقال إنه يشاطر الوفد الإيسلندي وكذلك الوفود الأخرى الشواغل التي أعربوا عنها، والتي تشير، من ناحية، إلى أن تدابير الحماية التي ينص عليها نظام العلامات التجارية ليست موحدة ولا يمكن التنبؤ بها، ومن ناحية أخرى، فإن التكاليف البشرية المرتبطة بحماية أسماء البلدان مرتفعة جدا. وتمثل هذه التكاليف عبئا ثقيلا على الدول الصغيرة دون أن تضمن بالضرورة الحفاظ على صورة البلد وسمعته لصالح المشغلين والمستهلكين الاقتصاديين المحليين.

ولهذا رأى الوفد أن من الأهمية بمكان تعزيز حماية أسماء البلدان، على الصعيد الدولي وبطريقة منسقة، من تسجيلها واستخدامها كعلامات تجارية. وكرر الوفد تأييده لمواصلة عمل اللجنة ورأى أن الاقتراح المنقح الذي قدمه وفد جامايكا يشكل أساساً ممتازاً لهذا العمل. وتقدم الوثيقة SCT/37/3 معلومات واقتراحات مثيرة للاهتمام يتعين مواصلة مناقشتها.

89. وأشار وفد النرويج إلى أنه قد درس باهتمام التقارير المقدمة من الدول الأعضاء فيما يتعلق بمجالات التوافق الممكنة وكذلك المذكرة المقدمة من وفد إيسلندا، وأقر بالأهمية التي يوليها أعضاء اللجنة للمناقشات بشأن حماية أسماء البلدان. وقال الوفد إنه من الضروري الإبقاء على نظام للعلامات التجارية يتسم بالكفاءة والمرونة بالنسبة للمستخدمين. ورأى أن استخدام أسماء البلدان في العلامات التجارية لا يثير أي مشاكل طالما أنه لا يحتكر أسماء البلدان بطريقة غير ملائمة أو تضلل الجمهور فيما يتعلق بمنشأ السلع والخدمات. ورأى الوفد أن الوثائق التي أعدتها الأمانة تبين أن التشريعات القائمة في معظم الدول الأعضاء تحول دون تسجيل العلامات التجارية الوصفية والمضلة ومن ثم تمنح حماية كافية من الاحتكار وسوء الاستخدام. وعلى الرغم من احتمال حدوث حالات فردية تؤدي إلى عدم تمتع أسماء البلدان بحماية كافية من التسجيل كعلامات تجارية، ينبغي للمرء أن يكون حذراً في استخلاص استنتاجات من هذه الحالات بحيث يمكن أن تغير القانون العام. ولم يؤيد الوفد أي أنشطة لوضع القواعد والمعايير في الويبو بشأن حماية أسماء البلدان من تسجيلها واستخدامها كعلامات تجارية. غير أنه لم يعارض أنشطة تقصي الحقائق أو أنشطة التوعية التي ستضطلع بها اللجنة. وقد تكون مجموعة من أفضل الممارسات إرشادات مفيدة في تقييم الحالات المماثلة. وشدد الوفد على أن قانون العلامات التجارية ذي الصلة بأسماء البلدان سيتطلب دائماً تقييماً ملموساً للحالة الخاصة والعلامة المعنية استناداً إلى القانون المعمول به.

90. وأعلن وفد الولايات المتحدة الأمريكية أنه استعرض جميع المساهمات بعناية واهتمام كبيرين، بما في ذلك الطلب المقدم من وفد إيسلندا. وفيما يتعلق بهذا الأخير، رأى أنه من غير المناسب ومن السابق لأوانه التوصل إلى أي استنتاجات بشأن طبيعة أو مدى المشكلة المثارة بسبب التقاضي الجاري. ويتضح من التقارير المرسلة، أن المكاتب تجري تحليلاً دقيقاً عند تقييم الأهمية الجغرافية للمصطلحات المطالب بها. وقد أشارت جميع المساهمات تقريباً إلى مختلف العناصر التي تم تقييمها عند تحديد معنى الموضوع المطالب به قبل اتخاذ قرارات بشأن القابلية للتسجيل. وقال الوفد إن الوثيقة المتعلقة بمجالات التوافق تمثل تحدياً في تقديم التعليقات ويبدو أنها محدودة الفائدة كأداة لدراسة ممارسات كل مكتب. ورأى أن الفئات المحددة في الوثيقة لم تستوعب بشكل كاف قرارات الفحص، حيث لوحظ في بعض الحالات الفصل بين تقييم الطابع التمييزي للعلامة وطابعها الوصفي أو احتمال الخداع أو التضليل. وحدد الوفد أربعة اختبارات رئيسية تستخدمها البلدان أثناء الفحص لتحديد الأهمية الجغرافية للمسألة والتي يبدو أنها موجودة في كل تقرير، وعلى الرغم من أن هناك صياغات مختلفة مستخدمة وتوصيف مختلف مستخدم وحتى مستويات ذات دلالة في كل تقرير فيما يتعلق بالحد الأدنى المطلوب. والفئة الأولى من التحليل هي: هل المصطلح جغرافي؟ هل يعين مكاناً؟ هل المعنى الرئيسي جغرافي؟ هل المعنى الوحيد جغرافي؟ ويتم توجيه تلك الأسئلة إلى المستهلك المعني. وكخطوة أولى، يبدو أن كل مكتب يحاول تحديد ما إذا كان المصطلح جغرافياً أم لا استناداً إلى قانونه الوطني. ويعد هذا قراراً قريئاً. ويبدو أن الاختبار الثاني هو في العلاقة بين المكان والسلع والخدمات أو كيفية تفاعلها. ما مدى قوة العلاقة؟ وفي بعض الحالات، هناك تحليل مختلف للسلع مقارنة بالخدمات. وفي بعض الحالات، يصنع نوع السلع (مثل السلع الطبيعية) فارقاً فيما يتعلق بالتحليل. وفي بعض الطلبات، يكون السؤال هو ما إذا كان من المرجح أن يعتقد المستهلكون أن السلع أو الخدمات جاءت من المكان المحدد. وفي عدة تقارير، كانت الفكرة هي ما إذا كان هناك ارتباط حالي بين المكان والسلع أو ما إذا كانت هناك إمكانية للارتباط في المستقبل. وهناك قضية أخرى هي: هل للسلع خصائص خاصة؟ أما الفئة الثالثة من القضايا (التي قد تندمج مع الثانية) فتتعلق بأهمية المكان للمستهلكين، أو ما إذا كان معروفاً لدى المشتري العادي أم لا، أو ما إذا كان المكان غير محاييد في سياق السلع، أو ما إذا كان لديه سمعة أو معروفاً كمكان منشأ البضاعة أم لا، أو ما إذا كان المكان مهماً للمشتريين أو المستهلكين؟ ويدور آخر اختبار عما إذا كانت السلع والخدمات تأتي من المكان المعني، وفي هذه الحالة، هل يأتي المنتج النهائي من ذلك المكان؟ أو هل تأتي المكونات من هذا المكان؟ وهل توجد الخدمات المقدمة في ذلك المكان أو في أماكن أخرى، وربما إذا لم تكن السلع قد نشأت من ذلك المكان، يمكن اعتبار العلامة

مضلة أو خادعة، استنادا إلى التحليل الذي يجري. ورأى الوفد أن الوثيقة SCT/37/3 لم تحدد في الواقع أي مجال من مجالات التوافق وأن السؤال الحقيقي هو كيف تحدد المكاتب ما إذا كان المصطلح جغرافيا وما هي أهمية هذا التحديد. وأيد الوفد البيان الذي أدلى به وفد الاتحاد الأوروبي والذي اقترح فيه تقديم مزيد من التعليقات بشأن مجالات التوافق الممكنة، على الرغم من أنه لا يبدو واضحاً ما إذا كان السياق مناسباً لتحديد الأهمية الجغرافية، وعلى هذا الأساس، للنظر بالتأكد في أفضل الممارسات. وأشار الوفد إلى أن كل تقرير يبدو أنه يشير إلى عدم وجود ممارسة قائمة بما يشير إلى أن المصطلحات الجغرافية يتبين تلقائياً أنها خادعة ومن ثم يتحول العبء إلى مودع الطلب لإثبات أن العلامة التي يتقدم للحصول عليها ليست خادعة. ولذلك، عند التفكير في العمل المعياري، فمن الصعب الإشارة إلى أن أي شخص يقدم طلباً لأي شكل من أشكال اسم بلد مدرج في مجال التوافق الممكن رقم 1 سوف يُرفض طلبه تلقائياً وأن هذه الإمكانية غير موضحة في أي من التقارير الواردة ولا تتوافق مع الممارسة الحالية أو أفضل الممارسات. وأخذ الوفد هذه الفكرة في الاعتبار، وأعرب عن قلقه إزاء اقتراح سبق ذكره في الاجتماع بإنشاء قاعدة بيانات لأسماء البلدان من المفترض أن تشمل جميع المتغيرات الواردة في مجال التوافق الممكن رقم 1. ويبدو أن من الصعب تخيل أن الإدراج في القائمة سيكون أساساً لمعرفة أن طلب تسجيل علامة تجارية تحتوي على اسم بلد يتعارض مع أي مصطلح في قاعدة البيانات وأنه خادع في حد ذاته. وإذا لم تكن تلك هي النتيجة المرجوة، فإن الوفد لا يرى فائدة من إنشاء قاعدة بيانات لأسماء البلدان، حيث يمكن للفاحصين أن يجدوا تلك المعلومات على الإنترنت وأن قاعدة البيانات لا تعالج مسألة الأهمية الجغرافية، أو بعبارة أخرى، ما هو تصور المستهلك ذي الصلة؟ ولا تشير القائمة الواردة في قاعدة بيانات إلى ما يتصوره المستهلك ولكن فقط ما اسم البلد. ومن شأن ذلك أن يسبب ارتباكاً يفوق ما تقوم بحله. وأعرب الوفد عن عدم تأييده لهذا الاقتراح.

91. وتحدث وفد كولومبيا باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي وأشار إلى أن المجموعة تعلق أهمية كبيرة على حماية أسماء البلدان. ولاحظ عدم وجود حماية متسقة لأسماء البلدان على الصعيد الدولي، وأعاد تأكيد التزامه بمواصلة المناقشات بشأن الاقتراح المقدم من وفد جامايكا في الوثيقة SCT/32/2.

92. وكرر وفد اليابان قوله بأن أسماء البلدان هي نوع من المصطلحات الجغرافية التي لا يمكن تسجيلها عموماً كعلامة تجارية إذا ثبت أنها وصفية أو خادعة فيما يتعلق بالسلع أو الخدمات المحددة. غير أنه رأى أن تسجيل العلامات التجارية التي تحتوي على مصطلحات جغرافية لا ينبغي أن يكون مقيداً بشكل مفرط طالما كانت العلامة مميزة ولا يمكن أن تضلل الجمهور. وأعرب الوفد عن خشيته من أن تتأثر بعض الأنشطة الاقتصادية بمثل هذه الحماية المفرطة لأسماء البلدان، عندما تشير المصطلحات الجغرافية، بما في ذلك أسماء الدول، إلى مكان منشأ السلع. وأعرب الوفد عن استعداده لتبادل خبراته بشأن هذه المسألة في أي دورة مقبلة للجنة.

93. ورحب وفد أستراليا بالمعلومات المقدمة من الأعضاء الذين أرسلوا مساهماتهم لإعداد الوثيقة SCT/37/3. ورأى أن مجالات التوافق الممكنة المبينة في الوثيقة SCT/35/4 تعد وسيلة مفيدة لتحديد أسس مشتركة بشأن حماية أسماء البلدان. ورأى الوفد أن مواصلة العمل بشأن مجالات التوافق الممكنة تعد طريقة مناسبة لمعالجة المشاكل التي تواجهها بعض الدول الأعضاء. وفيما يتعلق بمجال التوافق الممكن رقم 1، أعرب الوفد عن تأييده للتعليق الذي أدلى به وفد الولايات المتحدة الأمريكية والوارد في الوثيقة SCT/37/3، ومفاده أن تعريف أسماء البلدان واسع جداً بدرجة تحول دون كونه فعالاً، وأن العديد من الاختلافات في أسماء البلدان قد لا تكون معروفة للمستهلك المحلي وأن عدة أسماء يمكن أن يكون لها معنى آخر لدى المستهلكين. وأعرب الوفد عن خشيته من أن يؤدي الحظر التعسفي إلى فقدان الاستخدام المشروع ورأى أن كل طلب لتسجيل علامة تجارية يحتاج إلى دراسته سياقياً. ولا ينبغي أن يؤدي إدراج كلمة أو اختصار في حد ذاته في طلب تسجيل علامة تجارية إلى رفض تلقائي، نظراً لأن الهوية المؤسسية للعلامة يجب أن تؤخذ في الاعتبار. على سبيل المثال أوس (أو صوتياً أوز) هو اسم يشيع استخدامه لوصف أستراليا وتحتوي "أوزلوتو"، وهي يانصيب في أستراليا، على تلك الكلمة. و"أوز" أيضاً هي اسم أول وتظهر في مختلف العناوين المعروفة مثل "عالم رائع من أوز" و"فيلم" معالج أوز". وأشار الوفد إلى أن ISO 316601، وهو رمز أستراليا هو "أو" (AU)، وهو أيضاً كلمة فرنسية مشتركة، مدرجا في عدد من

العلامات التجارية المسجلة في أستراليا، مثل "أو بير" أو "أو ليه". ولذلك، ذكر الوفد أنه ينبغي إجراء الفحص وفقا لمعنى العلامة ككل وفي سياق ما إذا كان لديها القدرة على التمييز وما إذا كان من الممكن أن تخدع أو تسبب التباسا. وينبغي تحقيق حماية مناسبة يمكن التنبؤ بها ومتسقة من خلال اتباع النهج الحالية لحماية الاستخدام المشروع للعلامات التجارية فضلا عن حقوق المستهلكين. ورأى الوفد أن عنوان مجال التوافق الممكن رقم 2 "غير قابل للتسجيل إذا كان وصفاً" يمكن أن يسبب التباسا لأن جميع أعضاء الويبو لم يتوقعوا سببا كهذا للرفض، واقترحوا تغيير عنوان مجال التوافق الممكن إلى "غير قابلة للتسجيل إذا اعتُبرت غير قادرة على التمييز". وفيما يتعلق بمجال التوافق الممكن رقم 5، رأى الوفد أن الأسباب نفسها لرفض التسجيل ينبغي أن تنطبق على إجراءات المعارضة والإلغاء، حسب الاقتضاء. وفي الختام، رأى الوفد أن مجالات التوافق تشكل سبيلا ملائماً لمعالجة النقاش وإمكانية إطلاع الدول الأعضاء على المبادئ التوجيهية لمكاتب الدول الأعضاء نظرا لأنها تمثل ممارسات أعضاء الويبو، طالما يتم حث الآخرين على تبادل خبراتهم في الاجتماعات المقبلة للجنة.

94. وأعرب وفد الاتحاد الروسي عن تقديره لتجميع مساهمات الدول الأعضاء بشأن حماية أسماء البلدان من تسجيلها واستخدامها كعلامات تجارية في وثيقة واحدة. وذكر أنه بموجب التشريع الوطني، فإن الطابع الوصفي للعلامة التجارية هو سبب للرفض، وكذلك للمعارضة. غير أنه يمكن إدراج اسم البلد في علامة تجارية كعنصر غير محمي بشرط ألا يضر أو يخدع المستهلك أو يسبب ارتباكاً. ورأى الوفد أن من شأن وجود قاعدة بيانات تشمل أسماء البلدان واختلافاتها أن يكون مفيداً لأغراض الفحص. وقد لا تكون بعض الأسماء الرسمية للبلدان معروفة للمستهلك العادي ويمكن استخدامها لتحديد مصدر السلع. وفي هذا الصدد، وافق الوفد على الرأي الذي أعرب عنه وفد إسبانيا في الوثيقة SCT/37/6، ومفاده أن من أجل المصلحة العامة، ينبغي أن تظل أسماء البلدان متاحة ولا ينبغي لأحد أن يكتسب حقوقاً استثنائية لأسماء البلدان. وأعلن الوفد استعداداً لمواصلة العمل في هذا الاتجاه والمساهمة في التوصل إلى فهم أعمق للمشكلة.

95. وشكر وفد إسبانيا للجنة على المناقشات الموضوعية التي جرت خلال الدورة السابعة والثلاثين وجميع التعليقات التي أدلت بها الوفود وشدد على أهمية هذه المسألة التي سيسهم فيها بالمشاركة المستمرة والبناءة.

96. وشكر وفد جامايكا أعضاء اللجنة على مشاركتهم المثمرة في المناقشات المتعلقة بحماية أسماء البلدان. وشكر وفد الصين على التعليقات المقدمة بشأن مشروع التوصية المشتركة ووفود بربادوس وكولومبيا نيابة عن مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي واندونيسيا نيابة عن مجموعة آسيا والمحيط الهادئ وإيطاليا وموناكو وجمهورية كوريا على تأييدهم لمشروع التوصية المشتركة. واتفق الوفد مع الاقتراحات التي قدمها وفدا البرازيل وسويسرا بأولوية التعامل مع أسماء البلدان في نظام أسماء الحقول، فضلا عن الرأي القائل بأنه ينبغي دعوة الدول إلى تقديم المزيد من التعليقات بشأن مجالات التوافق الممكنة، بما في ذلك المجالان رقم 3 و4. وأيد الوفد اقتراح وفد سويسرا بأن يُطلب من الأمانة إعداد وثيقة تقنية تستند إلى التقارير المقدمة من الدول الأعضاء. وأقر الوفد بأنه يبدو أن هناك توافقاً في الرأي على أن مسألة حماية أسماء البلدان ذات أهمية بالنسبة للجنة وينبغي أن تظل على جدول الأعمال. وأعرب عن تطلعه إلى العمل مع الدول الأعضاء لإيجاد حل عملي لهذه المسألة.

97. وبعد المناقشات، التمس الرئيس من الأمانة ما يلي:

- دعوة الدول الأعضاء إلى أن تقدم، على سبيل الأولوية، مزيداً من التعليقات والملاحظات إزاء مجالات التوافق رقم 1 و2 و5 و6،

- وتجميع كل التعليقات والملاحظات المستلمة لإدراجها في نسخة مراجعة من الوثيقة SCT/37/3، تُنقل فيها كل التعليقات والملاحظات المقدمة إزاء مجالي التوافق رقم 3 و4 إلى مرفق من مرفقات تلك النسخة المراجعة،

- وإعداد وثيقة تحليلية استناداً إلى النسخة المراجعة من الوثيقة SCT/37/3.

الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية للمواد الصيدلانية (INNs)

98. نظرت اللجنة في الوثيقة SCT/37/4.

99. واستندت المناقشات إلى الوثيقة SCT/37/4 وإلى عرض قدمته الدكتورة رافيليا بالوكو ماتافيلي، رئيسة فريق الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية لبرنامج المواد الصيدلانية التابع لمنظمة الصحة العالمية (المشار إليها فيما يلي باسم ممثل منظمة الصحة العالمية). وقدم العرض مخططاً عاماً لعملية اختيار الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية، ونشر قوائم بأسماء الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية المقترحة والموصى بها بأشكال مختلفة، فضلاً عن توزيع هذه المعلومات بالوسائل الإلكترونية من خلال مجتمع ميدنيت والمركز العالمي للبيانات للأسماء الدولية غير المسجلة الملكية.

100. وأبرز وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) أهمية نفاذ مكاتب العلامات التجارية إلى قائمة الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية الموصى بها حتى يتسنى لها ضمان عدم تسجيل العلامات التجارية المماثلة لتلك الأسماء. وعلى النحو المشار إليه في الوثيقة التي أعدتها الأمانة، وافقت اللجنة في دورتها السابقة على عدة اقتراحات لتحسين نفاذ مكاتب الملكية الصناعية الوطنية والإقليمية إلى قائمة الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية. وفيما يتعلق بالاقتراح الوارد في الوثيقة SCT/37/4 بوقف نشرات البريد الإلكتروني المتعلقة بالقوائم المتاحة حديثاً للأسماء الدولية غير المسجلة الملكية، أعرب الوفد عن قلقه من أن أي تغييرات في النظام الحالي ستؤثر على إمكانية نفاذ مكاتب العلامات التجارية إلى المعلومات عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية. وقال إنه سيدعم أي تعديل للإجراء الحالي لجعل النفاذ عملياً أكثر، ولكنه لا يجذب وقف نشرات البريد الإلكتروني. ورأى الوفد أن السبب في قرار اللجنة بوضع الإجراء الحالي قبل اعتماد أي إجراء جديد، أن من الضروري تقييم عواقب هذا التغيير. وأقر الوفد بتطوير منظمة الصحة العالمية لخدمة المعلومات التعاونية التي تسمى مركز البيانات العالمي للأسماء الدولية غير المسجلة الملكية، لكنه أشار إلى أن مكاتب الملكية الفكرية الوطنية لم تنشئ بالضرورة الربط المناسب بالموقع الإلكتروني لمنظمة الصحة العالمية.

101. وأشار وفد هنغاريا إلى الاقتراح المقدم في العرض الذي قدمته ممثلة منظمة الصحة العالمية للملكي العلامات التجارية بشأن استخدام مزيج سيجمع بين الاسم الدولي غير المسجل الملكية واسم الشركة على المنتجات الصيدلانية بدلاً من ابتكار أسماء خيالية أو علامات تجارية. ورأى الوفد أن هذه الاستراتيجية المقترحة سيكون لها أثر إيجابي على ممارسة الفحص لدى الهيئات الوطنية التي تتلقى طلب الإذن بالدخول إلى السوق. وذكر الوفد أنه في حالة المنتجات الصيدلانية، فإن على مودعي الطلبات أن يودعوا، بالتوازي مع الطلب المقدم إلى مكتب العلامات التجارية، طلباً بالحصول على إذن من الوكالة الوطنية المسؤولة عن أمن المنتجات الصيدلانية. ويفحص مكتب العلامات التجارية ما إذا كانت العلامة مشابهة بشكل مربك لعلامة سابقة، في حين تتحقق وكالة الأدوية مما إذا كان الاسم المقدم بغرض الحصول عليه يتماشى مع التراخيص المعتمدة أو الممنوحة سابقاً.

102. وتحدث وفد كولومبيا بصفته الوطنية وأشار إلى أنه من الأفضل، بعد تلقي المشورة من المكتب الوطني للملكية الصناعية، مواصلة نشرات البريد الإلكتروني التي تعلن عن نشر قوائم الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية. وفي حين أعرب الوفد عن استعداده للنظر في النفاذ إلى مركز البيانات العالمي الجديد المقترح، فإنه لا يزال يرى قيمة في الحفاظ على تنبيهات البريد الإلكتروني للويو، حيث إن هذه التنبيهات سوف تستمر في تسهيل جهود البحوث التي تبذلها المكاتب الوطنية عند فحص طلبات الحصول على العلامات التجارية الصيدلانية الجديدة.

103. وقال وفد الصين إن العرض الذي قدمته ممثلة منظمة الصحة العالمية يوفر فيها أفضل للعمل التعاوني الذي تقوم به الويو ومنظمة الصحة العالمية بشأن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية. وأشار الوفد إلى أنه وافق على وقف نشرات الورقية، ولكنه أعرب عن أمله في أن يتم إرسال التنبيه بالبريد الإلكتروني في الوقت المناسب بمجرد أن يقدم المكتب الوطني تفاصيل الاتصال في منتدى اللجنة.

104. وتحدث وفد إندونيسيا بصفته الوطنية، وأشار إلى أن الموقع الإلكتروني لمركز البيانات العالمي للأسماء الدولية غير المسجلة الملكية يذكر أن النفاذ يقتصر على الأعضاء المرخص لهم فقط وعلى الاستخدام الذي يهدف إليه مركز البيانات فقط. وعبّر الوفد عن رغبته في معرفة من هم الأعضاء الحاليون في مركز البيانات لأنه ليس متأكدًا من أن الهيئات الوطنية للملكية الفكرية في إندونيسيا أعضاء بالمركز. وفيما يتعلق بالوثيقة SCT/37/4، سلط الوفد الضوء على أن الفقرة 6 تنص على أن النشرات الورقية قد استعيز عنها ببلاغات إلكترونية من أجل فعالية التكلفة، وأن الفقرة 8 تقترح أيضًا وقف نشرات البريد الإلكتروني. وتساءل الوفد عما إذا سيكون التخلص التدريجي من نشرات البريد الإلكتروني فعالًا من حيث التكلفة.

105. وتحدث وفد الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه وأعرب عن تأييده الكامل للاقتراح الذي تقدمت به الأمانة في الفقرة 6 من الوثيقة SCT/37/4. ورأى الوفد أن الممارسة الحالية المتمثلة في إرسال النشرات الورقية إلى مكاتب العلامات التجارية مع قرص مدمج يحتوي على القائمة التراكمية للأسماء الدولية غير المسجلة الملكية يمكن الاستعاضة عنها برسائل إلكترونية، وأعرب عن تطلعه إلى الاستماع إلى مزيد من المعلومات عن الآثار العملية للاقتراح الوارد في الفقرة 8 من الوثيقة SCT/37/4.

106. وتحدث وفد السنغال بصفته الوطنية، وأعرب عن ترحيبه بالتعاون الوثيق بين الويبو ومنظمة الصحة العالمية. وفيما يتعلق بالفقرة 6 من الوثيقة SCT/37/4، استفسر الوفد عما إذا كان قد تم إجراء تقييم بشأن تأثير التوصية بوقف نشرات البريد الإلكتروني على مكاتب العلامات التجارية.

107. وتحدث وفد إندونيسيا بصفته الوطنية وأشار إلى التأييد الذي أعربت عنه وفود عديدة أخرى بشأن الإبقاء على الممارسة الحالية للمكتب الدولي للويو بإرسال نشرات بالبريد الإلكتروني عن نشر قوائم جديدة بالأسماء الدولية غير المسجلة الملكية. والتمس الوفد توضيحات من ممثلة منظمة الصحة العالمية عن نوع الخدمات عبر الإنترنت التي يتم تقديمها من خلال الموقع الإلكتروني لمنظمة الصحة العالمية / الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية، والذي وُصف بأنه يتراوح بين المشاورات الفردية على شبكة الإنترنت والاتصالات من آلة إلى آلة. ومن أجل التعرف بشكل أفضل عن مستوى الخدمة المقدمة، تساءل الوفد عما إذا كان يتعين تسجيل المكتب الوطني لدى منظمة الصحة العالمية في حالة التشاور عبر الإنترنت وكيفية معالجة طلب الحصول على معلومات من مصدر خارجي. وفيما يتعلق بخدمة من آلة إلى آلة، نظر الوفد في العمل المقدم مع مكتب الاتحاد الأوروبي للملكية الفكرية وتساءل عما إذا كان هذا المستوى من الخدمة ينطوي على حل لعدد من المسائل التقنية تحسبًا لأي طارئ. وفي هذه الحالة، تساءل الوفد عما إذا كان بإمكان الويبو أن تساعد في الجانب التقني. ويبدو أن السؤال الذي طرحه وفد هنغاريا مثير للاهتمام، على الرغم من أنه قد ينقل مناقشة اللجنة خارج سياقها. ومع ذلك، أعرب وفد إندونيسيا عن اهتمامه بأي تعليقات تقدمها ممثلة منظمة الصحة العالمية.

108. وردت الأمانة على الشواغل التي أعربت عنها عدة وفود، وأوضحت أن اقتراح التخلص التدريجي من تنبيهات البريد الإلكتروني الحالية من خلال المنتدى الإلكتروني للجنة في كل مرة تبلغ فيها منظمة الصحة العالمية بأنه قد تم نشر بقوائم الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية المقترحة والموصى بها، استنادًا إلى إمكانية النفاذ المباشر إلى تلك المعلومات من خلال الأدوات التي وضعتها إدارة منظمة الصحة العالمية / الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية. وعلى وجه الخصوص، كان لا بد من النظر في أن النشرات البريدية الإلكترونية لا تحمل في مرفقاتها قائمة الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية المقترحة أو الموصى بها، بل فقط رابط إلى موقع منظمة الصحة العالمية على شبكة الإنترنت حيث يتم العثور على تلك القوائم. وبالإضافة إلى ذلك، هناك مسألة تخص التوقيت، حيث إن نشر قائمة الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية المقترحة عادة ما يشير إلى مهلة أربعة أشهر يمكن في إطارها تقديم اعتراضات على الأسماء المقترحة. ويمكن أن تكون المعلومات آتية فقط إذا تلقت الويبو البلاغ الأولي أيضًا في الوقت المناسب. وثمة مسألة أخرى تتعلق بتغطية المنتدى الإلكتروني للجنة، حيث إنه من غير المؤكد أن تكون جميع مكاتب الويبو للملكية الفكرية قد انضمت إلى المنتدى. وفي ضوء هذا، تم النظر بعد ستة أعوام من آخر

قرار اللجنة، والذي أُلغى تدريجياً النشرات الورقية التي تعلن عن نشر قوائم جديدة، أن اللجنة يمكن أن تقرر الآن الإلغاء التدريجي لتنبهات البريد الإلكتروني مقابل نظام للنفاذ المباشر إلى المعلومات ذات الصلة بشأن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية المنشورة على الموقع الإلكتروني لمنظمة الصحة العالمية/ الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية. غير أن المكتب الدولي للويبو مستعد لتنفيذ جميع قرارات اللجنة، بما في ذلك استمرار نشرات البريد الإلكتروني إذا اعتُبر ذلك ضرورياً.

109. وردت ممثلة منظمة الصحة العالمية على الأسئلة التي طرحتها عدة وفود، وقالت إن برنامج الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية يرسل رسائل تميم ورقية عندما يحيل القرص المضغوط الذي يحتوي على القائمة التراكمية للأسماء الدولية غير المسجلة الملكية، ولكن المستخدمين من رسائل التميم هم وزارات الصحة ولهذا السبب، من المهم التعاون مع الويبو، حتى تتلقى مكاتب العلامات التجارية هذه المعلومات أيضاً. وفيما يتعلق بعمل مجتمع ميدنيت المشار إليه في عرض منظمة الصحة العالمية، أوضحت الممثلة أنه يتم إرسال تنبيه بالبريد الإلكتروني إلى أعضاء شبكة ميدنيت في كل مرة يتم فيها نشر قائمة جديدة بالأسماء الدولية غير المسجلة الملكية أو عندما تكون هناك أية تطورات أخرى ذات صلة. ولا يتضمن تنبيه ميدنيت بالبريد الإلكتروني قائمة الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية، حيث يتم نشر جميع قوائم الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية على الموقع الإلكتروني لمنظمة الصحة العالمية. ولا تكون عضوية مجتمع ميدنيت ممكنة إلا من خلال التسجيل ومن غير المتوقع تغيير هذه الطريقة. وأشارت الممثلة إلى مركز البيانات العالمي للأسماء الدولية غير المسجلة الملكية، وأوضحت أن مصدر المعلومات هذا مفتوح لجميع أصحاب المصلحة في الدول الأعضاء في منظمة الصحة العالمية وليس فقط وزارات الصحة. ومن خلال نظام من آلة إلى آلة هذا، تشكل بيانات الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية جزءاً من قاعدة بيانات المستخدم، مما يسمح بإجراء عمليات البحث عن طريق الاسم الدولي غير المسجل الملكية - ولزيد من التأكيد- أيضاً عن طريق قائمة الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية. وعند استلام طلب من مستخدم في إحدى الدول الأعضاء في منظمة الصحة العالمية للنفاذ إلى مركز البيانات العالمي للأسماء الدولية غير المسجلة الملكية، سيتواصل خبير الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية/ تكنولوجيا المعلومات مع مسؤول تكنولوجيا المعلومات في الطرف المستلم ويوضح الخطوات التي يتعين اتخاذها من أجل إنشاء إمكانية البحث على خادم الويب للمستخدم ومن ثم الاتصال بخادم منظمة الصحة العالمية. وبغية توفير حد أدنى من الأمن لهذا التكامل، يلزم تبادل كلمات السر. وردا على المسألة التي أثارها وفد هنغاريا، قالت ممثلة منظمة الصحة العالمية إن التوصية باستخدام اسم الشركة مع الاسم الدولي غير المسجل الملكية بدلا من إنشاء علامات تجارية جديدة للمنتجات الصيدلانية وردت في قرار منظمة الصحة العالمية رقم 46.19، الذي مضى عليه بالفعل 25 عاما. ولم توضع التوصية لمكافحة العلامات التجارية ولكن للترويج لاستخدام الأدوية الجنيسة المتعددة المصادر، وبالتالي تيسير النفاذ إليها على نطاق أوسع.

110. وتحدث وفد إندونيسيا بصفته الوطنية وأشار إلى أنه على الرغم من أن النفاذ مجاني إلى مركز البيانات العالمي للأسماء الدولية غير المسجلة الملكية، يبدو أن إنشاء خادم للاتصال بخادم منظمة الصحة العالمية يمكن أن يكون عملية مكلفة للأعضاء المتلقين. ورأى الوفد أن تطوير مركز البيانات العالمي للأسماء الدولية غير المسجلة الملكية لا يبرر وقف نشرات البريد الإلكتروني من خلال المنتدى الإلكتروني للجنة.

111. وأدرك وفد باكستان أن المناقشة تتعلق بحماية بيانات منظمة الصحة العالمية ولهذا السبب فمن المهم التسجيل قبل النفاذ إلى البيانات. وتساءل الوفد عن السبل المختلفة لكل فرد للبحث عن الاسم العام لمنتج صيدلاني معين. ورأى الوفد أنه ربما يمكن للويبو أن تنشئ صفحة ويب متاحة للجمهور حيث يمكن من خلالها العثور على هذه المعلومات.

112. وردت ممثلة منظمة الصحة العالمية على التعليق الذي أدلى به وفد إندونيسيا، وأوضحت أن ميدنيت ومركز البيانات العالمي للأسماء الدولية غير المسجلة الملكية هما نظامان منفصلان ومتوازيان. ومن خلال ميدنيت يبحث المستخدم عن طريق النفاذ إلى الشبكة الإضافية لمنظمة الصحة العالمية. ومن خلال مركز البيانات العالمي للأسماء الدولية غير المسجلة الملكية، لا يضطر المستخدم للخروج من قاعدة بياناته والدخول إلى قاعدة بيانات منظمة الصحة العالمية ولكن خلال قيامه بفحص (على سبيل المثال) علامة تجارية، فإن بإمكانه فحص بيانات الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية. وستُخزن البيانات

فعليا في منظمة الصحة العالمية، ولكنها ستظهر مع ذلك في قاعدة بيانات المستخدم، وهي ميزة لمركز بيانات الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية. ومع ذلك، من أجل أن يعمل هذا النظام، فمن الضروري أن يفتح المستخدم قاعدة بياناته لمنظمة الصحة العالمية لنقل بيانات الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية مثل جهاز الراديو. وأشارت ممثلة منظمة الصحة العالمية إلى أن هناك مصلحة متبادلة في التعاون بين إدارة منظمة الصحة العالمية/الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية ومكاتب العلامات التجارية، بحيث لا يتم منح العلامات التجارية المتعارضة مع الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية ولا يتم اعتماد الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية المشابهة للعلامات التجارية. وهذا هو السبب في تحديد مهلة الأشهر الأربعة. وفي الواقع، وبعد نشر القائمة المقترحة لأسماء الدولية غير المسجلة الملكية، يمكن لأي شخص في العالم لديه، على سبيل المثال، علامة تجارية مماثلة، أن يعترض على اعتمادها.

113. وأحاطت اللجنة علما بالعرض الذي قدمه ممثلو منظمة الصحة العالمية بشأن الآليات القائمة على الإنترنت التي تتيحها منظمة الصحة العالمية للأطراف التي لديها تفويض مناسب بالنفوذ إلى بيانات الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية مباشرة على الإنترنت.

114. وبعد المناقشات، التمس الرئيس من الأمانة ما يلي:

- التنسيق مع منظمة الصحة العالمية لاستكشاف ما إذا كان يمكن لمكاتب الملكية الصناعية الوطنية والإقليمية استخدام الآليات المذكورة، وكيفية استخدامها، وتقديم تقرير في هذا الشأن إلى اللجنة في دورتها التاسعة الثلاثين،
- والاستمرار، قبل ذلك، في ممارستها الحالية المتمثلة في إطلاع المكاتب على القوائم المقترحة والموصى بها الخاصة بالأسماء الدولية غير المسجلة الملكية للمواد الصيدلانية.

مستجدات عن الجوانب المتصلة بالعلامات التجارية في نظام أسماء الحقول

115. استندت المناقشات إلى الوثيقة SCT/37/5.

116. وشكر وفد سويسرا الأمانة على المستجدات الوارد في الوثيقة وأعرب عن تأييده للرصد والمستجدات المستقرين من جانب الأمانة فيما يتعلق بنظام أسماء الحقول.

117. وشكر وفد إندونيسيا الأمانة على ما قدمته من مستجدات والتمس مزيدا من المعلومات عن مدى استخدام الأطراف في البلدان النامية للسياسة الموحدة لتسوية المنازعات المتعلقة بأسماء الحقول (UDRP).

118. وتوجه وفد جورجيا بالشكر، نيابة عن مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، إلى الأمانة على الإبقاء على هذا البند مطروحا على جدول الأعمال وللحديث المستمر عن الجوانب المتعلقة بالعلامات التجارية في نظام أسماء الحقول. وبالنظر إلى التحديات التي تفرضها الطبيعة العالمية للإنترنت، أعرب الوفد عن امتنانه للآليات التي تم تطويرها من خلال عمليات الويبو بشأن أسماء الحقول على الإنترنت. وسلط الضوء على نجاح السياسة الموحدة لتسوية المنازعات المتعلقة بأسماء الحقول وزيادة طلبات إيداع الشكاوى مع الويبو وأعرب عن تأييده لاستمرار الويبو في رصد وإدارة آليات فعالة لتسوية المنازعات لمعالجة مسألة إساءة استخدام أسماء الحقول. وأعرب الوفد أيضا عن تأييده لعمل الأمانة في مجال السياسات وإبقاء الدول الأعضاء على علم بالتطورات المستقبلية. وأعربت مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق عن اهتمامها بإمكانية توسيع السياسة الموحدة لتسوية المنازعات المتعلقة بأسماء الحقول لتشمل أسماء البلدان والمؤشرات الجغرافية.

119. وشكر ممثل شركة الإنترنت للأسماء والأرقام المخصصة (ICANN) الأمانة أيضا على المستجندات الوارد في الوثيقة وأشار إلى المناقشات التي جرت في اللجنة الاستشارية الحكومية التابعة لشركة الإنترنت للأسماء والأرقام المخصصة. وأوضح الممثل أن عملية وضع السياسات التي تستعرض آليات حماية الحقوق مازالت جارية وأن سياسة شركة الإنترنت للأسماء والأرقام المخصصة قد تم مراجعتها من قبل الشركة حتى نهاية عام 2017. وأشار الممثل أيضا إلى المناقشات المتعلقة بالحماية المطلوبة لمعرفات المنظمات الحكومية الدولية فضلا عن المناقشات بشأن عملية طلب جديد لإطلاق المزيد من نطاقات الحقول العليا الجديدة.

120. وردت الأمانة على وفد إندونيسيا، وأوضحت أن الإحصاءات المتعلقة بإيداعات سياسة الويبو الموحدة لتسوية المنازعات المتعلقة بأسماء الحقول يتم تقديمها في الوقت الحقيقي على موقع الويبو الإلكتروني، بما في ذلك التوزيع الجغرافي لجميع الأطراف.

121. وشكر الرئيس الأمانة على عرض المستجندات وأبرز أهمية مواصلة رصد تطورات نظام أسماء الحقول، وأشار بصفة خاصة إلى تخصيص أسماء النطاقات في المستقبل.

البند 8 من جدول الأعمال: المؤشرات الجغرافية

122. استندت المناقشات إلى الوثائق SCT/30/7 و SCT/31/7 و SCT/31/8 Rev.6 و SCT/34/6.

123. وأعرب وفد فرنسا، في معرض إشارته إلى الدورة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية، عن تقديره للعروض التي سلطت الضوء على التوقعات فيما يتعلق بإجراءات حماية المؤشرات الجغرافية وكذلك بشأن التحديات المزمع معالجتها في ضوء تطوير الإنترنت. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن الدورة كانت غنية بالدروس وستساعد اللجنة في تنفيذ ولاية الجمعية العامة التي وجهت اللجنة إلى فحص مختلف نظم حماية المؤشرات الجغرافية في إطار ولايتها الحالية وتغطية جميع الجوانب. وأعرب الوفد عن رغبته في المشاركة مع اللجنة في الاطلاع على الدروس التي استخلصها وفد فرنسا من تلك الدورة الإعلامية. وأشار أولا إلى النهج العملي لأصحاب المصلحة في استخدام النظم المتاحة لهم بأفضل الطرق الممكنة لحماية المؤشرات الجغرافية حتى لو كانت تلك المهام صعبة في بعض البلدان، وأيضا فيما يتعلق بالتكاليف. وأشار الوفد كذلك إلى وجود أوجه عدم اتساق في أساليب حماية المؤشرات الجغرافية وأن هناك متطلبات مختلفة معمول بها في بلدان مختلفة. وأشار الوفد أيضا إلى أنه خلال الدورة الإعلامية اكتشف أدوات جديدة للحماية، مثل "معيار الهوية"، ومعايير تحديد المنتجات في تشريعات الولايات المتحدة الأمريكية. وأعرب الوفد عن أسفه لعدم تمكنه من فهم جميع الآليات المعروضة، ولا سيما الصعوبات التي يمكن أن تواجهها المنتجات المعترف بها في نظام ما في الوقت الذي تلمس فيه الحماية في بلدان أخرى، وذلك بسبب ضيق الوقت في تقديم العروض. وأعرب الوفد عن أسفه أيضا لعدم تقديم عروض أكثر تفصيلا بشأن نظام علامات الاعتماد، الذي ليس له تعريف مقبول عموما في المعاهدات الدولية، ولكل بلد آراءه الخاصة بشأن تنفيذ علامات الاعتماد، خلافا للعلامات الجماعية، التي تم تحديدها في اتفاقية باريس والنص على بعض المبادئ لها في الاتفاقية. ولذلك، رأى الوفد أن من المهم الحصول على توضيحات بشأن هذه المسألة. وأشار إلى العرض الذي أظهر أن نظم الحماية المختلفة يمكن أن تطبق في بلد واحد، وإلى أنه سيكون من المفيد فهم نطاق وحدود الحماية التي يوفرها كل نظام، من أجل ضمان تمكن أصحاب المصلحة من الاختيار بين نظام أو آخر، وأن يكونوا على علم تام بالحالة ونطاق الحماية التي يوفرها كل نظام. وفي ضوء تلك الدروس المستفادة، أكد الوفد من جديد تأييده للاقتراح الداعي إلى إجراء دراسة عن النظم الوطنية والإقليمية للحماية، مما سيتيح فهم أفضل للحماية من خلال علامات الاعتماد. ويمكن أن تشمل تلك الدراسة أيضا نظم أخرى مذكورة في الدورة الإعلامية، على سبيل المثال، "معيار الهوية" أو النظم الفريدة. وفيما يتعلق بحماية المؤشرات الجغرافية على شبكة الإنترنت، أشار الوفد من خلال ما شهدته الدورة الإعلامية إلى أن كلا من الدول وممثلي الشركات التجارية لديهم اهتمام كبير بهذا الصدد. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن إجراء دراسة أمر ملائم لأن المسألة تحتاج إلى معالجة عاجلة من أجل التعرف بشكل أفضل على حماية

المؤشرات الجغرافية في هذا المجال مع مراعاة التمديدات الجديدة والأعمال المستقبلية الممكنة لشركة الإنترنت للأسماء والأرقام المخصصة. وفي الختام، قال الوفد إنه، بالإضافة إلى الشواغل المشتركة مع الأطراف الموقعة على الوثيقة SCT/31/8 Rev.6، فمن المهم إيجاد حلول بشأن المعاملة المختلفة للعلامات التجارية والمؤشرات الجغرافية في آليات تسوية المنازعات المتاحة حاليا. واختتم الوفد كلمته بالتأكيد مجددا على تأييده لدراسة النظم الوطنية لحماية المؤشرات الجغرافية، بما في ذلك حمايتها في نظام أسماء الحقول وعلى شبكة الإنترنت، على النحو المقترح في الوثيقة SCT/31/8 Rev.6.

124. وتحدث وفد كولومبيا باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، ورأى أن اللجنة تفني بولاية الجمعية العامة التي وجهت اللجنة إلى دراسة نُظُم مختلفة لحماية المؤشرات الجغرافية في إطار ولايتها الحالية وتغطية جميع الجوانب. وأعرب الوفد عن امتنانه للأمانة على دورتها الإعلامية الناجحة بشأن المؤشرات الجغرافية وأشار إلى أن جودة العروض ومختلف الرؤى والتجارب المقدمة قد أتاحت للجنة فيها أفضل لمختلف نظم حماية المؤشرات الجغرافية الوطنية والإقليمية، فضلا عن علاقة تلك النظم بأسماء النطاقات على الإنترنت. وقد مكنت مختلف نماذج الحماية المقدمة، فضلا عن الخبرات التي يتبادلها المستفيدون من المؤشرات الجغرافية، اللجنة من تبيين الفرص والفوائد التي تتيحها المؤشرات الجغرافية لأصحاب حقوقهم. ويتسم ذلك بأهمية خاصة بالنسبة للبلدان النامية حيث يمكن استخدام المؤشرات الجغرافية كأدوات لتعزيز الشراكة بين المنتجين الصغار والمتوسطين الذين سيستفيدون من الصفات المرتبطة بالمؤشرات الجغرافية. وبغية حماية مصالح هؤلاء المنتجين، رأت مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي أن من المناسب العمل على أساس أنه ينبغي على جميع البلدان حماية المؤشرات الجغرافية بشكل فعال، بغض النظر عن نظام الحماية، وذلك تمشيا مع قواعد اتفاق تريبس لمنظمة التجارة العالمية. وأشار الوفد إلى أن مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي ستواصل متابعة المناقشة عن كثب بشأن الاقتراح الوارد في بند جدول الأعمال قيد النظر، وأعرب عن أمله في أن تتمكن اللجنة من صياغة خطة عمل تواصل دعم ولاية الجمعية العامة.

125. وأشار وفد هنغاريا إلى الاقتراح المشترك الذي قدمته وفود الجمهورية التشيكية وفرنسا وألمانيا وهنغاريا وإيطاليا وبولندا والبرتغال وجمهورية مولدوفا وإسبانيا وسويسرا، وكرر القول بأن الاقتراح قد أدخل في بالتفصيل أثناء الدورات السابقة للجنة. وأكد الوفد من جديد موقفه بأن الاقتراح المشترك يستند إلى الاحتياجات الحالية والحقيقية لمستخدمي المؤشرات الجغرافية، وأشار إلى أن الاقتراح يشمل قدرا كبيرا من المسائل العملية. وأعرب الوفد عن امتنانه للأمانة على تنظيم الدورة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية، ورأى أن الدورة كانت مفيدة للغاية وأتاحت للجنة إمكانية التفكير في وجهات نظر مختلفة. وقال إن المعلومات المقدمة في العروض قد عززت فهم تلك المسائل وأسهمت في تعزيز الموقف الذي أبرزه الاقتراح المشترك. وأشار الوفد أيضا إلى أن الاقتراح شارك في رعايته عدد كبير من الوفود وأن مناقشاته داخل اللجنة قد ولدت ردود فعل إيجابية ودعما واسعا من الدول الأعضاء من مختلف المجموعات الإقليمية. وكرر الوفد الاقتراح الداعي إلى إجراء دراسة بشأن حماية المؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان في نظام أسماء الحقول، ورأى أن مصالح أصحاب المؤشرات الجغرافية لا يمكن تجاهلها لمجرد عدم وجود تعريف مقبول عالميا للمؤشرات الجغرافية. وفيما يتعلق بحماية أسماء البلدان، واجه الوفد صعوبات في فهم سبب تمتع منظمة حكومية دولية بحقوق في حماية اسم منظماتها أو اختصارها أكبر مما يتمتع به بلد واحد. ومراعاة لتلك المسائل، حث الوفد اللجنة على دعم الاقتراح المشترك والاتفاق على طريقة عمل ومبادئ.

126. وتحدث وفد إندونيسيا باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ وأعرب عن امتنانه للأمانة على الدورة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية مشيرا إلى أن الدورة كانت مفيدة للغاية لزيادة تعزيز التفاهم المشترك داخل مجموعته الإقليمية ولدى جميع الدول الأعضاء في الويبو. وشدد الوفد على أهمية تبادل المعلومات وأعرب عن سروره بالاستماع إلى مجموعة متنوعة من المتكلمين من خلفيات مختلفة عن سمات وخبرات وممارسات مختلف نظم حماية المؤشرات الجغرافية الوطنية والإقليمية وحماية المؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان في نظام أسماء الحقول وعلى شبكة الإنترنت. وبعد أن أحاط علما بجميع الاقتراحات المتعلقة بالمؤشرات الجغرافية، أكد الوفد مجددا اهتمامه الشديد بإحراز تقدم في المناقشة، وحث جميع الوفود على الاتفاق على خطة عمل بشأن بند جدول الأعمال قيد النظر.

127. وتحدث وفد جورجيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، وأعرب عن تقديره لتنظيم الدورة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية ولتقديم متحدثين ذوي خبرة من أجل تبادل معارفهم في مجال المؤشرات الجغرافية. ورأى الوفد أن الدورة كانت مفيدة في إيجاد حلول للنهوض بعمل اللجنة. وأعرب الوفد أيضا عن اعتقاده بأن الدورة الإعلامية قدمت الأدلة اللازمة للمضي قدما في مناقشة برنامج العمل، وفقا لما طلبته الجمعية العامة لليوبو. وشدد الوفد على ضرورة مواصلة مناقشة الاقتراح المشترك الذي اشتركت في تقديمه عدة بلدان من مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، ورأى أن الاقتراح يتفق مع عمل اللجنة وقرار الجمعية العامة بدراسة مختلف نظم حماية المؤشرات الجغرافية في إطار ولايتها الحالية وتغطية جميع الجوانب. وأشار الوفد إلى أن إجراء تحليل شامل للحالة الراهنة من شأنه أن يسهل إيجاد حلول لتعزيز حماية المؤشرات الجغرافية في نظام أسماء الحقول، وأعرب عن تطلعه إلى التعرف على نتيجة المناقشة.

128. وتحدث وفد الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وأعرب عن شكره لأمانة الويبو على تنظيم الدورة الإعلامية وجميع المشاركين في تلك الدورة المهمة وعلى المساهمات القيمة التي قُدمت لإجراء مزيد من المناقشات بشأنها. وتطرق الوفد إلى تحديد برنامج عمل مستقبلي، وشدد على أن أي خطة عمل مستقبلية بشأن المؤشرات الجغرافية داخل اللجنة ينبغي أن تحترم ولايتها، ولا سيما ألا تهدف إلى تفسير أو تنقيح أحكام وثيقة جنيف لاتفاق لشبونة، فإن أي تنقيح مستقبلي لذلك القانون هو حق حصري لاتحاد لشبونة. ورأى الوفد أن عمل اللجنة في المستقبل ينبغي أن يتفادى الازدواجية في العمل الذي أنجزته اللجنة أو الذي تشمله المعاهدات ونظم الملكية الفكرية القائمة التي تديرها الويبو ولا ينبغي أن يركز على مواضيع عامة مثل نطاق حماية المؤشرات الجغرافية والوسائل المختلفة لها. وبدلا من ذلك، رأى الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه أن العمل المتعلق بالمؤشرات الجغرافية ينبغي أن يركز حصريا على مواضيع أكثر تحديدا مثل المناقشة الموضوعية بشأن المؤشرات الجغرافية في نظام أسماء الحقول. وقال إن هذا الموضوع الحاسم يثير قلقا ملموسا لدى أصحاب المصلحة ولم تناقشها اللجنة على نحو متعمق خلال العقد الماضي. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن إجراء دراسة بشأن المؤشرات الجغرافية في نظام أسماء الحقول، على النحو المقترح في الوثيقة SCT/31/8 Rev.6، سوف يدخل في نطاق قرار الجمعية العامة بدراسة نظم مختلفة لحماية المؤشرات الجغرافية، وفي ولايتها الحالية وتغطية جميع الجوانب. وفي الختام، أعرب الوفد عن تأييده لأي دراسة تتحقق مما إذا كانت احتياجات المستخدمين لحماية المؤشرات الجغرافية في نظام أسماء الحقول قد تغيرت، وما إذا كانت التدابير المتاحة لأصحاب المؤشرات الجغرافية ضد أسماء النطاقات المخالفة فعالة بما فيه الكفاية وكيف يمكن تحسين الإطار القانوني والإجرائي القائم.

129. وأعرب وفد إيطاليا عن تقديره لتنظيم الدورة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية وشدد على أن حماية المؤشرات الجغرافية تمثل أولوية رئيسية بالنسبة لإيطاليا. وقال إن إيطاليا، بوصفها عضوا مؤسسا في اتحاد لشبونة، تعلق أهمية كبيرة على تنفيذ اتفاق لشبونة وتتطلع إلى دخول وثيقة جنيف حيز التنفيذ. وأعرب الوفد عن تأييده الكامل لاستراتيجية الويبو الرامية إلى تشجيع الأعضاء على التصديق على وثيقة جنيف لاتفاق لشبونة والانضمام إليها، وأعرب عن اعتقاده بأن عمل اللجنة ينبغي ألا يهدف إلى تفسير المعاهدات المذكورة أو تنقيحها لأن ذلك هو الحق الحصري لاتحاد لشبونة. ونتيجة لذلك، ينبغي أن تركز اللجنة على القضايا الملموسة التي تهم الشركات، مثل العلاقة بين المؤشرات الجغرافية وأسماء الحقول. وفي الختام، رأى الوفد أن عمل اللجنة في المستقبل ينبغي أن يركز على إجراء مناقشة موضوعية عن المؤشرات الجغرافية ونظام أسماء الحقول، أو أسماء الإنترنت.

130. وصرح وفد السنغال بأن الدورة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية كانت مفيدة وعملية للغاية، وهي بمثابة منصة لتبادل الخبرات المختلفة بشأن المؤشرات الجغرافية والساح للدول الأعضاء بالتعرف على آخر المستجدات بشأن آليات الحماية الحالية. وأشار الوفد إلى أن الدورة الإعلامية أعطت نظرة كاملة عن الحالة الراهنة فيما يتعلق بالمؤشرات الجغرافية وأعرب عن أمله في أن يتمكن أعضاء اللجنة من الاتفاق على برنامج عمل بشأن المؤشرات الجغرافية في اللجنة.

131. وأعرب وفد الصين عن امتنانه لتنظيم الدورة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية وتقديره للعروض الغنية التي قدمها المتحدثون. ورأى أنه ينبغي على اللجنة أن تدرس النظم الجغرافية الخاصة بالمؤشرات الجغرافية والعلامات التجارية، وذلك من أجل الوفاء بولاية الجمعية العامة لدراسة النظم المختلفة لحماية المؤشرات الجغرافية في إطار ولايتها الحالية وتغطية جميع الجوانب. ورأى الوفد أن البلدان ينبغي أن تكون حرة في اختيار أي نظام مناسب لمصالحها الخاصة، ولذا فمن الضروري الاتفاق على خطة عمل أكثر شمولاً بشأن المؤشرات الجغرافية. وبعد الإحاطة علماً بالتطور السريع للإنترنت وتعرض المؤشرات الجغرافية على الشبكة العالمية، لا بد من توفير حماية للمؤشرات الجغرافية في نظام أسماء الحقول. وخلص الوفد إلى ضرورة إعطاء الأولوية لدراسة جميع نظم الحماية القائمة للمؤشرات الجغرافية، وبناء على تلك الدراسة، ينبغي على اللجنة أن تحدد الخطوات الإضافية.

132. وأعرب وفد بلغاريا عن تقديره للجهود المبذولة لتنظيم الدورة الإعلامية بشأن مختلف نظم حماية المؤشرات الجغرافية وكيفية استخدامها لحماية مصالح المنتجين، وأكد مجدداً تأييده للاقتراح المشترك المقدم من وفود الجمهورية التشيكية وفرنسا وألمانيا وهنغاريا وإيطاليا وبولندا والبرتغال وجمهورية مولدوفا وإسبانيا وسويسرا، وأعرب عن رغبته في إضافة بلغاريا إلى المشاركين في تقديم الاقتراح. واتفق الوفد مع الوفود الأخرى فيما يتعلق بالمعاملة المختلفة للمنظمات الدولية والبلدان الفردية فيما يتعلق بحماية أسماءها، ورأى أنه من الأهمية بمكان العمل بسرعة والبدء في دراسة حماية المؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان في نظام أسماء الحقول وعلى شبكة الإنترنت.

133. وأيد وفد البرتغال الوفود الأخرى في تقديرها للدورة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية، وأشار إلى نوعية أعضاء اللجنة وتنوع القضايا التي تم تناولها. وفي هذا السياق، رأى الوفد أن صوت المنتجين والمشغلين الذين يشتركون في أمثلة عملية ومشاكل ملموسة فيما يتعلق بحماية المؤشرات الجغرافية في نظام أسماء الحقول قد أثار مخاوف عميقة ويقضي اتخاذ إجراءات عاجلة من أجل إيجاد حلول مشتركة ومناسبة. ولهذا السبب، رأى الوفد أن هذه المسائل تستحق مزيداً من النقاش داخل اللجنة.

134. وأعرب وفد البرازيل عن اهتمامه الكبير بمناقشة المؤشرات الجغرافية وشكر جميع المشاركين على الدورة الإعلامية التي ساعدت على استكشاف النظم القائمة لحماية المؤشرات الجغرافية. وأشار الوفد إلى أن البرازيل تستثمر في تطوير نظام لحماية المؤشرات الجغرافية، وأشار إلى أنه منذ عام 2002، عندما تم منح أول مؤشر جغرافي، بلغ عدد التسجيلات 50 تسجيلاً في سبتمبر 2016. ورأى الوفد أن ينبغي أن يستند تخصيص أسماء نطاقات جديدة إلى مبدأ حماية الأسماء الجغرافية. وبناء على ذلك، ينبغي حماية الأسماء الجغرافية من التسجيل غير المبرر عندما تشير إلى مناطق ذات أهمية خاصة أو مجتمعات محلية أو تراث تاريخي أو عند احتمال تأثر المصلحة العامة بتخصيص اسم نطاق للكيانات الخاصة. ولذلك، أيد الوفد المناقشة بشأن حماية أسماء البلدان والأسماء الجغرافية في نظام أسماء الحقول.

135. وأعرب وفد جمهورية مولدوفا عن امتنانه للإعداد الممتاز للدورة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية، وأكد مجدداً تأييده للاقتراح المشترك المقدم من وفود الجمهورية التشيكية وفرنسا وألمانيا وهنغاريا وإيطاليا وبولندا والبرتغال وجمهورية مولدوفا ورومانيا وإسبانيا وسويسرا، الوارد في الوثيقة SCT/31/8 Rev.6. وشدد الوفد على أن الاقتراح استند إلى الاحتياجات الحالية والحقيقية لمستخدمي المؤشرات الجغرافية، وأنه حظي بتأييد واسع من أعضاء اللجنة. وأعرب عن اعتقاده بأنه ينبغي على اللجنة أن تبدأ مناقشة المؤشرات الجغرافية و نظام أسماء الحقول. ورأى الوفد أن إجراء دراسة استقصائية بشأن المؤشرات الجغرافية و نظام أسماء الحقول سيكون نشاطاً هاماً، تمشياً مع عمل اللجنة، مما يمكن أن يعود بالفائدة على الدول الأعضاء في الويبو ومستخدميها. وفي الختام، أعرب الوفد عن رغبته في الاستفادة من المناقشات غير الرسمية من أجل الشروع في مناقشة موضوعية بشأن هذا الاقتراح.

136. وأعرب وفد جمهورية كوريا عن تهنئته لجميع المشاركين في الدورة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية وقال إن الدورة كانت مفيدة للغاية مما زاد من تعزيز فهم مختلف نظم حماية المؤشرات الجغرافية الوطنية والإقليمية فضلا عن حماية المؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان في نظام أسماء الحقول وعلى شبكة الإنترنت. وأعرب الوفد عن تأييده للاقتراح الذي تقدم به وفد الولايات المتحدة الأمريكية، ورأى أن فهم نظام حماية المؤشرات الجغرافية لكل بلد يعد شرطاً مسبقاً قبل الأخذ بنظام دولي لتسجيل المؤشرات الجغرافية. وفي هذا الصدد، رأى الوفد أن الدورة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية أتاحت فرصة جيدة لتعميق فهم نظم الحماية المختلفة. ورأى أن وثيقة جنيف لاتفاق لشبونة لم تأخذ في الاعتبار جميع نظم المؤشرات الجغرافية الوطنية المختلفة التي تنفذها الدول الأعضاء في الويبو. وأعرب الوفد عن استعداده لأن يقدم للدول الأعضاء في الويبو خبرته في تنفيذ قانون المؤشرات الجغرافية في جمهورية كوريا. وأعرب عن عزمه المشاركة بنشاط في المناقشات والمساهمة في إحراز تقدم في مناقشة المؤشرات الجغرافية.

137. وأعرب ممثل جمعية مالكي العلامات التجارية بالصين عن شكره لجميع المشاركين في الدورة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية وأعرب عن تأييده الكامل لعمل اللجنة بشأن المؤشرات الجغرافية. وأعلن الممثل أن أكثر من 400 3 مؤشر جغرافي مسجل في الصين.

138. وأعرب وفد إيسلندا عن تقديره لجميع المشاركين في الدورة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية، وعن تأييده للاقتراح الذي قدمته وفود الجمهورية التشيكية وفرنسا وألمانيا وهنغاريا وإيطاليا وبولندا والبرتغال وجمهورية مولدوفا وإسبانيا وسويسرا.

139. وأعرب وفد الجبل الأسود عن امتنانه لتنظيم الدورة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية وقال إن الدورة أعطت نظرة أعمق عن الموضوع ذي الصلة الوثيقة باللجنة. واتفق الوفد مع البيانات التي أدلت بها وفود إيطاليا وجورجيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، والاتحاد الأوروبي نيابة عن الدول الأعضاء فيه. وأعرب عن تأييده الشديد للاقتراح المشترك الوارد في الوثيقة SCT/31/8 Rev.6، ولإجراء دراسة عن مختلف نظم حماية المؤشرات الجغرافية.

140. وأعرب وفد بيرو عن امتنانه لتنظيم الدورة الإعلامية وقال إن العروض حول مختلف نظم حماية المؤشرات الجغرافية الوطنية والإقليمية وحماية المؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان في نظام أسماء الحقول كانت مثيرة للاهتمام بشكل خاص. وعلى افتراض أن كل بلد ينبغي أن يكون حراً في إنشاء وسائله الخاصة لحماية المؤشرات الجغرافية، رأى الوفد أن الدورة قد أظهرت حاجة واضحة لمواصلة العمل على هذا البند من جدول الأعمال داخل اللجنة.

141. وأعرب وفد سري لانكا عن شكره للمتحدثين في الدورة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية، وقال إن المناقشة كانت مفيدة للغاية وتفاعلية وأن المعرفة المكتسبة ستكون مفيدة جداً لبلده.

142. وقال وفد الولايات المتحدة الأمريكية إنه مسرور للغاية بالدورة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية مشيراً إلى أن الدورة قد أدت إلى خلق رغبة في الحصول على مزيد من المعلومات حول النظم الوطنية والإقليمية حول العالم. وأشار إلى أن الدورة أبرزت الشواغل التي أعرب عنها العديد من أصحاب المصلحة بشأن الوضع الراهن للمؤشرات الجغرافية، ورأى أن هذا الوضع لا يبدو أنه مناسب للمنتجين أو أصحاب العلامات التجارية أو مستخدمي الأسماء الشائعة أو المستهلكين. وبالتالي، فهناك ما يبرر إجراء مزيد من المناقشة بشأن تلك المواضيع. وأعرب عن أمله في أن تبدأ المناقشات مع خبراء من نظم العلامات التجارية والمؤشرات الجغرافية، وأعرب أيضاً عن أسفه للاستماع إلى التشجيع على الانضمام إلى وثيقة جنيف لاتفاق لشبونة داخل اللجنة بينما تم رفض مناقشة هذا الموضوع. وفي ضوء ذلك، أعرب الوفد عن تأييده للوفود التي أعربت عن اهتمامها باستكشاف النظم الوطنية في جميع أنحاء العالم قبل مناقشة الأطر الدولية مثل الحماية الممكنة للمؤشرات الجغرافية في نظام أسماء الحقول وغيرها من القضايا المختلفة التي أثرت على نطاق عالمي. واتفق الوفد مع البيان الذي أدلى به وفد الصين ومفاده أن هناك نظم متعددة في جميع أنحاء العالم وأن من الضروري فهم تلك النظم قبل الشروع في العمل على مستوى أعلى على الصعيد العالمي. واتفق الوفد أيضاً مع البيان الذي أعرب عنه في الدورة الإعلامية بأن تعزيز حماية

المؤشرات الجغرافية في نظام أسماء الحقول أو على شبكة الإنترنت سيكون سابقا لأوانه في ضوء عدم وجود توافق دولي ومواءمة بشأن المؤشرات الجغرافية. وفيما يتعلق باستكشاف النظم الوطنية، قال الوفد إنه لا يرغب في إجراء دراسة، بل في حوار. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن الحوار داخل اللجنة سيكون مفيدا جدا لفهم نظام كل منهم وسيحدث فرقا كبيرا في إيجاد سبيل للمضي قدما. وفي الختام، اقترح الوفد بدء الحوار بشأن ممارسات الفحص مع طرح أسئلة محددة بشأن عملية إيداع الطلبات ومعايير الفحص والموقف القانوني لإجراءات الإنفاذ وغيرها.

143. وأعرب وفد ليسوتو عن شكره للأمانة على تنظيم الدورة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية، وقال إن الدورة كانت مفيدة للغاية مع وجود متحدثين ممتازين ومواضيع ذات صلة. وأشار إلى أن الموضوعات كانت ذات أهمية خاصة بالنسبة لبلده نظرا لعدم وجود تشريع محدد بشأن المؤشرات الجغرافية مطبق في ليسوتو، وأعرب عن تأييده للاقتراح الداعي إلى إجراء دراسة عن النظم الوطنية لحماية المؤشرات الجغرافية.

144. وأعرب وفد أستراليا عن تقديره لنوعية الدورة الإعلامية المقدمة لصالح أعضاء اللجنة، وقال إن العروض كانت مفيدة للغاية وقدمت مجموعة من الآراء ونهجا متوازنا للموضوع. واتفق الوفد مع الرأي الذي عبر عنه وفد الولايات المتحدة الأمريكية وقال إن المؤشرات الجغرافية تشكل مجالا هاما ومثيرا للجدل في قانون الملكية الفكرية الدولي. ولا يمكن أن تكون هناك مزايا إلا في مناقشة مسائل محددة ذات أهمية سياسية لأعضاء اللجنة، مثل النظم الوطنية المختلفة لحماية المؤشرات الجغرافية والآليات المختلفة للحصول على الحماية الدولية. ورأى الوفد أن الدورة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية كانت خطوة أولى جيدة جدا، وأنه سيكون من المفيد، كخطوة تالية، أن ينظر الأعضاء في إجراء دراسة استقصائية يقودها الأعضاء تتضمن نهجا شاملا، بصرف النظر عن نظم حماية المؤشرات الجغرافية. وأخيرا، ذكر الوفد أن الدراسة الاستقصائية يمكن أن تركز على أهداف السياسة العامة والممارسات والخبرات فيما يتعلق بجوانب معينة من المؤشرات الجغرافية، مما يتيح لكل دولة عضو معنية القدرة على الاستجابة والتحقق والإسهام لصالح أعضاء اللجنة.

145. وأعرب وفد اليابان عن تقديره لتنظيم الدورة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية، وقال إن الدورة ساعدت على فهم أفضل لمختلف النظم لحماية المؤشرات الجغرافية. وأعرب الوفد عن تأييده لإجراء دراسة لفحص مختلف النهج القانونية الوطنية لمواضيع محددة تتعلق بالمؤشرات الجغرافية، وعن تأييده للاقتراح المقدم من وفد الولايات المتحدة الأمريكية.

146. وأعرب وفد جامايكا عن امتنانه لتنظيم الدورة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية وقال إن الدورة كانت مفيدة للغاية، وسلطت الضوء على الوسائل المختلفة لحماية المؤشرات الجغرافية ونقصها بالنسبة للمؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان في نظام أسماء الحقول. واتفق الوفد مع البيان الذي أدلى به وفد كولومبيا باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي وقال إنه يهدف إلى الإسهام في صياغة منظور شامل لحماية المؤشرات الجغرافية من خلال اللجنة. وفي الختام، قال الوفد إن مسألة أسماء البلدان لا تزال تمثل مشكلة، وأعرب عن أمله في أن تتمكن اللجنة من إيجاد الحلول المناسبة، سواء للمؤشرات الجغرافية أو لأسماء البلدان.

147. ورحب وفد الهند بتنظيم الدورة الإعلامية، مشيرا إلى أنها كان متعمقة وتفاعلية وساعدت على تعزيز فهم مختلف النظم. وأخذ الوفد بعين الاعتبار الآراء التي أعربت عنها مختلف الدول الأعضاء، واقترح إجراء دراسة عن القوانين الوطنية لحماية المؤشرات الجغرافية، وفقا لتوصيات أجنده التسمية التي تنص على أن اللجنة ينبغي أن تحيط علما بالقضايا المتعلقة بالمؤشرات الجغرافية من أجل توجيه عملها.

148. واتفق وفد سويسرا مع جميع الوفود في تقديرهم للدورة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية وقال إن الدورة بينت مدى حماية المؤشرات الجغرافية والنظم الوطنية التي ما زالت في طور التطور مع استمرار حدوث تطورات وتكيفات. وقد أوضحت المناقشة أن الموضوع معقد جدا، مما يبرر تبادل المعلومات على المستوى التقني. ورأى الوفد أن الدورة كانت منبرا للنقاش بين الخبراء، بدلا من النقاش السياسي. وخلافا لحماية المؤشرات الجغرافية في النظم الوطنية الخاضعة لصلاحيات

الحكومات المعنية، فإن حماية المؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان على الإنترنت ليست من اختصاص الحكومات وحدها، بل هي مسألة تهمج حكومي دولي، بالتعاون مع شركة الإنترنت للأسماء والأرقام المخصصة. وأشار الوفد إلى مسألة المؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان في نظام أسماء الحقول، وقال إنه يرغب في الحفاظ على الاقتراح المشترك، مشيراً إلى أنه ينبغي تناوله على سبيل الأولوية داخل اللجنة، وأكد من جديد مطالبته بإجراء دراسة بشأن هذه المسألة.

149. وشدد وفد شيلي على أهمية وملاءمة المناقشة بشأن المؤشرات الجغرافية في الدورة الإعلامية وأشار إلى أن تبادل المعلومات بشأن النظم المختلفة لحماية المؤشرات الجغرافية داخل اللجنة له أهمية كبيرة. واتفق الوفد مع البيان الذي أدلى به وفد كولومبيا باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، وشدد على أهمية فهم خصائص النظم الوطنية وإيجاد الطريق إلى الأمام. وأعرب الوفد عن تأييده للاقتراح المقدم من وفد الولايات المتحدة الأمريكية ورأى أن فكرة إجراء حوار بناء يمكن لأعضاء اللجنة من خلاله طرح أسئلة بشأن النظم الوطنية لحماية المؤشرات الجغرافية تعد أداة مفيدة لخلق حوار بين أعضاء اللجنة. وللسبب نفسه، أثنى الوفد على الاقتراح المتعلق بإجراء دراسة عن حماية المؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان داخل نظام أسماء الحقول. واختتم الوفد كلمته قائلاً إن الخبرة التقنية التي يمكن أن تقدمها الدول الأعضاء في الويبو ستسهم في إثراء الحوارات من منظور الملكية الفكرية وتؤدي إلى مواصلة النقاش حول هذا الموضوع.

150. وأثنى وفد الأرجنتين على الدورة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية، وقال إن الدورة كانت مثيرة للاهتمام ومهمة للغاية، حيث أبرزت الاختلافات بين النظم وأتاحت فيها أفضل لختلاف النظم الوطنية لحماية المؤشرات الجغرافية. وأعرب الوفد عن تأييده للاقتراح الذي تقدم به وفد الولايات المتحدة الأمريكية بإجراء دراسات عن النظم الوطنية لحماية المؤشرات الجغرافية استناداً إلى استبيان، معتبراً إياه أداة مفيدة لتحقيق هذا الهدف. وفي الختام، أعرب الوفد عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد كولومبيا باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي.

151. وأعرب وفد إسرائيل عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد الولايات المتحدة الأمريكية وأكد مجدداً أن تبادل المعلومات بشأن المؤشرات الجغرافية بين الدول الأعضاء في شكل حوار شامل سيكون مفيداً للجميع.

152. وأشار وفد زامبيا إلى البيانين اللذين أدلى بهما وفدا الصين والولايات المتحدة الأمريكية، وقال إن مناقشة القضايا المتعلقة بالنظم الوطنية المختلفة لحماية المؤشرات الجغرافية ستكون مفيدة لأعضاء اللجنة وخاصة بالنسبة لبلدان مثل زامبيا، التي بصدد وضع تشريعاتها الخاصة بالمؤشرات الجغرافية. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن تأييده للاقتراح الداعي إلى إجراء دراسة عن النظم الوطنية لحماية المؤشرات الجغرافية، استناداً إلى استبيان، كخطوة أولى في برنامج عمل للمؤشرات الجغرافية.

153. وتحدث وفد كولومبيا بصفته الوطنية، وأعرب عن تأييده للاقتراح الذي تقدم به وفد الولايات المتحدة الأمريكية لإجراء دراسة استقصائية تستند إلى استبيان يسمح بتبادل المعلومات المتعلقة بالمؤشرات الجغرافية فيما بين الدول الأعضاء، في شكل حوار شامل.

154. ورحب ممثل جمعية مالكي حقوق الملكية الفكرية باقتراح إجراء دراسة استقصائية عن النظم الوطنية لحماية المؤشرات الجغرافية استناداً إلى استبيان، وأعرب عن اهتمامه بتقديم منظور مستنير من قبل أصحاب المؤشرات الجغرافية. ولذلك طلب أن تتاح للمراقبين الفرصة لتوفير المحتوى والمعلومات، كما كان الحال بالنسبة لاستبيان التصميم. وأعرب الممثل عن اعتقاده بأن أعضاء منظمته المؤسسين لديهم خبرة كبيرة وتجريبية ووجهات نظر خيرة بشأن مختلف الاختلافات في النظم الوطنية لحماية المؤشرات الجغرافية، مما سيساعد اللجنة في الفهم العام للمؤشرات الجغرافية.

155. وذكر الرئيس أن الدورة الإعلامية الناجمة بشأن المؤشرات الجغرافية كانت أساساً جيداً لمناقشة عمل اللجنة في المستقبل تمثيلاً مع الولاية التي منحتها الجمعية العامة. وأشار الرئيس إلى أنه على الرغم من أن الوفود أعربت عن تأييدها

لمواصلة العمل بشأن المؤشرات الجغرافية وتم التوصل إلى بعض التوافق، فإنه لا يمكن دمج الاقتراحات في تلك المرحلة. ومن أجل إحراز تقدم في المناقشة، وقدم الرئيس ورقة إلى اللجنة، جمعت جميع التعليقات والبيانات التي تم الإدلاء بها أثناء المناقشة. ودعا الرئيس، بعد تقديم ورقته، منسقي المجموعات والدول الأعضاء المعنية إلى عقد مشاورات غير رسمية.

[تعليق أعمال الدورة]

156. أبلغ الرئيس اللجنة بنتائج المشاورات غير الرسمية. وبعد أن أعلن الرئيس عن إجراء تغييرات طفيفة على اقتراحه، وبعد المشاورات غير الرسمية، قرأ الرئيس الورقة على اللجنة على النحو التالي:

"قدمت الدورة الإعلامية، التي عقدت في 28 مارس 2017، معلومات مفيدة عن "1" نظم حماية المؤشرات الجغرافية الوطنية والإقليمية والممارسات المكتنبة للمؤشرات الجغرافية في جميع أنحاء العالم، و "2" حماية المؤشرات الجغرافية على شبكة الإنترنت، والمؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان في نظام أسماء الحقول. وكانت الدورة الإعلامية أساسا جيدا لبدء تبادل الآراء بشأن التقطين "1" و "2" المشار إليهما أعلاه.

وكخطوة أخرى، ومن أجل تبادل المزيد من المعلومات وتعزيز الحوار البناء بشأن هذين الموضوعين، يلتبس الرئيس من الأمانة تجميع قائمة بالأسئلة التي اقترحتها الأعضاء والمراقبون، لكي تنظر فيها اللجنة، ويمكن أن تشكل الأساس لاستبيان يوزع على الأعضاء والمراقبين. وستنظم قائمة الأسئلة وفقا للمواضيع التالية:

الجزء الأول - نظم المؤشرات الجغرافية الوطنية والإقليمية

- تعريف وأساس الحماية (العلامة/المؤشر موضوع الحماية، السلع/الخدمات المشمولة، الصلة...)
- الطلب والتسجيل (استحقاق الإيداع، محتوى الطلب، أسباب الرفض، الفحص والمعارضة، الملكية/حق الاستخدام، متطلبات المؤشرات الجغرافية (الفريدة من نوعها والعلامات التجارية) من بلدان أخرى...)
- نطاق الحماية والحق في اتخاذ إجراء.

الجزء الثاني - حماية المؤشرات الجغرافية على شبكة الإنترنت، والمؤشرات الجغرافية والمصطلحات الجغرافية وأسماء البلدان في نظام أسماء الحقول

- التطورات التي تؤثر على المؤشرات الجغرافية والمصطلحات الجغرافية وأسماء البلدان في نظام أسماء الحقول منذ عملية الويبو الثانية بشأن أسماء الحقول على الإنترنت
- حماية المؤشرات الجغرافية تحت نطاقات الحقول العليا المكونة من رموز البلدان (أساس الحماية، آليات الحماية...)
- المنافسة غير المشروعة على الإنترنت التي تتضمن مؤشرات جغرافية (أمثلة وحالات).

ويلتبس الرئيس أيضا من الأمانة أن تصف الحالة الراهنة للمؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان وغيرها من المصطلحات الجغرافية في نظام أسماء الحقول، بغية أن تواصل اللجنة المناقشات بشأن هذه المسألة. ويضاف هذا الوصف إلى تحديث نظام أسماء الحقول المقدم إلى اللجنة.

وفيا يلي التخطيط لما ورد أعلاه:

- في أبريل 2017، ترسل الأمانة نشرة تدعو الأعضاء والمراقبين إلى اقتراح الأسئلة المشار إليها أعلاه.
- يعرض الأعضاء والمراقبون أسئلتهم على الأمانة بحلول نهاية يونيو 2017.
- تصدر الأمانة، في نهاية أغسطس 2017، وثيقة تجمع الأسئلة، لتنظر فيها اللجنة في دورتها الثامنة والثلاثين (التي ستعقد في نهاية أكتوبر).
- تنظر اللجنة، في دورتها الثامنة والثلاثين، في الوثيقة المذكورة أعلاه، بغية إصدار الاستبيان إلى الأعضاء والمراقبين، وفي دورتها التاسعة والثلاثين، تنظر في وثيقة من إعداد الأمانة تجمع جميع الردود على الاستبيان. وعلاوة على ذلك، تنظر اللجنة في دورتها الثامنة والثلاثين في الوصف المذكور أعلاه للحالة الراهنة".

157. وأشار وفد الولايات المتحدة الأمريكية إلى أن الطابع البناء للمناقشة غير الرسمية يشجعه إلى حد كبير، وأعرب عن سروره بأن يرى اقتراح الرئيس، وأشار إلى رغبته في إجراء بعض التعديلات من أجل تسريع الجدول الزمني، وكذلك لضمان التكافؤ في جهود الدراسة الاستقصائية التي تتبعها تلك الوثيقة. وأخذ الوفد بعين الاعتبار أن التفاوض على خطة عمل كاملة سيكون صعبا في تلك المرحلة، وقال إنه ينظر في خطوات بسيطة وعملية شاملة. كما أخذ في الاعتبار ما تم الاتفاق عليه خلال المشاورات غير الرسمية، وأعرب عن رغبته في أن يتم في الوقت نفسه النظر في الردود على الاستبيان والحالة الراهنة للمؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان وغيرها من المصطلحات الجغرافية في نظام أسماء الحقول. واقترح الوفد نصا جديدا، يبدأ بالفقرة الثالثة، على النحو التالي:

"ويلتمس الرئيس أيضا من الأمانة أن تصف الحالة الراهنة للمؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان وغيرها من المصطلحات الجغرافية في نظام أسماء الحقول. ويضاف هذا الوصف إلى تحديث نظام أسماء الحقول المقدم إلى اللجنة.

وفيا يلي التخطيط لما ورد أعلاه:

- في أبريل 2017، ترسل الأمانة نشرة تدعو الأعضاء والمراقبين إلى تقديم الأسئلة المشار إليها أعلاه.
- تصدر الأمانة وثيقة تجمع الأسئلة وتدعو إلى الرد بحلول يونيو 2017.
- تنظر اللجنة في دورتها الثامنة والثلاثين في وثيقة من إعداد الأمانة تجمع جميع الردود على الاستبيان. وفي الوقت نفسه تنظر اللجنة في الوصف المذكور أعلاه للحالة الراهنة".

158. وأعرب وفد إندونيسيا، باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ، عن تأييده للاقتراح الأصلي للرئيس. وأشار الوفد إلى أن التعديلات التي اقترحتها وفد الولايات المتحدة الأمريكية لا يبدو أنها طفيفة، وطلب الوفد رؤيتها كتابة.

159. وتحدث وفد كولومبيا باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، وأقر بأن المجموعة أبدت تعليقات على اقتراح الرئيس، وهي مشابهة تقريبا للتعليقات التي أبدتها وفد الولايات المتحدة الأمريكية. وطلب الوفد توضيحات بشأن معنى عبارة "ستنتظر اللجنة".

160. وتحدث وفد الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وأعرب عن اتفاقه مع وفد إندونيسيا، والتمس تقديم الاقتراح الذي يعدل ورقة الرئيس، الذي قدمه وفد الولايات المتحدة الأمريكية، كتابة.

161. وأعرب وفد أستراليا عن شكره للرئيس على اقتراحه البناء، وأعرب عن تأييده للتنقيحات من أجل التعجيل بالجدول الزمني وضمان التكافؤ والنظر في جميع مساهمات الأعضاء. واختتم الوفد كلمته قائلاً إنه حريص على إحراز بعض التقدم في كلا المجالين لأنها لم يكونا جزءاً من جدول أعمال اللجنة في الاجتماعات الأخيرة.

162. وأعرب وفد سويسرا عن شكره للرئيس على تقديم الورقة وعن أمله في أن يساعد اقتراح الرئيس على إثراء المناقشات. وأشار الوفد أيضاً إلى رغبته في اقتراح بعض التعديلات على الورقة، يكون نصها كما يلي:

"قدمت الدورة الإعلامية التي عقدت في 28 مارس 2017 معلومات مفيدة عن "1" التشريعات الوطنية والإقليمية التي يمكن أن توفر حماية معينة للمؤشرات الجغرافية والممارسات المكتنبة ذات الصلة في جميع أنحاء العالم، و"2" حماية المؤشرات الجغرافية على شبكة الإنترنت، والمؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان في نظام أسماء الحقول. وكانت الدورة الإعلامية أساساً جيداً لبدء تبادل الآراء بشأن النقطتين "1" و"2" المشار إليهما أعلاه.

وكخطوة أخرى، ومن أجل تبادل المزيد من المعلومات وتعزيز حوار بناء بشأن هذين الموضوعين، يلتمس الرئيس من الأمانة تجميع قائمة بالأسئلة التي اقترحها الأعضاء، لكي تنظر فيها اللجنة، والتي يمكن أن تشكل الأساس لاستبيان يوزع على الأعضاء. وستُنظَّم قائمة الأسئلة وفقاً للمواضيع التالية:

أولاً. التشريعات الوطنية والإقليمية التي يمكن أن توفر حماية معينة للمؤشرات الجغرافية

- تعريف وأساس الحماية (العلامة/المؤشر موضوع الحماية، السلع/الخدمات المشمولة، الصلة بين المنتج والمنشأ الجغرافي...)
- الطلب والتسجيل (استحقاق الإيداع، محتوى الطلب، أسباب الرفض، الفحص والمعارضة، الملكية/حق الاستخدام، ومتطلبات المؤشرات الجغرافية من بلدان أخرى...)
- نطاق الحماية والحق في اتخاذ إجراء.

ثانياً. حماية المؤشرات الجغرافية على شبكة الإنترنت، والمؤشرات الجغرافية والمصطلحات الجغرافية وأسماء البلدان في نظام أسماء الحقول

- حماية المؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان والمصطلحات الجغرافية ضمن نطاقات الحقول العليا المكونة من رموز البلدان (أساس الحماية، آليات الحماية...)
- المنافسة غير المشروعة على الإنترنت التي تشمل المؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان والمصطلحات الجغرافية (أمثلة وحالات).

وفيما يلي التخطيط لما ورد أعلاه:

- في أبريل 2017، ترسل الأمانة نشرة تدعو الأعضاء إلى اقتراح الأسئلة المشار إليها أعلاه.
- على الأعضاء عرض أسئلتهم على الأمانة في نهاية أكتوبر 2017.
- تصدر الأمانة، في نهاية ديسمبر 2017، وثيقة تجمع الأسئلة، لتنظر فيها اللجنة في دورتها التاسعة والثلاثين.

• تنظر اللجنة، في دورتها التاسعة والثلاثين، في الوثيقة المذكورة أعلاه، بغية إصدار الاستبيان إلى الأعضاء والمراقبين، وفي دورتها الأربعين، في وثيقة من إعداد الأمانة تجمع جميع الردود على الاستبيان.

ولتيسر الرئيس أيضا من الأمانة أن تقدم، في الدورة الثامنة والثلاثين للجنة، وثيقة تصف الحالة الراهنة لحماية المؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان وغيرها من المصطلحات الجغرافية في نظام أسماء الحقول، بغية مواصلة المناقشات بشأن هذه المسألة".

163. وأيد وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) البيان الذي أدلى به وفد إندونيسيا باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ وأعرب عن موافقته على الورقة الأصلية التي اقترحها الرئيس. وبما أنه تم اقتراح تعديلات جادة، أعرب الوفد عن رغبته في الاطلاع على تلك الاقتراحات كتابة.

164. وأعرب وفد إيطاليا عن تأييده للتعديلات التي اقترحها وفد سويسرا باستثناء الجزء الثاني حيث اقترح إضافة عبارة "بما في ذلك نطاقات الحقول العليا و نطاقات الحقول العليا المكونة من أسماء عامة ونطاقات الحقول العليا المكونة من رموز البلدان" في نهاية عنوان الجزء الثاني وحذف النقطة الثانية.

165. وأعرب وفدا إسبانيا وجامايكا عن تأييدهما للتعديلات التي أدخلها وفد سويسرا، ولا سيما فيما يتعلق بالجزء الثاني.

166. وأعرب وفدا بلغاريا وفرنسا عن تأييدهما للتعديلات التي اقترحها وفد سويسرا.

[تعليق أعمال الدورة]

167. بعد استئناف الدورة، قال الرئيس إن اللجنة أجرت مناقشة مفيدة للغاية. وبعد التشاور مع الوفود، رأى الرئيس أن اللجنة لا يمكن أن تمضي قدما بناء على اقتراح الرئيس الذي سيبقى قيد نظر اللجنة في دورتها القادمة. وأبلغ الرئيس اللجنة بأن الأمانة ستعده كوثيقة عمل للدورة المقبلة، وقال إنه في تلك المرحلة، فإن الاستنتاج الوحيد الذي سيخلص إليه هو أن الدورة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية كانت أساسا جيدا لبدء عملية التبادل من الآراء بشأن الجزئين الأول والثاني، المشار إليهما في اقتراح الرئيس. وأخذ الرئيس في الاعتبار الدورة الإعلامية الناجحة والمناقشة المثمرة، وذكر أن اللجنة ستنتظر في الدورة المقبلة في اتخاذ مزيد من الخطوات استنادا إلى اقتراح الرئيس، وأعرب عن أمله في أن تجد اللجنة وسيلة للمضي قدما.

168. وردّ الرئيس على سؤال للتوضيح من وفد إندونيسيا، وأكد أن الاقتراح المقدم من الرئيس، في شكل وثيقة من وثائق اللجنة، سينظر فيه في الدورة المقبلة.

169. وردّ الرئيس على اقتراح من وفد سويسرا بتعديل الفقرة الأولى من اقتراح الرئيس من أجل تغطية مضمون الدورة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية بأمانة أكبر، وذكر الرئيس أنه سيتم تعديل النقطتين "1" و"2" من الفقرة الأولى لكي تعكسان بدقة محتوى الدورة الإعلامية.

170. وأشار الرئيس إلى أن الدورة الإعلامية التي عقدت في 28 مارس 2017 قدمت معلومات مفيدة عن "1" خبرات وتجارب وممارسات مختلف نظم حماية المؤشرات الجغرافية الوطنية والإقليمية، و"2" حماية المؤشرات الجغرافية على الإنترنت، والمؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان في نظام أسماء الحقول. وكانت الدورة الإعلامية أساسا جيدا لبدء تبادل الآراء بشأن النقطتين "1" و"2" المشار إليهما أعلاه.

171. وخلص الرئيس إلى أن اللجنة ستنتظر، خلال دورتها المقبلة، في خطوات أخرى استنادا إلى اقتراحه حول هذه المسألة. وستظل جميع الاقتراحات الخاصة بهذا البند مطروحة على جدول الأعمال.

البند 9 من جدول الأعمال: اعتماد ملخص الرئيس

172. وافقت اللجنة على ملخص الرئيس كما ورد في الوثيقة SCT/37/8.

البند 10 من جدول الأعمال: اختتام الدورة

173. تحدث وفد إيطاليا عن ملخص الرئيس واختتام البند 8 من جدول الأعمال وقال إنه يتوقع أن يظل اقتراح وفد إيطاليا بشأن هذا البند مطروحا على جدول أعمال اللجنة.

174. وتحدث وفد الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه وأعرب عن شكره للرئيس على المضي قدما في المناقشات بتصميمه المعتاد ونائب الرئيس والأمانة والمترجمين الشفويين على مساعدتهم القيمة.

175. وتحدث وفد السنغال باسم مجموعة البلدان الأفريقية وأعرب عن شكره للرئيس على أعماله ونائب الرئيس والأمانة وجميع الوفود التي شاركت بنشاط في المناقشات. وأشار الوفد إلى البيان العام الذي أدلت به مجموعة البلدان الأفريقية في اليوم الأول للجنة، وأعرب عن بالغ أسفه لعدم تغطية جميع بنود جدول أعمال اللجنة. ورأى الوفد أنه لو كان تم تغطية جميع البنود، لكان أمام اللجنة المزيد من الوقت للمناقشات وتمكنت من تجنب العقبات، وكان من شأن ذلك أن يؤدي إلى فهم أفضل لشواغل الناس. وشكر الوفد المترجمين الفوريين على مساعدة أعضاء اللجنة على فهم بعضهم البعض، وأعرب عن أمله في أن تجد اللجنة مرة أخرى إطارها الشامل للمفاوضات.

176. وتحدث وفد جورجيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق وشكر الرئيس على توجيهه الماهر من خلال عمل اللجنة ونائب الرئيس والأمانة على الجهود القيمة التي استثمرت في إعداد اللجنة وجميع الوفود على بياناتهم البناءة. ورأى الوفد أن الأسبوع أثبت أنه فرصة للحوار الرسمي وغير الرسمي الذي ساعد على المضي قدما في تحقيق الأهداف المشتركة. وأشار الوفد إلى موقف المجموعة الطويل الأمد والأهمية التي توليها مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق لاعتماد معاهدة التصاميم الصناعية وأعرب عن أمله في أن تتوصل الجمعية العامة إلى قرار بشأن عقد مؤتمر دبلوماسي بشأن اعتماد معاهدة التصاميم الصناعية. وأعرب الوفد عن تقديره لتنظيم الدورة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية ولتقديم متحدثين من ذوي الخبرة لتبادل معارفهم في مجال المؤشرات الجغرافية، وقال إن الدورة كانت فرصة مثالية للمساعدة في إيجاد حلول للنهوض بأعمال اللجنة، وإنه يتطلع إلى الدورة المقبلة لمعالجة بنود جدول الأعمال بطريقة بناءة.

177. وأعرب وفد تركيا عن امتنانه للرئيس ونائبيه على التزامهم وتفانيهم في عمل اللجنة، وللأمانة على تنظيم الاجتماع وإعداد الدورة الإعلامية بشأن المؤشرات الجغرافية.

178. وتحدث وفد إندونيسيا باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ وهنأ الرئيس ونائبيه على عقد دورة ناجحة ومثمرة للجنة وأعرب عن تقديره للأمانة ودائرة المؤتمرات والمترجمين الشفويين. ورحب الوفد بالاقتراح المقدم من الرئيس بشأن معاهدة التصاميم الصناعية، وشجع الدول الأعضاء في الويبو على الاستفادة من الوقت الثمين حتى تتمكن الجمعية العامة في أكتوبر 2017 من سد الفجوات المتبقية. ورحب الوفد أيضا بدورة المعلومات عن التصاميم الصناعية وحث جميع الوفود على المشاركة بنشاط. وفيما يتعلق بالعلامات التجارية، رحبت مجموعة آسيا والمحيط الهادئ بالمضي قدما في مناقشة أسماء البلدان، وشجعت جميع الدول الأعضاء على تقديم المزيد من التعليقات، وأعربت عن تطلعها إلى الوثيقة التحليلية استنادا إلى الوثيقة المراجعة SCT/37/3. ورحب الوفد أيضا بالقرار الخاص بمواصلة ممارسة وإجراءات إبلاغ المكاتب بقوائم الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية الموصى بها. وفيما يتعلق بالمؤشرات الجغرافية، أثنى الوفد على جميع الدول الأعضاء لمشاركتها ومساهمتها

بنشاط في الجلسة العامة وفي الدورة غير الرسمية بشأن برنامج العمل المقبل الخاص بالمؤتمرات الجغرافية. وأعرب الوفد عن تفاؤله بشأن الاقتراح الأصلي المقدم من الرئيس، وأعرب عن أسفه لوقف الاقتراح القائم على المناقشة البناءة. ورأى الوفد أن الوقت قد حان لأن تحرز اللجنة تقدماً بشأن المؤتمرات الجغرافية، ولهذا شجع الوفد جميع الدول الأعضاء على مواصلة النظر في اقتراح الرئيس عن العمل في المستقبل بشأن المؤتمرات الجغرافية وخلص إلى أن بند جدول الأعمال المتعلق بالمؤتمرات الجغرافية ينبغي أن يحقق نتائج ملموسة مقبولة للجميع.

179. وهناً وفد البرازيل الرئيس على قيادته للجنة على الرغم من عدم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن جميع البنود، وأعرب عن تطلعه إلى مواصلة المناقشات بشأن المؤتمرات الجغرافية في الدورة المقبلة.

180. وشكر الرئيس جميع أعضاء اللجنة والمراقبين على روحهم البناءة ومساهماتهم في عمل اللجنة. وبالنظر إلى أن مواضيع المناقشة ليست سهلة، رأى الرئيس أن لكل شخص أسباباً وجيدة للدفاع عن موقفه، وأعرب عن أمله في أن يتمكن أعضاء اللجنة من رؤية الاقتراحات الإيجابية للآخرين. وشكر الرئيس الأمانة على تنظيم اجتماع اللجنة والدورة الإعلامية بشأن المؤتمرات الجغرافية وشكر المترجمين الفوريين على الترجمة الممتازة. وأعرب الرئيس عن أمله في أن تتمكن اللجنة من إحراز تقدم في دورتها المقبلة وفي الجمعية العامة.

181. واختتم الرئيس الدورة في 30 مارس 2017.

[يلي ذلك المرفقان]

A



SCT/37/8
الأصل: بالإنكليزية
التاريخ: 30 مارس 2017

اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والمؤشرات الجغرافية

الدورة السابعة والثلاثون
جنيف، من 27 إلى 30 مارس 2017

ملخص الرئيس

الذي اعتمده اللجنة

البند 1 من جدول الأعمال: افتتاح الدورة

182. افتتح السيد فرانسيس غري، المدير العام للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) أعمال الدورة السابعة والثلاثين للجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والمؤشرات الجغرافية (اللجنة) ورحب بالمشاركين.

183. وتولى السيد ديفيد مولس (الويبو) مهمة أمين اللجنة.

البند 2 من جدول الأعمال: انتخاب الرئيس ونائبي الرئيس

184. أعيد انتخاب السيد عادل المالكي (المغرب) رئيساً للجنة، وأعيد انتخاب السيد ألفريدو كارلوس ريندون أليغارا (المكسيك) نائباً للرئيس، وانتخب السيد سيمون ليفيتشي (جمهورية مولدوفا) نائباً للرئيس.

البند 3 من جدول الأعمال: اعتماد جدول الأعمال

185. اعتمدت اللجنة مشروع جدول الأعمال (الوثيقة (SCT/37/1 Prov. Rev.2).

البند 4 من جدول الأعمال: اعتماد منظمة غير حكومية

186. نظرت اللجنة في الوثيقة SCT/37/7.

187. ووافقت اللجنة على اعتماد مركز الابتكار في مجال الحوكمة الدولية (CIGI).

البند 5 من جدول الأعمال: اعتماد مشروع تقرير الدورة السادسة والثلاثين

188. اعتمدت اللجنة مشروع تقرير الدورة السادسة والثلاثين (الوثيقة SCT/36/6 Prov.).

البند 6 من جدول الأعمال: التصاميم الصناعية

معاهدة قانون التصاميم

189. ذكّر الرئيس بالاستنتاج الذي خلص إليه في الدورة السادسة والثلاثين للجنة والذي مفاده "أنه ينبغي للجنة، بالرغم من بقاء معاهدة قانون التصاميم مطروحة على جدول أعمالها، الالتزام بقرار الجمعية العامة"²، وشجّع الوفود على استغلال الوقت المتاح حتى الدورة المقبلة للجمعية العامة في أكتوبر 2017 لسدّ الفجوات المتبقية.

تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط

190. نظرت اللجنة في الوثيقتين SCT/36/2 Rev. و SCT/37/2.

191. وبعد المناقشات، التمس الرئيس من الأمانة ما يلي:

- دعوة الدول الأعضاء إلى تقديم ردود إضافية و/أو مراجعة على الاستبيان بشأن تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط، وتقديم أمثلة وجيدة في هذا الخصوص؛
- ودعوة المنظمات غير الحكومية المعتمدة إلى تقديم تعليقات وملاحظات حول الموضوع، من منظور تجربتها؛
- وتجميع كل الردود والأمثلة والتعليقات والملاحظات المستلمة لإدراجها في نسخة مراجعة من الوثيقة SCT/36/2 Rev.، كي تنظر فيها اللجنة في دورتها المقبلة؛
- وإعداد نسخة مراجعة من الوثيقة SCT/37/2 تراعي التعليقات والملاحظات والأمثلة الإضافية المستلمة، كي تنظر فيها اللجنة في دورتها المقبلة؛
- وتنظيم جلسة إعلامية تُعقد في الدورة الثامنة والثلاثين للجنة وتتناول ما يلي: "1" ممارسات المكاتب؛ "2" وتجربة المستخدمين فيما يخص تصاميم واجهات المستخدم المصورة والأيقونات والمحارف/الخطوط.

² قررت الجمعية العامة للويو لعام 2016 "أنها ستواصل، في دورتها المقبلة في أكتوبر 2017، النظر في الدعوة إلى عقد مؤتمر دبلوماسي بشأن معاهدة قانون التصاميم، يُنظّم في نهاية النصف الأول من سنة 2018".

معلومات عن خدمة النفاذ الرقمي (DAS) إلى وثائق الأولوية

192. أحاط الرئيس علماً ببيانات بعض الوفود، التي أشارت إلى أنها بصدد اتخاذ خطوات من أجل تنفيذ خدمة النفاذ الرقمي لأغراض التصاميم الصناعية على المدى القريب.

193. وفي حين شجّع الرئيس الدول الأعضاء الأخرى أيضاً على النظر في إمكانية استعمال خدمة النفاذ الرقمي لأغراض تبادل وثائق الأولوية الخاصة بالتصاميم الصناعية والعلامات التجارية، فإنه خلص إلى أن اللجنة ستواصل تقدير التقدم المحرز في هذا الصدد في دوراتها المقبلة.

البند 7 من جدول الأعمال: العلامات التجارية

194. نظرت اللجنة في الوثائق المدرجة ضمن هذا البند من جدول الأعمال (الوثائق SCT/32/2 و SCT/37/3 و SCT/37/4 و SCT/37/5 و SCT/37/6).

حماية أسماء البلدان من تسجيلها واستخدامها كعلامات تجارية: الممارسات والنهج ومجالات التوافق الممكنة – تعليقات الأعضاء

195. بعد المناقشات، التمس الرئيس من الأمانة ما يلي:

- دعوة الدول الأعضاء إلى أن تقدم، على سبيل الأولوية، مزيداً من التعليقات والملاحظات إزاء مجالات التوافق رقم 1 و 2 و 5 و 6.
- وتجميع كل التعليقات والملاحظات المستلمة لإدراجها في نسخة مراجعة من الوثيقة SCT/37/3، تُنقل فيها كل التعليقات والملاحظات المقدمة إزاء مجالي التوافق رقم 3 و 4 إلى مرفق من مرفقات تلك النسخة المراجعة.
- وإعداد وثيقة تحليلية³ استناداً إلى النسخة المراجعة من الوثيقة SCT/37/3، كي تنظر فيها اللجنة في دورتها المقبلة.

الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية للمواد الصيدلانية (INNs)

196. أحاطت اللجنة علماً بالعرض المُقدم من ممثلي منظمة الصحة العالمية بشأن الآليات الشبكية التي تتيحها تلك المنظمة للأطراف لتمكينها، رهن تقديم بيانات الاعتماد المناسبة، من النفاذ مباشرة عبر الإنترنت إلى الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية للمواد الصيدلانية (INNs).

197. وبعد المناقشات، التمس الرئيس من الأمانة ما يلي:

- التنسيق مع منظمة الصحة العالمية لاستكشاف ما إذا كان يمكن لمكاتب الملكية الصناعية الوطنية والإقليمية استخدام الآليات المذكورة، وكيفية استخدامها، وتقديم تقرير في هذا الشأن إلى اللجنة في دورتها التاسعة الثلاثين؛

- والاستمرار، قبل ذلك، في ممارستها الحالية المتمثلة في إطلاع المكاتب على القوائم المقترحة والموصى بها الخاصة بالأسماء الدولية غير المسجلة الملكية للمواد الصيدلانية (INNs).

مستجدات عن الجوانب المتصلة بالعلامات التجارية في نظام أسماء الحقول

198. التمسّت اللجنة من الأمانة إطلاع الوفود بانتظام على المستجدات التي ستطرأ في المستقبل على نظام أسماء الحقول.

البند 8 من جدول الأعمال: المؤشرات الجغرافية

199. أحاط الرئيس علماً بأن الجلسة الإعلامية التي عُقدت في 28 مارس 2017 أتاحت معلومات مفيدة عن ما يلي:
"1" خصائص وتجارب وممارسات مختلف الأنظمة الوطنية والإقليمية لحماية المؤشرات الجغرافية، "2" وحماية المؤشرات الجغرافية على الإنترنت، والمؤشرات الجغرافية وأسماء البلدان في نظام أسماء الحقول. وكانت الجلسة الإعلامية أساساً مناسبة لاستهلال تبادل للآراء حول النقطتين "1" و"2" المذكورتين أعلاه.

200. وخلص الرئيس إلى أن اللجنة ستنظر، خلال دورتها المقبلة، في خطوات أخرى استناداً إلى اقتراحه حول هذه المسألة. وستظلّ كل الاقتراحات الخاصة بهذا البند مطروحة على جدول الأعمال.

البند 9 من جدول الأعمال: ملخص الرئيس

201. وافقت اللجنة على ملخص الرئيس كما ورد في هذه الوثيقة.

البند 10 من جدول الأعمال: اختتام الدورة

202. اختتم الرئيس الدورة في 30 مارس 2017.

[يلي ذلك المرفق الثاني]



SCT/37/INF/1
2 ORIGINAL : FRANÇAIS/ANGLAIS
DATE : 30 APRIL 2017 / APRIL 30, 2017

Comité permanent du droit des marques, des dessins et modèles industriels et des indications géographiques

Trente-septième session
Genève, 27 – 30 mars 2017

Standing Committee on the Law of Trademarks, Industrial Designs and Geographical Indications

Thirty-Seventh Session
Geneva, March 27 to 30, 2017

LISTE DES PARTICIPANTS
LIST OF PARTICIPANTS

établie par le Secrétariat
prepared by the Secretariat

I. MEMBRES/MEMBERS

(dans l'ordre alphabétique des noms français des États/in the alphabetical order of the names in French of the states)

AFRIQUE DU SUD/SOUTH AFRICA

Victoria Ntombentle Nosizwe DIDISHE (Ms.), Manager, Companies and Intellectual Property Commission (CIPC), **Department of Trade and Industry (DTI)**, Pretoria

ALGÉRIE/ALGERIA

Naima KEBOUR (Mme), examinatrice spécialiste, Département des marques, Institut national algérien de la propriété industrielle (INAPI), Ministère de l'industrie, de la petite et moyenne entreprise et de la promotion des investissements, Alger
naimakebour2000@gmail.com

Zakia BOUYAGOUB (Mme), assistante technique principale, Département des marques, Institut national algérien de la propriété industrielle (INAPI), Ministère de l'industrie, de la petite et moyenne entreprise et de la promotion des investissements, Alger
zakia.bouyagoub@gmail.com

Fayssal ALLEK, premier secrétaire, Mission permanente, Genève
allek@mission-algeria.ch

ALLEMAGNE/GERMANY

Sabine LINK (Ms.), Senior Trademark Examiner, Trademarks and Designs Department, German Patent and Trade Mark Office (DPMA), Munich
sabine.link@dpma.de

ARABIE SAOUDITE/SAUDI ARABIA

Mohammed ALYAHAY, Deputy Director, Administrative Affairs, Saudi Patent Office, **King Abdullaziz City for Science and Technology (KACST)**, Riyadh

Abdulaziz ALJTHALEEN, Counsellor, Ministry of Energy, Industry and Mineral Resources, Riyadh
jabaleen@hotmail.com

Rana AKEEL (Ms.), International Trade Officer, Commercial Attaché Office, Ministry of Commerce and Industry, Geneva
rakeel@mci.gov.sa

ARGENTINE/ARGENTINA

María Inés RODRÍGUEZ (Sra.), Ministro, Misión Permanente, Ginebra

AUSTRALIE/AUSTRALIA

Celia POOLE (Ms.), General Manager, Trade Marks and Designs Group, IP Australia, Canberra
celia.poole@ipaaustralia.gov.au

AUTRICHE/AUSTRIA

Young-Su KIM, Legal Advisor, International Trademark Affairs, The Austrian Patent Office,
Federal Ministry for Transport, Innovation and Technology, Vienna
young-su.kim@patentamt.at

BAHAMAS

Bernadette BUTLER (Ms.), Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva
bbutler@bahamasmission.ch

BARBADE/BARBADOS

Heather CLARKE (Ms.), Director, Corporate Affairs and Intellectual Property Office (CAIPO),
Ministry of Industry, International Business, Commerce and Small Business Development,
Bridgetown
hclarke@caipo.gov.bb

BÉLARUS/BELARUS

Andrew SHELEG, Head, Examination Division, Trademarks Department, **National Center of
Intellectual Property (NCIP), State Committee on Science and Technologies, Minsk**
icd@belgospatent.by

BHOUTAN/BHUTAN

Tenzin TSHERING, Legal Officer, Department of Intellectual Property, Ministry of Economic
Affairs, Royal Government, Thimphu
ttenzin@moea.gov.bt

Kinley WANGCHUK, Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva
kwangchuk1966@gmail.com

BRÉSIL/BRAZIL

Marcelo Luiz SOARES PEREIRA, General Coordinator, National Institute of Industrial Property (INPI), Ministry of Development, Industry and Foreign Trade, Rio de Janeiro
marcelol@inpi.gov.br

Caue OLIVEIRA FANHA, Secretary, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

Rosana DE LIMA BEZERRA (Ms.), Trainee, Geneva

BULGARIE/BULGARIA

Rakovski LASHEV, Ambassador, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva
rakovski.lashev@mfa.bg

Magdalena RADULOVA (Ms.), Director, Examination and Opposition of Trademarks and Geographical Indications, Patent Office of the Republic of Bulgaria (BPO), Sofia
mradulova@bpo.bg

Vladimir YOSSFIOV, Consultant, Intellectual Property Matters, Geneva

BURUNDI

René CISHAHAYO, directeur, Département de la propriété industrielle, **Ministère du commerce, Direction générale de l'industrie et du tourisme, Bujumbura**

CAMBODGE/CAMBODIA

Sombo HENG, Deputy Director, Intellectual Property Department (IPD), Ministry of Commerce (MOC), Phnom Penh
hengsombo@gmail.com

Lao REASEY, Deputy Director, Intellectual Property Department (IPD), Ministry of Commerce (MOC), Phnom Penh
reasey_pp34@yahoo.com

CAMEROUN/CAMEROON

Marie Béatrice NANGO NGUELE (Mme), chef, Service des brevets et des signes distinctifs, Division du développement technologique et de la propriété industrielle, Ministère des mines, de l'industrie et du développement technologique, Yaoundé

CANADA

Iyana GOYETTE (Ms.), Manager, Legislation and Practices, Trademarks Branch, Canadian Intellectual Property Office (CIPO), Ottawa

Frédérique DELAPRÉE (Ms.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Chrystiane ROY (Ms.), First Secretary, Policy Development on Cyberspace, Permanent Mission, Geneva

CHILI/CHILE

Felipe FERREIRA CATALÁN, Consejero Jurídico, Departamento de Propiedad Intelectual, Dirección General de Relaciones Económicas Internacionales, Ministerio de Relaciones Exteriores, Santiago de Chile
fferreira@direcon.gob.cl

Marcela PAIVA (Sra.), Consejera, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra
mpaiva@minrel.gov.cl

CHINE/CHINA

LIU Heming, Project Administrator, Legal Affairs Department, State Intellectual Property Office **of the People's Republic of China** (SIPO), Beijing

ZHONG Yan, Project Administrator, State Intellectual Property Office **of the People's Republic of China** (SIPO), Beijing

CHYPRE/CYPRUS

Andreas IGNATIOU, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Demetris SAMUEL (Ms.), Counsellor, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Christina TSENTA (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

COLOMBIE/COLOMBIA

Beatriz LONDOÑO SOTO (Sra.), Embajadora, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

Juan Carlos GONZÁLEZ VERGARA, Embajador, Representante Permanente, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra

Juan Camilo SARETZKI FORERO, Ministro Consejero, Misión Permanente, Ginebra

SCT/37/9
Annex II
6

Manuel Andrés CHACÓN, Consejero, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra

Daniela Carolina PÉREZ MAHECHA (Sra.), Pasante, Misión Permanente, Ginebra
daniela.perez@misioncolombia.ch

COSTA RICA

Cristián MENA CHINCHILLA, Director, Registro de Propiedad Industrial, Registro Nacional, Ministerio de Justicia y Paz, San José
cmena@rnp.go.cr

CÔTE D'IVOIRE

Kumou MANKONGA, premier secrétaire, Mission permanente, Genève

CROATIE/CROATIA

Višnja KUZMANOVIĆ (Ms.), Head, Trademarks and Industrial Designs Department, **State Intellectual Property Office of the Republic of Croatia (SIPO), Zagreb**

CUBA

Madelyn RODRÍGUEZ LARA (Sra.), Primera Secretaria, Misión Permanente, Ginebra
m_rodriguez@missioncuba.ch

DANEMARK/DENMARK

Christian HELTØ, Legal Examiner, Danish Patent and Trademark Office, Ministry of Trade and Industry, Taastrup
jhl@dkpto.dk

DJIBOUTI

Ali DJAMA MAHAMOUD, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

EL SALVADOR

Katia CARBALLO (Sra.), Ministra Consejera, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra
kcarballo@minec.gov.sv

ÉMIRATS ARABES UNIS/UNITED ARAB EMIRATES

Abdelsalam AL ALI, Ambassador, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

Fatima ALHOUSANY (Ms.), Director, Trademarks Department, Intellectual Property Sector, Ministry of Economy, Abu Dhabi

Shaima AL-AKEL (Ms.), Advisor, International Organizations Executive, Office of the United Arab Emirates to the World Trade Organization (WTO), Geneva

ESPAGNE/SPAIN

Lourdes VELASCO GONZÁLEZ (Sra.), Jefe, Signos Distintivos, Ministerio de Industria, Energía y Turismo, Madrid
lourdes.velasco@oepm.es

Oriol ESCALAS NOLLA, Consejero, Misión Permanente, Ginebra

ESTONIE/ESTONIA

Martin JÕGI, Advisor, Private Law Division, Ministry of Justice, Tallinn
martin.jogi@just.ee

Liina SEPP (Ms.), Lawyer, The Estonian Patent Office, Tallinn
liina.sepp@epa.ee

Evelin SIMER (Ms.), Counsellor, Ministry of Justice, Tallinn
evelin.simer@mfa.ee

ÉTATS-UNIS D'AMÉRIQUE/UNITED STATES OF AMERICA

Amy COTTON (Ms.), Senior Counsel, Office of Policy and International Affairs, United States Patent and Trademark Office (USPTO), Department of Commerce, Alexandria, Virginia
amy.cotton@uspto.gov

David GERK, Patent Attorney-Advisor, Office of Policy and International Affairs, United States Patent and Trademark Office (USPTO), Department of Commerce, Alexandria, Virginia
david.gerk@uspto.gov

Yasmine FULENA (Ms.), Intellectual Property Advisor, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

Kristine SCHLEGELMILCH (Ms.), Intellectual Property Attaché, Permanent Mission, Geneva

EX-RÉPUBLIQUE YOUGOSLAVE DE MACÉDOINE/THE FORMER YUGOSLAV REPUBLIC OF MACEDONIA

Simcho SIMJANOVSKI, Head, State Office of Industrial Property (SOIP), Skopje

Elizabeta SIMONOVSKA (Ms.), Deputy Head, Department of Trademarks, Industrial Designs and Geographical Indications, State Office of Industrial Property (SOIP), Skopje
elizabeta.simonovska@ippo.gov.mk

FÉDÉRATION DE RUSSIE/RUSSIAN FEDERATION

Liubov KIRIY (Ms.), Deputy Director General, Federal Service of Intellectual Property (ROSPATENT), Moscow

Tatiana ZMEEVSKAYA (Ms.), Head, Means of Individualization Division, Federal Service of Intellectual Property (ROSPATENT), Moscow

Olga ALEKSEEVA (Ms.), Advisor, Federal Institute of Intellectual Property (FIPS), Moscow

Natalia IAKOVLEVA (Ms.), Specialist, Legal Protection of Means of Individualization Division, Federal Institute of Intellectual Property (FIPS), Moscow

FINLANDE/FINLAND

Tapio PRIIA, Senior Legal Counsellor, Customer Relations and Legal Affairs, Finnish Patent and Registration Office, Helsinki
tapio.priia@prh.fi

FRANCE

Élisabeth LAURIN (Mme), ambassadeur, représentant permanent, Mission permanente, Genève

Thomas WAGNER, représentant permanent adjoint, Mission permanente, Genève

Francis GUÉNON, conseiller diplomatique, Mission permanente, Genève

Yann SCHMITT, conseiller politique, Mission permanente, Genève

Anne LAUMONIER (Mme), conseillère juridique, Ministère de l'agriculture, de l'agroalimentaire et de la forêt, Paris

Véronique FOUKS (Mme), chef, Service juridique et international, Institut national de l'origine et de la qualité, Montreuil-sous-Bois

Indira LEMONT SPIRE (Mme), conseillère juridique, Service des affaires européennes et internationales, Institut national de la propriété industrielle (INPI), Courbevoie
ilemontspire@inpi.fr

Pierre BONIS, directeur général adjoint, Association française pour le nommage Internet en coopération, Montigny le Bretonneux

GÉORGIE/GEORGIA

Sophio MUJIRI (Ms.), Deputy Chairperson, National Intellectual Property Center (SAKPATENTI), Mtskheta
smujiri@sakpatenti.org.ge

Ana GOBECHIA (Ms.), Head, International Affairs Unit, National Intellectual Property Center (SAKPATENTI), Mtskheta
a.gobechia@sakpatenti.org.ge

GHANA

Alexander Grant NTRAKWA, Minister, Permanent Mission, Geneva

Joseph OWUSU-ANSAH, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

GRÈCE/GREECE

Myrto LAMBROU MAURER (Ms.), Head, International Affairs, Industrial Property Organization (OBI), Athens

GUATEMALA

Martín Nolberto LÓPEZ SALAZAR, Abogado Asesor Jurídico y Jefe del Departamento de Oposiciones, Registro de la Propiedad Intelectual, Ministerio de Economía, Guatemala

Flor de María GARCÍA DÍAZ (Srta.), Consejera, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra
flor.garcia@wtoqueatemala.ch

GUINÉE/GUINEA

Aminata KOUROUMA-MIKALA (Mme), conseillère, chargée des affaires économiques et commerciales, Mission permanente, Genève

HONGRIE/HUNGARY

Imre GONDA, Deputy Head, Trademark, Model and Design Department, Hungarian Intellectual Property Office (HIPO), Budapest
imre.gonda@hipo.gov.hu

INDE/INDIA

Paul VIRANDER, Ambassador, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Sumit SETH, First Secretary, Economic Affairs, Permanent Mission, Geneva

INDONÉSIE/INDONESIA

Fathlurachman FATHLURACHMAN, Director, Trademarks and Geographical Indications, Directorate General of Intellectual Property, Ministry of Law and Human Rights, Jakarta

Erni WIDHYASTARI, Director, Copyright and Industrial Designs, Directorate General of Intellectual Property, Ministry of Law and Human Rights, Jakarta

Erry Wahyu PRASETYO, Third Secretary, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva
erry.prasetyo@mission-indonesia.org

IRAN (RÉPUBLIQUE ISLAMIQUE D')/IRAN (ISLAMIC REPUBLIC OF)

Gholemrez BAYAT, Head, Trademark Office, Intellectual Property General Office, State Organization for Registration of Deeds and Properties, Tehran

Reza DEHGHANI, First Secretary, Permanent Mission, Geneva
rezadehghani58@yahoo.com

IRLANDE/IRELAND

Mary KILLEEN (Ms.), Attaché, Permanent Mission, Geneva

ISLANDE/ICELAND

Högni KRISTJÁNSSON, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva
hogni@mfa.is

Sigrún Brynja EINARSDÓTTIR (Ms.), Director General, Department of Business Affairs, Innovation and Tourism, Ministry of Industries and Innovation, Reykjavik
sigrun.brynja.einarsdottir@anr.is

Borghildur ERLINGSDÓTTIR (Ms.), Director General, Iceland Patent Office, **Ministry of Education, Science and Culture**, Reykjavik
borghildur@els.is

Margrét HJÁLMSDÓTTIR (Ms.), Head, Office of Legal Affairs, Iceland Patent Office, **Ministry of Education, Science and Culture**, Reykjavik
margret@els.is

Anna Katrin VILHJÁLMSDÓTTIR (Ms.), Counsellor, Directorate for External Trade and Economic Affairs, Ministry of Foreign Affairs, Reykjavik

ISRAËL/ISRAEL

Howard POLINER, Head, Intellectual Property Department, Ministry of Justice, Jerusalem

Rodolfo Carlos RIVAS REA, Senior Counsellor, Economic and Legal Affairs, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva
rodolfo@israeltrade.gov.il

Yotal FOGEL (Ms.), Advisor, Permanent Mission, Geneva

Judith GALILEE METZER (Ms.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

ITALIE/ITALY

Renata CERENZA (Ms.), Head, Ministry of Economic Development, **Italian Patent and Trademark Office, Directorate General of Combating Counterfeiting, Ministry of Economic Development (UIBM), Rome**
renata.cerENZA@mise.gov.it

Michele MILLE, Expert, **Italian Patent and Trademark Office, Directorate General of Combating Counterfeiting, Ministry of Economic Development (UIBM), Rome**
renata.cerENZA@mise.gov.it

Bruna GIOIA (Ms.), Administrative Officer, **Italian Patent and Trademark Office, Directorate General of Combating Counterfeiting, Ministry of Economic Development (UIBM), Rome**

Matteo EVANGELISTA, First Secretary, Permanent Mission, Geneva
matteo.evangelista@esteri.it

Alessandro MANDANICI, First Secretary, Permanent Mission, Geneva
alessandro.mandanici@esteri.it

JAMAÏQUE/JAMAICA

Marcus Gregory GOFFE, Deputy Director, Legal Counsel, Jamaica Intellectual Property Office (JPO), Kingston

JAPON/JAPAN

Daisuke KUBOTA, Director, Design Registration System Planning Office, Japan Patent Office (JPO), Tokyo
kubota-daisuke@jpo.go.jp

Tatsuo TAKESHIGE, Director, Multilateral Policy Office, Japan Patent Office (JPO), Tokyo
takeshige-tatsuo@jpo.go.jp

Jun MEGURO, Trademark Examiner, Trademark Policy Planning Office, Japan Patent Office (JPO), Tokyo
meguro-jun@jpo.go.jp

Kenji SAITO, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

KENYA

Chrisistim KHISA, Expert, Ministry of Agriculture, Livestock and Fisheries, Nairobi
wekesa.khisa@gmail.com

Frankie WAMBANI (Ms.), Interim Head, Legal Affairs, Permanent Mission, Geneva
frankiewelikhe@yahoo.com

Peter KAMAU, Counsellor, Permanent Mission, Geneva
pmkamau2012@gmail.com

Stanley MWENDIA, Expert, Permanent Mission, Geneva
kingamwendia@gmail.com

KOWEÏT/KUWAIT

Abdulaziz TAQI, commercial attaché, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE DÉMOCRATIQUE POPULAIRE LAO/LAO PEOPLE'S DEMOCRATIC
REPUBLIC

Khounekham INTHASANE, Third Secretary, Economic and Commerce, Permanent Mission, Geneva
mrkiam@yahoo.com

SCT/37/9
Annex II
13

LESOTHO

Mampoi TAOANA (Ms.), Crown Attorney, Registrar General, Ministry of Law, Constitutional Affairs and Human Rights, Maseru
mampoi.taoana@gmail.com

LETTONIE/LATVIA

Janis KARKLINS, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Baiba GRAUBE (Ms.), Head, Department of Trademarks and Industrial Designs, Patent Office of the Republic of Latvia, Riga
baiba.graube@lrpv.gov.lv

Liene GRIKE (Ms.), Advisor, Economic and Intellectual Property Affairs, Permanent Mission, Geneva

LIBAN/LEBANON

Claire DIB (Ms.), Expert, Trademarks, **Office of Intellectual Property, Department of Intellectual Property, Directorate General of Economy and Trade**, Ministry of Economy and Trade, Beirut
cdib@economy.gov.lb

LITUANIE/LITHUANIA

Lina MICKIENĖ (Ms.), Deputy Director, State Patent Bureau of the Republic of Lithuania, Vilnius
lina.mickiene@vpb.gov.lt

Renata RINKAUSKIENE (Ms.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva
renata.rinkauskiene@urm.lt

MALI

Amadou Opa THIAM, conseiller, Mission Permanente, Genève
amadouopa@yahoo.fr

MALTE/MALTA

Hubert FARRUGIA, conseiller, Mission permanente, Genève

MAROC/MOROCCO

Mohamed AUJJAR, ambassadeur, représentant permanent, Mission permanente, Genève
mission.maroc@ties.itu.int

Adil EL MALIKI, directeur général, Office marocain de la propriété industrielle et commerciale (OMPIC), Casablanca
adil.elmaliki@ompic.org.ma

Hassan BOUKILI, conseiller, représentant permanent adjoint, Mission permanente, Genève

Khalid DAHBI, conseiller, Mission permanente, Genève
dahbi@mission-maroc.ch

MAURITANIE/MAURITANIA

Cheikh SHEIBOU, conseiller, Mission permanente, Genève

MEXIQUE/MEXICO

Jorge LOMÓNACO TONDA, Embajador, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

Juan Raúl HEREDIA ACOSTA, Embajador, Representante Permanente Adjunto, Misión Permanente, Ginebra

Alfredo Carlos RENDÓN ALGARA, Director General Adjunto, Instituto Mexicano de la Propiedad Industrial (IMPI), Ciudad de México

Karla Priscila JUÁREZ BERMÚDEZ (Sra.), Especialista en Propiedad Industrial, Instituto Mexicano de la Propiedad Industrial (IMPI), Ciudad de México

María del Pilar ESCOBAR BAUTISTA (Sra.), Consejera, Misión Permanente, Ginebra

MONACO

Gilles REALINI, premier secrétaire, Mission permanente, Genève

MONTENEGRO

Duškanka PEROVIĆ (Ms.), Assistant Director, Industrial Property Department, Intellectual Property Office of Montenegro, Podgorica
dusankacopyright@t-com-me

NICARAGUA

Hernan ESTRADA ROMÁN, Embajador, Misión Permanente, Ginebra

SCT/37/9
Annex II
15

Nohelia Carolina VARGAS IDIÁQUEZ (Sra.), Primer Secretario, Misión Permanente, Ginebra
nohelia.vargasi@gmail.com

NIGÉRIA/NIGERIA

Chichi UMESI (Ms.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

NORVÈGE/NORWAY

Trine HVAMMEN-NICHOLSON (Ms.), Senior Legal Advisor, Norwegian Industrial Property Office (NIPO), Oslo
thv@patentstyret.no

Ingeborg Anne RÅSBERG (Ms.), Senior Legal Advisor, Norwegian Industrial Property Office (NIPO), Oslo
iar@patentstyret.no

OUGANDA/UGANDA

George TEBAGANA, Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

PAKISTAN

Aamar Aftab QURESHI, Ambassador, Acting Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mariam SAEED (Ms.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Bilal Akram SHAH, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

PANAMA

Krizia MATTHEWS (Sra.), Asesora Legal, Misión Permanente, Ginebra

PARAGUAY

Raquel PEREIRA, Agregado, Misión Permanente, Ginebra

PAYS-BAS/NETHERLANDS

Saskia JURNA (Ms.), Policy Officer, Intellectual Property Department, **Netherlands Patent Office, Netherlands Enterprise Agency, Ministry of Economic Affairs, The Hague**
s.j.jurna@minez.nl

SCT/37/9
Annex II
16

PÉROU/PERU

Luis MAYAUTE VARGAS, Ministro Consejero, Misión Permanente, Ginebra

Ray Augusto MELONI GARCÍA, Director, **Instituto Nacional de Defensa de la Competencia y de la Protección de la Propiedad Intelectual (INDECOPI)**, **Presidencia del Consejo de Ministros (PCM)**, Lima

PHILIPPINES

Jayroma BAYOTAS (Ms.), Attaché, Permanent Mission, Geneva
jheng0503bayotas@gmail.com

Arnel TALISAYON, First Secretary, Permanent Mission, Geneva
aqtalisayon@gmail.com

POLOGNE/POLAND

Edyta DEMBY-SIWEK (Ms.), Director, Trademark Department, Patent Office of the Republic of Poland, Warsaw
edemby-siwek@uprp.pl

Anna DACHOWSKA (Ms.), Expert, Trademark Department, Patent Office of the Republic of Poland, Warsaw
adachowska@uprp.pl

Wojciech PIATKOWSKI, Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva

PORTUGAL

Inês VIEIRA LOPES (Ms.), Director, External Relations and Legal Affairs, National Institute of Industrial Property (INPI), Ministry of Justice, Lisbon

João PINA DE MORAIS, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE DE CORÉE/REPUBLIC OF KOREA

KIM Jongkyun, Deputy Director, Design Examination Policy Division, Korean Intellectual Property Office (KIPO), Daejeon
kjsog111@korea.kr

SONG Kijoong, Deputy Director, Trademark Examination Policy Division, Korean Intellectual Property Office (KIPO), Daejeon
kjsog111@korea.kr

KIM Taejin, Judge, Suwon Court, Daejeon
ststarholic@scourt.go.kr

RÉPUBLIQUE DE MOLDOVA/REPUBLIC OF MOLDOVA

Simion LEVIȚCHI, Head, Trademarks and Industrial Designs Department, State Agency on Intellectual Property of the Republic of Moldova (AGEPI), Chisinau
simion.levitchi@agepi.gov.md

Marin CEBOTARI, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE TCHÈQUE/CZECH REPUBLIC

Katerina DLABOLOVA (Ms.), Legal, International Department, Industrial Property Office, Prague
kdlabolova@upv.cz

ROUMANIE/ROMANIA

Cătălin NIȚU, Director, Legal, Appeals, International Cooperation and European Affairs Directorate, State Office for Inventions and Trademarks (OSIM), Bucharest
catalin.nitu@osim.ro

Dănut NEACȘU, Legal Advisor, Legal, International Cooperation and European Affairs Directorate, State Office for Inventions and Trademarks (OSIM), Bucharest

ROYAUME-UNI/UNITED KINGDOM

Clare HURLEY (Ms.), Head, Brands and International Trade Mark Policy, Intellectual Property Office, Newport
clare.hurley@ipo.gov.uk

Cassie PHELPS (Ms.), Policy Advisor, Trade Mark and Designs Policy, Intellectual Property Office, Newport
cassie.phelps@ipo.gov.uk

SAINT-MARIN/SAN MARINO

Marcello BECCARI, Ambassador, Permanent Mission, Geneva
mission.rsm@hotmail.com

Elena PATRIZI (Ms.), Intern, Permanent Mission, Geneva
mission.rsm@hotmail.com

SÉNÉGAL/SENEGAL

Ibrahima DIOP, chef, Office de propriété industrielle, Agence sénégalaise pour la propriété industrielle et l'innovation technologique (ASPIT), Ministère du commerce, de l'industrie et de l'artisanat, Dakar
ibrahimagates@yahoo.fr

Lamine Ka MBAYE, premier secrétaire, Mission permanente, Genève
repsengen@yahoo.fr

SINGAPOUR/SINGAPORE

Isabelle TAN (Ms.), Acting Director, Trade Marks, Intellectual Property Office of Singapore (IPOS), Singapore
isabelle_tan@ipos.gov.sg

Wee Ying FOO (Ms.), Trade Mark Examiner, Intellectual Property Office of Singapore (IPOS), Singapore
foo_wee_ying@ipos.gov.sg

SLOVAQUIE/SLOVAKIA

Anton FRIC, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

SOMALIE/SOMALIA

Faduma ABDULLAHI MOHAMUD (Ms.), Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva
genevamiission@mfa.gov.so

Sharmake Ali HASSAN, Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

SRI LANKA

Ravinatha ARYASINGHA, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Chinthaka Samarawicrama LOKUHETTI, Secretary, Ministry of Industry and Commerce, Colombo
sercretarymid@gmail.com

Shashika SOMERATHNE, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Dilini GUNASEKARA, Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

SUÈDE/SWEDEN

Kristian BLOCKENS, Legal Officer, Swedish Patent and Registration Office (SPRO),
Söderhamn
kristian.blockens@prv.se

Martin BERGER, Legal Advisor, Swedish Patent and Registration Office (SPRO), Söderhamn
martin.berger@prv.se

SUISSE/SWITZERLAND

Gilles AEBISCHER, conseiller juridique, Division du droit et des affaires internationales, Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

Nicolas GUYOT YOUN, conseiller juridique, Division du droit et des affaires internationales, Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

Marie KRAUS (Mme), conseillère juridique, Division du droit et des affaires internationales, Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

Erik THÉVENOD-MOTTET, conseiller juridique, expert en indications géographiques, Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

Reynald VEILLARD, conseiller, Division du droit et des affaires internationales, Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

Jorge CANCIO, expert, relations internationales, Office fédéral de la communication, Département fédéral de l'environnement, des transports, de l'énergie et des communications, Biel

Stéphane BONDALLAZ, conseiller juridique, Office fédéral de la communication, Département fédéral de l'environnement, des transports, de l'énergie et des communications, Biel

Timothée BARGHOUTH, stagiaire, Division du droit et des affaires internationales, Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

TADJIKISTAN/TAJIKISTAN

Parviz MIRALIEV, Head, Department of International Registration of Trademarks, **National Center for Patents and Information (NCPI), Ministry of Economic Development and Trade of the Republic of Tajikistan**, Dushanbe

THAÏLANDE/THAILAND

Puttipat JIRUSCHAMNA, Legal Officer, Department of Intellectual Property (DIP), Ministry of Commerce, Nonthaburi
putjir@gmail.com

SCT/37/9
Annex II
20

TUNISIE/TUNISIA

Walid DOUDECH, ambassadeur, représentant permanent, Mission permanente, Genève

Nafaa BOUTITI, directeur adjoint, Département de la propriété intellectuelle, Institut national de la normalisation et de la propriété industrielle (INNORPI), Tunis
nafaa.boutiti@innorpi.tn

Nasreddine NAOUALI, conseiller, affaires étrangères, Mission permanente, Genève
n.naouali@diplomatie.gov.tn

TURQUIE/TURKEY

Melih YELEN, Trademarks Examiner, Turkish Patent and Trademark Office (TURKPATENT), Ankara
melih.yelen@turkpatent.gov.tr

TUVALU

Efren JOGIA, Senior Crown Counsel, Office of the Prime Minister, Attorney General's Office, Funafuti
avadra.kedavra@gmail.com

UKRAINE

Pavlov DMYTRO, Head, Rights to Results of Scientific and Technical Activity Department, Ministry of Economic Development and Trade, State Intellectual Property Service, State Enterprise “**Ukrainian Institute of Industrial Property**” (**Ukrpatent**), Kiyv
dimitry_pvlov@ukrpatent.org

Larysa PLOTNIKOVA (Ms.), Head, Division of Examination on Claims for Marks and Industrial Designs, Ministry of Economic Development and Trade, State Intellectual Property Service, State Enterprise “**Ukrainian Institute of Industrial Property**” (**Ukrpatent**), Kiyv
plotnikova@ukrpatent.org

URUGUAY

Juan José BARBOZA, Consejero, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra

ZAMBIE/ZAMBIA

Jethro NDHLOVU, Examiner, Trademarks Division, Industrial Property Department, Patents and Companies Registration Agency (PACRA), Lusaka

ZIMBABWE

Roda NGARANDE (Ms.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

UNION EUROPÉENNE*/EUROPEAN UNION*

Francis FAY, Head, Directorate General Agriculture, European Commission, Brussels

Oscar MONDEJAR, Head, Legal Practice Service, International Cooperation and Legal Affairs Department, European Union Intellectual Property Office (EUIPO), Alicante

Margreet GROENENBOOM (Ms.), Legal and Policy Affairs Officer, Directorate General for the Internal Market and Services, European Commission, Brussels

Natalie NATHON (Ms.), Policy Officer, Directorate General Agriculture, European Commission, Brussels

Oliver HALL-ALLEN, First Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Michele EVANGELISTA (Ms.), Intern, Permanent Mission, Geneva

II. OBSERVATEURS/OBSERVERS

PALESTINE

Ashraf HMIDAN, Director, Trademarks Department, Intellectual Property Rights General Directorate, Ministry of National Economy, Ramallah
ashrafh@met.gov.ps

Ibrahim MUSA, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

* Sur une décision du Comité permanent, les Communautés européennes ont obtenu le statut de membre sans droit de vote.

* Based on a decision of the Standing Committee, the European Communities were accorded member status without a right to vote.

III. ORGANISATIONS INTERNATIONALES INTERGOUVERNEMENTALES/
INTERNATIONAL INTERGOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

CENTRE SUD (CS)/SOUTH CENTRE (SC)

Nirmalya SYAM, Program Officer, Development, Innovation and Access to Knowledge Program, Geneva
syam@southcentre.int

Viviana MUÑOZ TELLEZ (Ms.), Coordinator, Development, Innovation and Intellectual Property Program, Geneva
munoz@southcentre.int

Yujiao CAI (Ms.), Intern, Development, Innovation and Intellectual Property Program, Geneva
cai@southcentre.int

ORGANISATION AFRICAINE DE LA PROPRIÉTÉ INTELLECTUELLE (OAPI)/AFRICAN
INTELLECTUAL PROPERTY ORGANIZATION (OAPI)

Jacqueline Taylor BISSONG HELIANG (Mme), chef, Service des affaires juridiques, de la coopération et des questions émergentes, Yaoundé
jheliang@yahoo.fr

Michel GONOMY, chef, Service formation et programme, responsable du Programme des indications géographiques, Yaoundé
gonomys@gmail.com

ORGANISATION BENELUX DE LA PROPRIÉTÉ INTELLECTUELLE (OBPI)/BENELUX
ORGANISATION FOR INTELLECTUAL PROPERTY (BOIP)

Camille JANSSEN, juriste, Département des affaires juridiques, La Haye

ORGANISATION DES NATIONS UNIES POUR L'ALIMENTATION ET L'AGRICULTURE
(FAO)/FOOD AND AGRICULTURE ORGANIZATION OF THE UNITED NATIONS (FAO)

Catherine TEYSSIER (Ms.), Project coordinator, Quality and Origin, Voluntary Standards Market Linkages and Value Chains Group, Rome
catherine.teyssier@fao.org

ORGANISATION MONDIALE DE LA SANTÉ (OMS)/WORLD HEALTH ORGANIZATION
(WHO)

Raffaella BALOCCO MATTAVELLI (Ms.), Group Lead, International Nonproprietary Names (INN) Programme, Geneva

ORGANISATION MONDIALE DU COMMERCE (OMC)/WORLD TRADE ORGANIZATION (WTO)

Wolf MEIER-EWERT, Counsellor, Geneva
wolf.meier-ewert@wto.org

Leticia CAMINERO (Ms.), Junior Legal Professional, Intellectual Property, Government Procurement and Competition Division, Geneva
leticia.caminero@wto.org

UNION AFRICAINE (UA)/AFRICAN UNION (AU)

Georges REMI, Senior Economist, Permanent Mission, Geneva

UNION ÉCONOMIQUE ET MONÉTAIRE OUEST AFRICAINE (UEMOA)/WEST AFRICAN ECONOMIC AND MONETARY UNION (WAEMU)

Koffi GNAKADJA, conseiller, Genève
uemoa.gva@gmail.com

IV. ORGANISATIONS INTERNATIONALES NON GOUVERNEMENTALES/
INTERNATIONAL NON-GOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

Association européenne des étudiants en droit (ELSA International)/European Law Student's Association (ELSA International)

Olha MARTYSCH (Ms.), Head, Brussels
Federica FRANCHETTI (Ms.), Representative, Brussels
Ezgi OZDOGAN (Ms.), Representative, Brussels
Elisabetta COLOMBO (Ms.), Representative, Brussels

Association française des praticiens du droit des marques et modèles (APRAM)

Eve Marie WILMANN-COURTEAU, Représentant, Paris

Association internationale des juristes pour le droit de la vigne et du vin (AIDV)/International Wine Law Association (AIDV)

Matthijs GEUZE, Representative, Divonne-les-Bains
matthijs.geuze77@gmail.com

Association internationale pour la protection de la propriété intellectuelle (AIPPI)/International Association for the Protection of Intellectual Property (AIPPI)

Elio DE TULLIO, Observer, Zurich
Elena MOLINA (Ms.), Observer, Zurich

Association internationale pour les marques (INTA)/International Trademark Association (INTA)
Bruno MACHADO, Geneva Representative, Rolle
bruno.machado@bluewing.ch

Association japonaise des conseils en brevets (JPAA)/Japan Patent Attorneys Association (JPAA)
Fumie ENARI, Expert, Tokyo
Tadafumi ITAGAKI, Expert, Tokyo
Kotaro ITO, Expert, Tokyo
gyoumukokusai@jpaa.or.jp

Association japonaise pour les marques (JTA)/Japan Trademark Association (JTA)
Katsuyuki KOBAYASHI, Member, Tokyo
kobayashi@karin-ip.com

Centre d'études internationales de la propriété intellectuelle (CEIPI)/Centre for International Intellectual Property Studies (CEIPI)
François CURCHOD, chargé de mission, Genolier
francois.curchod@vtxnet.ch

China Trademark Association (CTA)
YANG Fang Cheng, Vice-President, Beijing

Fédération internationale des conseils en propriété intellectuelle (FICPI)/International Federation of Intellectual Property Attorneys (FICPI)
Michael THOMA, Representative, CET Group 1, Munich

Intellectual Property Owners Association (IPO)
Richard STOCKTON, Attorney, Chicago
rstockton@bannerwitcoff.com

MARQUES - Association des propriétaires européens de marques de commerce/
MARQUES - The Association of European Trade Mark Owners
Alessandro SCIARRA, Chair, Geographical Indications Team, Milano
Oliver NILGEN, Member, Designs Team, Bern
Miguel Angel MEDINA, Member, Geographical Indications Team, Madrid

Organisation pour un réseau international des indications géographiques (oriGIn)/Organization for an International Geographical Indications Network (oriGIn)
Massimo VITTORI, Managing Director, Geneva
massimo@origin-gi.com
[Ida PUZONE \(Ms.\), Project Manager, Geneva](mailto:ida.puzone@origin-gi.com)
ida.puzone@origin-gi.com
Fernando CANO TREVINO, Expert, Geneva
Angelica GRECO (Ms.), Consultant, Geneva
Alessandra ZUCCATO (Ms.), Expert, Geneva

Société pour l'attribution des noms de domaine et des numéros sur Internet (ICANN)/
Internet Corporation for Assigned Names and Numbers (ICANN)
Nigel HICKSON, Vice President, Europe and Middle East, Geneva
nigel.hickson@icann.org
[Tarek KAMEL, Vice President, Senior Advisor, Geneva](#)
[Laurent FERRALI, Advisor, Geneva](#)
laurent.ferrali@icann.org

Third World Network Berhad (TWN)
Gopakumar KAPPOORI, Legal Advisor, Geneva
Sangeeta SHASHIKANT (Ms.), Legal Advisor, Geneva

V. BUREAU/OFFICERS

Président/Chair:	Adil EI MALIKI (Maroc/Morocco)
Vice-présidents/Vice-chairs:	Simion LIVITCHI (République de Moldova/Republic of Moldova) Alfredo Carlos RENDÓN ALGARA (Mexique/Mexico)
Secrétaire/Secretary:	David MULS (OMPI/WIPO)

VI. SECRETARIAT DE L'ORGANISATION MONDIALE DE LA PROPRIÉTÉ
INTELLECTUELLE (OMPI)/SECRETARIAT OF THE WORLD
INTELLECTUALPROPERTY ORGANIZATION (WIPO)

Francis GURRY, directeur général/Director General

WANG Binying (Mme/Ms.), vice-directrice générale/Deputy Director General

David MULS, directeur principal, Division du droit et des services consultatifs en matière de législation, Secteur des marques et des dessins et modèles/Senior Director, Law and Legislative Advice Division, Brands and Designs Sector

Brian BECKHAM, chef, [Section du règlement des litiges relatifs à l'Internet](#), [Centre d'arbitrage et de médiation de l'OMPI](#), [Secteur des brevets et de la technologie](#)/Head, [Internet Dispute Resolution Section](#), [WIPO Arbitration and Mediation Center](#), [Patents and Technology Sector](#)

Martha PARRA FRIEDLI (Mme/Ms.), chef, Section du droit des marques, Division du droit et des services consultatifs en matière de législation, Secteur des marques et des dessins et modèles/Head, Trademark Law Section, Law and Legislative Advice Division, Brands and Designs Sector

Marie-Paule RIZO (Mme/Ms.), chef, Section du droit des dessins et modèles et des indications géographiques, Division du droit et des services consultatifs en matière de législation, Secteur des marques et des dessins et modèles/Head, [Design and Geographical Indication Law Section](#), Law and Legislative Advice Division, Brands and Designs Sector

Marina FOSCHI (Mme/Ms.), juriste, Section du droit des dessins et modèles et des indications géographiques, Division du droit et des services consultatifs en matière de législation, Secteur des marques et des dessins et modèles/Legal Officer, [Design and Geographical Indication Law Section](#), Law and Legislative Advice Division, Brands and Designs Sector

Violeta GHETU (Mme/Ms.), juriste, Section du droit des dessins et modèles et des indications géographiques, Division du droit et des services consultatifs en matière de législation, Secteur des marques et des dessins et modèles/Legal Officer, [Design and Geographical Indication Law Section](#), Law and Legislative Advice Division, Brands and Designs Sector

Nathalie FRIGANT (Mme/Ms.), juriste adjointe, Section du droit des dessins et modèles et des indications géographiques, Division du droit et des services consultatifs en matière de législation, Secteur des marques et des dessins et modèles/Assistant Legal Officer, [Design and Geographical Indication Law Section](#), Law and Legislative Advice Division, Brands and Designs Sector

Noëlle MOUTOUT (Mme/Ms.), juriste adjointe, Section du droit des marques, Division du droit et des services consultatifs en matière de législation, Secteur des marques et des dessins et modèles/Assistant Legal Officer, Trademark Law Section, Law and Legislative Advice Division, Brands and Designs Sector

Matteo GRAGNANI, Section du droit des dessins et modèles et des indications géographiques, Division du droit et des services consultatifs en matière de législation, Secteur des marques et des dessins et modèles/[Design and Geographical Indication Law Section](#), Law and Legislative Advice Division, Brands and Designs Sector

[نهاية المرفق الثاني والوثيقة]